بحث بعنوان

مدى تمتع تقنيات الذكاء الاصطناعى بالشخصية القانونية

(دراسة مقارنة)

الباحث

سيد ظريف عطا سيد

باحث دكتوراه

كلية الحقوق – جامعة أسيوط

المقدمة

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ "سبحان الذى سخر لنا هذا وما كنا له مقرنين وإنا إلى ربنا لمنقلبون" صدق الله العظيم

الحمد لله الذى بحمده يستفتح كلُ كتاب، وباسمه يصدر كلُّ خطاب، وبذكره يستأنس الأحباب. والصلاة والسلام على سيدنا محمد عبد الله ورسوله، وصفيَّه وحبيبِه، مفتاح الرحمة المرسلة وشمس دين الإسلام، وبعد:

فإنه لم يكن من المتوقع فى يوم من الأيام أن يجد القانونيُّون أنفسهم مطالبين بالبحث عن الطبيعة القانونية لآلات جامدة باتت تحمل من الذكاء الاصطناعى، والتعُّلم الآلى، والقرار الذاتى، ما يجعلها قادرة على محاكاة السلوك البشرى، والقيام بما يقوم به الإنسان من وظائف وأعمال. فالذكاء الاصطناعى اليوم لم يعد ضرباً من ضروب الخيال العلمى، ولم يعد البحث فيه نوعاً من أنواع الترف القانونى، بل إنه باتَ حقيقة واقعة يتجه العالم إليها بقوة، لاسيما استخداماته المتعددة وفوائده على جميع الاصعدة، فقد تبين لنا مدى أهمية تقنيات الذكاء الاصطناعى أبان انتشار فيروس كورونا، والحد من انتشار المرض بسبب الاعتماد على تقنيات الذكاء الاصطناعى سواء فى تشخيص المرض والكشف عنه أو تقديم الرعاية الصحية للمرضى من خلال الروبوتات الذكية ومنع اختلاط غير المصابين بالمصابين.

وفى المجال التجارى، كثيراً ما تستخدم الشركات عبر منصاتها الرقمية أنظمة الذكاء الاصطناعى ؛ بهدف التسويق لمنتجاتها عبر الانترنت، وعلى الصعيد العسكرى أصبحت الروبوتات العسكرية أحد أهم تقنيات الذكاء الاصطناعى المُستخدمة فى الحروب أو التى تُستخدم فى أغراض التجسس وغيرها من الاستخدامات العسكرية، وذلك بفضل اعتمادها على أجهزة استشعار ذكية تُمكنها من استكشاف البيئة المحيطة بها، والأماكن المستهدفة بدقة عالية(١).لم يُكن المجال القانونى بدوره بعيداً عن التأثر بأنظمة وتقنيات الذكاء الاصطناعى

(١)د/ محمود حسن سحلى ، أساس المُساءلة المدنية للذكاء الاصطناعى المُستقل " قوالب تقليدية أم رؤية جديدة؟" ، كلية الحقوق جامعة الإسكندرية ، سنة ٢٠٢٢، ص ٧ وما بعدها.

سواء فيما يتعلق بالتقاضي، حيث يلعب الذكاء الاصطناعى دورا هاماً فى مساعدة الجهاز القضائى من خلال تقنية التنبوء

بالأحكام القضائية بدقة متناهية ، أو عن طريق اعتماد محاكم بعض الدول على روبوتات قانونية ذكية مزودة بكم هائل من التشريعات والقوانين والسوابق القضائية قادرة على الفصل فى القضايا بدقة وسرعة متناهية. فعلى سبيل المثال أنشأت الصين مؤخراً محكمة إلكترونية تعتمد بشكل كامل على تقنيات الذكاء الاصطناعى المُبرمجة بشكل كلى على حفظ القوانين والتشريعات والسوابق القضائية، فضلاً عن حفظ ظروف الإدانة والبراءة المحتملة للعديد من القضايا.

كما أصبح من المتصور وجود قاض ذكى مُستقل يعتمد بشكل كامل على الذكاء الاصطناعي فى الفصل فى المنازعات المدنية غير المُعقدة, كمسائل الأحوال الشخصية والمواريث و المرور.

كما استطاعت أنظمة الذكاء الاصطناعى أن تُزيد من كفاءة عمل المحامين أمام المحاكم، وذلك عن طريق الاستعانة بنظام الخبير الإكتروني الذى يمكنهُ كتابة المذكرات القانونية كأفضل محامٍ. كذلك نجح الروبوت الذكى" Ross" الذى صنعته شركة "IBM" فى مساعدة بعض مكاتب المحاماة فى فحص ملايين المستندات وملفات القضايا فى دقائق معدودة.

ولا شك أن هذا التطور والتقدم الغير مسبوق فى مجال تكنولوجيا الذكاء الاصطناعى، يتطلب تحديد وبيان مدى تمتع تقنيات الذكاء الاصطناعى بالشخصية القانونية ، فمما لا شك فيه أن فكرة اعتبار الذكاء الاصطناعى مجرد إداة أو شئ مادى هو تصور وأن كان مقبولاً فى الماضى إلا أنه فى الوقت الراهن وما وصل إليه الذكاء الإصطناعى من قدرة على التصرف بشكل مستقل وبدرجة من الذكاء تفوق الذكاء البشرى يحتم علينا ضرورة منح الذكاء الاصطناعي الشخصية القانونية ، بحيث يصبح مسؤلاً عن أفعاله التى تُحدث أضراراً بالغير.

إلا أن هذا الأمر ليس باليسير فالمشرع حدد نوعين من الأشخاص، هما الشخص الطبيعى ويتمتع بالشخصية القانونية الطبيعية منذ ولادته حياً، والشخص الأعتباري والذى يتمتع

بالشخصية القانونية الأعتبارية، وهو عبارة عن مجموعة من الأموال او الأشخاص يمثلها شخص طبيعى . فإلى أى فئة تنتمى تقنيات الذكاء الاصطناعي؟.

مشكلة البحث.

تتمثل إشكالية البحث فى التالى:

أولاً: عدم وجود تنظيم تشريعى خاص بهذه المسألة، فضلاً عن ندرة الأحكام القضائية

وتثير هذه الإشكالية العديد من التساؤلات القانونية ، والتى تتمثل فى الآتى:

ما هو الذكاء الاصطناعي ؟ وما الفرق بينه وبين الذكاء الأدمى والتعاقد الإلكتروني ؟ وما هى أنواعه؟ وما هى أبرز تطبيقاته؟ وما هى الأهمية القانونية لتقنيات الذكاء الاصطناعي ؟ مدى تمتع تقنيات الذكاء الاصطناعى بالشخصية القانونية الطبيعية ؟ وما موقف الفقه والقضاء والتشريعات العربيه والغربية من ذلك ؟

ومدى تمتع تقنيات الذكاء الاصطناعى بالشخصية القانونية الاعتبارية وما موقف الفقه والقضاء والتشريعات العربيه والغربية من ذلك؟

ثانياً: التطور السريع الذى لحق أنظمة الذكاء الاصطناعي حيث أصبحت تظهر فى كثير من الأحيان بمظهرها البشرى الأمر الذى دفع البعض إلى طرح تساؤل هل ستترك الروبوتات فئة الأشياء لتقترب أكثر من فئة البشر([1])؟ لا سيما بعد حصول الروبوت صوفيا على الجنسية السعودية فى أكتوبر عام٢٠١٧ باعتبارها أول تطبيق يحصل على جنسية دولة([2]).وقد ظهر الروبوت صوفيا لأول مرة بشكل علنى فى أوستن، تكساس ٢٠١٦ وقد صممه الدكتور ديفيد هانسون، وقد صممت وبرمجت على خوارزميات معقدة تسمح لها بمحاكاة سلوك الإنسان (

---

[1] Nathalie Nevejans: Le statut juridique du robot doit- il évolue Dossier: Robotique et intelligence artificielle, Magazine N° 750 Décembre 2019. https://www.lajauneetlarouge.com/le-statut-juridique-du-robot-doit-

[2] https://mawdoo3.com/معلومات_عن_الروبوت_صوفيا تاريخ الزيارة ١٧-٥-٢٠٢٣.

التعلم – التأقلم– التواصل) بهدف التعامل مع البشر كأى انسان طبيعى. ولدى الروبوت صوفيا ذكاءً اصطناعياً ومعالجة بيانات بصرية، إذ يوجد كاميرات فى عينيها ولديها خوارزميات تتيح لها رؤية الوجوه والتواصل البشرى المباشر، ولديها القدرة على تفسير المشاعر، وبوسعها تعقب تعبير الوجه والتعرف عليه، ويمكنها فهم الحديث وتذكر التفاعلات والوجوه، وكان الهدف الرئيسي من تصميم الروبوت صوفيا هو أن يكون رفيقاً ملائماً لكبار السن.

ثالثاً: غياب الثقافة القانونية الخاصة لدى الغالبية العظمى من أفراد المجتمع فى التعامل مع تقنيات الذكاء الاصطناعى، وكيف يتم التعامل معها إذا تسببت فى إلحاق ضرر أو أذى بالغير أو الممتلكات ؟ فهل يتم التعامل معها كإنسان أم آلة؟ لا سيما فى ظل التطور التقنى الذى نعيشه الآن وظهور نوعية جديدة منها تعرف بأنظمة الذكاء الاصطناعى المستقل، تجعل من الصعب التعامل معها كأشياء أو آلات.

أهداف البحث.

أولاً :العمل على سد الفجوة الموجودة داخل عالمنا العربى المعاصر والمتعلقة بثقافة عالم الروبوتات وأنظمة الذكاء الاصطناعي والقضايا المتنوعة التى تثيرها، فالكثير من حقائق أنظمة الذكاء الاصطناعي لا تزال غير معروفة نسبياً للجمهور حيث لا يزال الخيال العلمى لها هو المسيطر على أذهان الأفراد، كما أن الملاحظ عدم وجود صدى واضح لأنظمة الذكاء الاصطناعى فى عالمنا العربى، حيث لا زالت تلك التكنولوجيا بعيدة كل البعد عن واقعنا على الرغم من التوجه المتزايد فى الوقت الراهن لبعض الدول وبصفة خاصة : دولة الإمارت العربية المتحدة التى تعمل جاهدة على تبنى تطبيقات الذكاء الاصطناعى لا سيما الروبوتات فى العديد من المجالات.

ثانياً: البحث عن مدى تمتع أنظمة الذكاء الاصطناعى بالشخصية القانونية فالأخيرة لها آثار عدة من الناحية القانونية، منها أن من يتمتع بها يكتسب الحقوق ويتحمل بالواجبات، كما يسأل عن تعويض المضرور الذى لحقه أضرار.

ثالثاً: لقد آن الآوان للتدخل التشريعى لوضع نظام قانوني لإيجاد حلول قانونية علمية مبتكرة للعديد من المسائل التى أثارتها تقنيات الذكاء الإصطناعى حتى ولو لم تكن قد إنتشرت تأكيداً

لما قاله البعض بضرورة خضوع أنظمة الذكاء الاصطناعي لوضع قانوني دقيق بإعتبارها كائنات جديدة من أجل تقرير مدى أمكانية قيام مسؤوليتها من عدمه.

أهمية البحث

تكمن أهمية البحث فى محاولة إلقاء الضوء على التحديات القانونية التى تواجه مسألة اكتساب أنظمة الذكاء الاصطناعى الشخصية القانونية فى ظل المفاهيم القانونية الحالية ومع غياب نصوص قانونية واضحة.

منهج البحث

نظراً للأهمية التى يشغلها موضوع الدراسة ليس فقط على المستوى العربى وأنما على المستوى الدولى لذلك فقد اتبعت المنهج التحليلى المقارن , فالمنهج التحليلى من خلال إعمال الاجتهاد لتحليل ما يثيره إستخدام تقنيات الذكاء الاصطناعى من تساؤلات قانونية ذات صلة بالقانون المدنى، وذلك للتوصل لتحديد المقصود بالذكاء الاصطناعى والوقوف على أهم الآراء الفقهية المقترحة بخصوص قبول أو رفض فكرة الشخصية القانونية لتقنيات الذكاء الاصطناعى.كذلك اعتمدت بصفة رئيسية على المنهج المقارن وذلك لبيان موقف الدول حول ماهية الذكاء الإصطناعى, ومدى تمتع تقنيات الذكاء الإصطناعى بالشخصية القانونية

خطة البحث

مبحث تمهيدى: ماهية الذكاء الاصطناعى

المطلب الاول : التعريف بالذكاء الاصطناعى .

المطلب الثانى: أهم تطبيقات الذكاء الاصطناعى

المطلب الثالث: الأهمية القانونية لتقنيات الذكاء الاصطناعى

المبحث الأول: تقنيات الذكاء الاصطناعى والشخصية القانونية الطبيعية.

المطلب الأول: موقف الفقه والقضاء حول مدى تمتع تقنيات الذكاء الاصطناعى بالشخصية القانونية الطبيعية.

المطلب الثانى: موقف التشريعات الدولية والعربية والتشريع الوطنى حول مدى تمتع تقنيات الذكاء الاصطناعى بالشخصية القانونية الطبيعية.

المبحث الثانى: تقنيات الذكاء الاصطناعى والشخصية القانونية الاعتبارية.

المطلب الأول: موقف الفقه والقضاء حول مدى تمتع تقنيات الذكاء الاصطناعى بالشخصية القانونية الاعتبارية.

المطلب الثانى: موقف التشريعات الدولية والعربية والتشريع الوطنى حول مدى تمتع تقنيات الذكاء الاصطناعى بالشخصية القانونية الاعتبارية.

مطلب أخير: رأى الباحث حول مدى تمتع تقنيات الذكاء الاصطناعى بالشخصية القانونية.

الخاتمة.

النتائج.

التوصيات.

قائمة المراجع.

المبحث التمهيدى

ماهية الذكاء الاصطناعى

نتعرض فى هذا المبحث لبيان المقصود بالذكاء الاصطناعى والفرق بينه وبين الذكاء البشرى, ثم نتطرق لبيان انواعه وتطبيقاته , ثم نختتم هذا المبحث ببيان دور تقنيات الذكاء الاصطناعى فى بعض المجالات القانونية.

المطلب الاول : التعريف بالذكاء الاصطناعى .

سنتناول فى هذ المطلب التعريف بالذكاء الاصطناعى لغة واصطلاحاً بالأضافة إلى التعريف القانونى.

أولاً: التعريف اللغوى.

للتعرف على المقصود بالذكاء الاصطناعي وبيان مفهومه لابد من الوقوف على المقصود بمصطلحى (الذكاء والاصطناعى) ,ثم التوصل إلى صياغة تعريف يوصف المصطلح عموماً ويبين المقصود منه.

تعريف الذكاء:

الذكاء فى اللغة: مصدر ذكى يذكى ذكاءً بمعنى سرعة الفطنة والادراك ,وحدة الفهم وسرعة اقتراح النتائج, مأخوذ من قول: صبى ذكى ,إذا كان سريع الفطنة والأدراك([1])

ويُعرف الذكاء الإنسانى بأنه: عبارة عن قدرة الانسان على الفهم والإستنتاج والتحليل والتمييز, فالذكاء الإنساني يشمل جميع العمليات الذهنية من نبوغ وابتكار وتحكم فى الحركة والحواس والعواطف.([2])

([1]) ينظر: العين ٣٩٩\٥ ,تهذيب اللغة ١٨٤\١٠ , أساس البلاغة ٣١٥\١ , لسان العرب ٢٧٨\١٤, التوقيف على مهمات التعاريف ص ١٧١.

([2])ينظر: احمد محمد فتحى الخولى, المسؤلية المدنية عن الاستخدام غير المشروع لتطبيقات الذكاء الاصطناعى "الديب فيك نموذجاً", بحث منشور بمجلة البحوث الفقهية والقانونية الصادرة عن كلية الشريعة والقانون بدمنهور, العدد السادس والثلاثون, إصدار أكتوبر ٢٠٢١م\١٤٤٣هـ .

الاصطناعى : اسم منسوب إلى اصطناع أى ما كان مصنوعاً, غير طبيعى كحرير اصطناعى , وورد اصطناعى ,وقلب اصطناعى , وتنفس اصطناعى : ومعناه استنشاق الغاز أو البخار أو الهواء بواسطة أداة

مخصصة لذلك , أو طريقة يدوية للحفاظ على التنفس فى جسم الإنسان الذى توقف عن التنفس .([1])

ثانياً: التعريف الفقهى.

تعرض الفقه للذكاء الإصطناعى وعلى رأسهم " جون مكارثى " أول من تعرض لتقنيات الذكاء الاصطناعى وهو من اطلق على هذه التقنيات هذا المسمى وقد عرفه بأنه: علم هندسة إنشاء آلات ذكية , أو برامج قادرة على أن تفكر بذكاء بنفس طريقة تفكير البشر الأذكياء , ويتم تحقيق الذكاء الاصطناعى من خلال دراسة كيف يفكر الدماغ البشرى وكيف يتعلم البشر ويعملون اثناء محاولة حل مشكلة ما , ثم استخدام نتائج هذه الدراسة كأساس لتطوير برامج وانظمة ذكية.([2])

وبهذا المعنى, فإن الذكاء الاصطناعى هو عملية محاكاة الذكاء البشرى عبر أنظمة الكمبيوتر, فهى محاولة لتقليد سلوك البشر ونمط تفكيرهم وطريقة إتخاذ قراراتهم, وتتم من خلال دراسة السلوك البشرى عبر إجراء تجارب على تصرفاتهم ووضعهم فى مواقف معينة ومراقبة ردود افعالهم ونمط تفكيرهم وتعاملهم مع هذه المواقف, ومن ثم محاولة محاكاة طريقة التفكير البشرية عبر أنظمة كمبيوتر معقدة.

وعرَفه العالم "Elaine Rich" بأنه " دراسة لجعل أجهزة الكمبيوتر تؤدى أشياء يقوم بها الإنسان بطريقة أفضل.([3]) وعرَفه العالم البريطانى" Alan Turing" أحد الأباء المؤسسين

([1]) ينظر : معجم اللغة العربية المعاصرة ١٣٢٣/٢ .

([2]) انظر فى ذلك الصفحة الشخصية لجون مكارثى على موقع جامعة ستانفورد من خلال الرابط التالى http://wwwformal.stanford.edu/jmc

([3]) Elain Rich, Artificial intelligence and Humanities, paradigm press, 1985, p.117.

للذكاء الاصطناعى بأنه " القدرة على التصرف كما لو كان الإنسان هو الذى يتصرف.([1]) كما عرفَه العالم " Marvin Lee Minsky"، برامج الحاسب الآلى التى تنخرط فى المهام التى يقوم بها البشر بشكل فعال، من خلال القيام بعمليات عقلية عالية المستوى كالإدراك والتعلم والتفكير النقدى.([2])

ثالثاً: التعريف القانونى.

عرَف القانون الأمريكى الذكاء الاصطناعى فى الفصل الثالث من قانون مستقبل الذكاء الاصطناعى لعام ٢٠١٧ بأنه " نظام اصطناعى تم تطويره فى شكل برامج أو أجهزة مادية، تؤدى مهاماً مختلفة وفى ظروف غير متوقعة دون تدخل كبير من الإنسان، أو التى يُمكن أن تتعلم من تجربتها وتُحسن أدائها".([3])

وقد عرفت المفوضية الأوربية الذكاء الاصطناعى بأنه عبارة عن أجهزة، صممها البشر لهدف معقد من خلال التصرف فى البيئة الرقمية عن طريق البيانات المنظمة وغير المنظمة وتفسير هذه البيانات وتحديد أفضل الاجراءات التى يجب اتخاذها لتحقيق الهدف المحدد. ويمكن لهذه الأنظمة أن تستخدم قواعد رمزية أو نماذج رقمية ويتم تكييف سلوكهم من خلال تحليل تأثير البيئة على أفعالهم.([4])

([1])عبد الرازق وهبه سيد أحمد محمد، المسؤولية المدنية عن أضرار الذكاء الاصطناعى،دراسة تحليلية , مجلة جيل الأبحاث القانونية المعمقة, العدد ٤٣, ص٢٥.

([2]) Simon Simonyan, Le droit face à l’inteligence artificielle: analyse croisée en droits français et arménien, op.cit., p.16.

([3])محمود حسن سحلى،مرجع سابق, ص٤١

([4]) Independent High-Level Expert Group on Artificial Intelligence, Set up by the Eroupean Commission, a definition of AI: main capabilities and scientific disciplines, Document made public on 8 April 2019, Springer, p.6.

خلو النظام القانونى المصرى من أى نص قانونى يُعرف الذكاء الاصطناعى، هو ما دفع واضعى الاستراتيجية الوطنية للذكاء الاصطناعى لتعريفه بأنه "نظام يعتمد على الآلة وهو نظام قادر على تقديم تنبؤات وتوصيات وقرارات مؤثرة فى البيئات الحقيقية والافتراضية من أجل تحقيق مجموعة من الأهداف التى يحددها الإنسان. ويستخدم مدخلات الآلة أو البشر فى تصور البيئات الحقيقية أو الافتراضية، ويحول هذه التصورات إلى نماذج مجردة (بطريقة آلية مثل التعلم الآلى أو يدوياً)، ويستخدم الاستدلال النموذجى لصياغة خيارات من أجل المعلومات أو الإجراءات([1]).

وإذا جاز لنا فأن الباحث يرى تعريف الذكاء الاصطناعى على شقين، الشق الأول يتعلق بالذكاء الاصطناعى المحدود، وفيه يقصد بالذكاء الاصطناعى " العلم الذى يهدف إلى جعل الآلة تقوم بمهام استثنائية تحت إشراف البشر وباستخدام ذكائهم، ولا تتمتع الآلة بالإستقلالية عن المشرف عليها فإذا صدر عنها خطأ سبب ضرراً للغير يلتزم المُسيطر عليها من البشر بتحمل المسؤولية وفقاً للقواعد العامة فى القانون المدنى التى تُوجب مسؤولية حارس الأشياء التى تتطلب حراستها عناية خاصة عن تعويض المضرور، حيث تُعتبر تقنيات الذكاء الاصطناعى مجرد شئ تتطلب حراسته عناية خاصة.

الشق الثانى يتعلق بالذكاء الاصطناعى الفائق، وفيه يُقصد بالذكاء الاصطناعى، شخص إلكترونى يتمتع بذكاء يفوق الذكاء البشرى مما يجعلهُ قادراً على التأقلم والاقتباس والتنبؤ والقيام بسلوكيات غير مبرمج عليها مسبقاً، تُمكنه من أخذ قرارات للتكيف مع بيئته المحيطة به, مما يحتم قيام مسؤولية أنظمة الذكاء الاصطناعى عن الأضرار التى تسببها للغير.

وقبل التعرض لأنواع الذكاء الاصطناعى وتطبيقاته, لابد من بيان الفرق بين الذكاء الاصطناعى والذكاء البشرى, والفرق بين الذكاء الاصطناعى والتعاقد الإلكترونى.

([1]) الاستراتيجية الوطنية للذكاء الاصطناعى، المجلس الوطني للذكاء الاصطناعى، ٢٠٢١، ص ٩.

التفرقة بين الذكاء الاصطناعى والتعاقد الالكترونى

التعاقد الإلكترونى هو الذى يتم بين أطراف عبر وسيط إلكترونى أياً ما كان نوعه دون أن يجمع بينهما مجلس عقد واحد, أى أن التعاقد يتم عبر مجلس عقد حكمى أو افتراضى. ([1]) ويختلف البيع عبر الإنترنت عن البيع التقليدى، فى الوسيلة، حيث يتم عبر شبكة دولية للاتصالات " الإنترنت" كما ويصنف البيع عبر الإنترنت ضمن العقود التى تتم عن بعد، فيشمل البيع من خلال الفاكس ، والتلكس، و الإنترنت ..... إلخ.([2])

وقد جاء فى المادة ٢ من التوجيه الأوربى لسنة ١٩٩٧ أن عقد البيع عن بعد. هو كل عقد يتم بين المهنى والمستهلك بواسطة أحد فنون الاتصال عن بعد مهما كانت التقنية المستعملة وذلك على عكس مفهوم الذكاء الاصطناعى الذى يقوم فى الأساس على محاولة جعل جهاز الكمبيوتر أو الألة تتصرف مثل الإنسان سواء فى طريقة التفكير أو التفكير ذاته أو فى التصرفات أو القدرة على مواجهة المشكلات وحلها, ويتم ذلك من خلال دراسات تجُرى على الإنسان ويتم التوصل عن طريقها إلى نتائج تساعد فى تفسير سلوك الإنسان من أجل تطبيقها على هذا الجهاز أو تلك الآلة

ويتبين لنا أن التعاقد الإلكترونى, يعتمد على دعامات إلكترونية وليس دعامات ورقية كما فى التعاقد التقليدى , كما يُمكن من خلال التعاقد الإلكترونى إبرام عدة عقود بين عدة اشخاص مع اختلاف جنسياتهم واماكنهم , ويتسم بالسرعة الفائقة فى إبرام التعاقد عبر الوسيط الإلكترونى, وعلى النقيض فأن الذكاء الاصطناعى كما وضحنا من قبل لا يعد عقداً من الأساس.

([1]) د/ احمد عبد التواب محمد بهجت, إبرام العقد الإلكترونى, دراسة مقارنة, دار النهضة العربية, الطبعة الأولى, س ٢٠٠٩, ص ٣٩ وما بعده.

([2]) ا.د / محمد سعد خليفة ، مشكلات البيع عبر الإنترنت، دار النهضة العربية، سنة ٢٠٠٢، صفحة ١٤.

أنواع الذكاء الاصطناعى من حيث نطاقه:

الذكاء الاصطناعى الضعيف أو الضيق Weak AI

وهو أبسط أشكال الذكاء الاصطناعى، وهو المنتشر على نطاق واسع، ويهدف هذا النوع من الذكاء إلى تصميم آلات وبرمجيات ذكية تحاكى العقل البشرى فى أداء مهمة واحدة من مهامه، وفق برمجيات مسبقة، لا يمكن لها أن تِحيد عنها بأي حال من الأحوال؛ لآن تصرفاتها تعد ردود أفعال على مواقف معينة تم برمجتها عليها مسبقاً، ومن أجل ذلك سميت هذه الأنظمة ب " الذكاء الاصطناعى المحدود"؛ لأنها أنظمة لا تمتلك ذكاءً عاماً، وإنما تمتلك ذكاءً محدداً يحاكى الذكاء البشرى فى منطقة محددة، ولا يمكن لها أن تقوم بمهمتها إذا تجاوزت منطقتها، أو خرجت عن القواعد التى فرضت عليها.[١]

٢-الذكاء الاصطناعى ذات النطاق العام أو القوى Strong AI

الذكاء الاصطناعى العام أو القوى مصطلح يستخدم لوصف عملية تطوير الذكاء الاصطناعى إلى الدرجة التى تكون فيها الآلة مساوية فكرياً ووظيفياً للإنسان فهو ذكاء اصطناعي يهدف إلى تصميم آلات وبرمجيات لا تحتاج إلى مثل هذه الإرشادات الواضحة والقواعد المفروضة فى أدوات الذكاء الاصطناعى المحدود، بل يمكنها العمل بالإستناد إلى رؤى تكتسبُها بذاتها من البيانات والخبرات والتجارب، بحيث تكون قادرة على الاستقلال فى جمع المعلومات وتحليلها، وتحقيق تراكم خبرات من المواقف التى تكتسبها، يؤهلها لإتخاذ قرارات ذاتية ومستقلة عن الإنسان، فإذا كانت أدوات الذكاء الاصطناعى المحدود تعمل تحت سيطرة الإنسان، فالأمر على النقيض تماماً فى أدوات الذكاء الاصطناعى العام أو القوى، فإنها تعملُ باستقلالية تامة عن سيطرة الإنسان، وتتخذ قرارتها بذاتها، بناءً على تحليلاتها الذاتية للبيانات والخبرات التى تكتسبها.([٢])

٣-الذكاء الاصطناعى الفائق Super AI

([١]) د/أحمد سعد على برعى, تطبيقات الذكاء الاصطناعى والروبوت من منظور الفقه الإسلامى, بحث منشور بمجلة دار الإفتاء المصرية , كلية الدراسات الاسلامية والعربية بنين بالقاهرة, عدد ٤٨, ص١٥,١٦.

([٢]) د/ أحمد سعد على برعى, مرجع سابق, ص ١٧. ١٨

يعد الذكاء الاصطناعى الفائق من أخطر أنواع الذكاء الاصطناعى التى يطمح العلماء الوصول إليها فى المستقبل، ويهدف هذا النوع من الذكاء إلى تطبيق كل مجالات الذكاء الإنساني بعمقها وتعقيدها على الآلات والماكينات؛ لتصميم آلات تفوق مخ الإنسان وقدراته البيولوجية، وتتفوق عليه فى الذكاء والدقة والسرعة في والأداء .([1])

المطلب الثانى. أهم تطبيقات الذكاء الاصطناعى

نتاول في هذا المطلب أهم تطبيقات الذكاء الاصطناعى والمتمثلة في الروبوتات والبرامج الذكية المستخدمة في ابرام العقود الذكية.

أولاً: الروبوتات:

والروبوت هو عبارة عن آلة لديها القدرة على القيام باعمال مبرمجة سلفاً ، إما من خلال سيطرة الإنسان بصورة مباشرة ، أو من خلال برامج حاسوبية وغالباً ما تكون الأعمال التى تُبرمج عليها الروبوتات أعمال شاقة وخطيرة ودقيقة ، كالبحث عن الألغام أو التخلص من النفايات المشعة أو الأعمال الصناعية الدقيقة والشاقة.([2])

أى هو آلة فيزيائية تتعامل مع الديناميكيات، وعادة ما يتم فيها دمج الإدراك والتفكير والعمل والتعلم وكذلك امكانات التفاعل مع الأنظمة الأخرى فى هندسة التحكم فى النظام الآلى الخاص بالروبوتات .([3])

ويعرف الاتحاد الدولى للروبوتات "IFR"فى المادة (٦-٢) منه الروبوت بأنه "آلة مدفوعة قابلة للبرمجة فى محورين أو أكثر بدرجة من الاستقلالية ، ولديها القدرة على التنقل داخل محيطها لاداء المهام المقصودة.([1])

([1]) راى كورزويل ، وداعاً للبيولوجيا مرحباً بالبرمجيات ، مقال منشور بمجلة اليونسكو، ، اغسطس ٢٠٠١، ص ٥٨.

([2]) https://sites.google.com/site/robot3497/home/what-is-the-robot.

[3]) د/عبد الله موسى ،د/أحمد حبيب بلال ، الذكاء الاصطناعى"ثورة فى تقنيات العصر "،المجموعة العربية للتدريب والنشر ،الطبعة الأولى ، سنة ٢٠١٩، ص ٢٧.

وتعرف دائرة البحوث بالبرلمان الأوروبي الروبوت بأنه":آلة مادية متحركة ، قادرة على التصرف فى محيطها ، ويمكنها اتخاذ قرار.

ويفهم من تلك التعريفات إذا أخذناها بالمعنى الحرفي، أن الروبوت ليس إلا شيئاً أو آلة. ويقصد بالشئ، كل كائن له ذاتية فى الوجود ،سواء كان مادياً أو معنوياً،والشئ المادى يكون محلاً للحقوق العينية ، أما الشئ المعنوى فيكون محلاً للحق الشخصى والحق الزهنى أو المختلط.(٢)

لذلك قام جدال بين العلماء واللغويين على حد سواء بشأن التعريف الدقيق للروبوت ، فالبعض يقول بإطلاق هذه الصفة على كل آلة يمكن للإنسان السيطرة عليها وتحريكها عن بعد ، بينما لا يوافق البعض الأخر على هذا ، وحجتهم أن تلك الآلات ، على شاكلة السيارة أو الطائرة ذات التحكم عن بعد، لا يمكن اعتبارها روبوتاً لعدم امتلاكها المقدرة على التفكير واتخاذ القرار بنفسها ، ويورد هؤلاء مثالاً بأنه إذا كان باستطاعت تلك الآلة أن تتصرف وفق برنامج معد سلفاً بابتعادها عن حاجز خطوتين إلى الوراء والاتجاه نحو اليمين أو اليسار والاستمرار بالتقدم ، فإن هذا يجعل من الممكن إطلاق صفة إنسآلة حقيقية عليه .ويتضح من هذا أن الفكرة الأساسية التى يتمسك بها أصحاب هذا الراي هى أن الإنسآلة الحقيقية حسب اعتقاد البعض يجب إن تمتلك ذكاء اصطناعي وأن تكون لها القدرة على تمييز الأنماط والتعرف على النظم والاستدلال والاستنتاج.(٣)

ويميز الباحثون بين ثلاثة أجيال من الروبوتات ، أولها روبوتات تؤدى مهاماً محددة مسبقاً من المصمم أو المبرمج ، ولا شك أن هذا الجيل لا توجد حلقة وصل بينه وبين بيئته،

---

(١) A robot is an actuated mechanism programmable in two or more axes with its environment to perform indented tasks ." Referred to in :BALKIN (J.M):"the path of robotics law",California law review, vol.June 2015,p.50

(٢) Referred to in :CINDY(V.R.):"liability of robots:legal responsibility in cases of errors or malfunctioning ",cheat university,faculty of law, 2018

(٣) https://ar.Wikipedia.org/wiki/روبوت

وبالتالى لا يعد ذلك ذكاءاً اصطناعياً، وثانيهما يمكن تسميته بجيل الروبوتات التفاعلية ، حيث أنها مزودة بأجهزة استشعار وقادرة على التكيف مع بيئتها، مثل المكانس الكهربائية المستقلة. وثالثهما الروبوتات المعرفية والتى تتعلم ذاتيا من خلال التجارب حيث أنها مزودة بالبيانات وتتخذ قرارات مستقلة دون أى تدخل بشرى.([1])

وسبرافع أول محامي روبوت مدعوم بتقنيات الذكاء الاصطناعي في العالم بالمحكمة فى فبراير ٢٠٢٣، مدافعاً عن متهم بارتكاب مخالفة مرورية وحسبما ذكرت شركة DoNotPay، التي طورت "المحامي الروبوت" فإنه سيعمل بتقنيات الذكاء الاصطناعي بحيث ستمع لإدعاء المحكمة، ويخبر المدعى عليه بما يجب عليه فعله.([2])

وبالنظر إلى طبيعة التقاضي في المحاكم الأميركية، المتأثرة بنظيرتها الإنجليزية التي تعمل وفق ما يسمى "القانون العادي"، فإن وجود أداة ذكية تستطيع أن تراجع خلال ثوان قليلة، كميات كبيرة من السوابق والأحكام القضائية المرتبطة بها، سيشكل عنصراً وازناً فائق الأهمية والتأثير في مسار المحاكمة والمآل الذي ستصل إليه. بديهي القول إن الذكاء البشري لا يستطيع إنجاز أمر مماثل. ولعل ذلك جزء من سجل هزائم البشر أمام صنيعتهم من الذكاء الاصطناعي،فى الشطرنج، ولعبة "غو"، إضافة إلى سرعة تمرسه في مجالات طالما اعتقد البشرأنها حكراً عليهم كالرسم. واستكمالاً، إذا قيض للروبوت المحامي أن يتوغل في محاكمات أكثر تعقيداً، كتلك المتعلقة بالجرائم مثلاً، فلربما استفاد من تقنيات الذكاء الاصطناعي في قياس عواطف البشر،، على غرار تلك التي قدمتها شركة "إيمو بوت" الفرنسية في "معرض إلكترونيات المستهلك، لاس فيغاس ٢٠٢٣" Show Electronics Consumer"s ٢٠٢٣.

([1]) Loisseau (Grégoire), "robot to law to robot" from, JCP G November 24 2014, p. ٤٨.

([2]) https://www.independentarabia.com/node/409116/علوم/الذكاء-الاصطناعي/الروبوت-المحامي-الأول-سيدخل-محاكم-أميركا- بعيد-تجربة-صينية-قاسية

وفي ظل محاكمات تجري على الطريقة الأميركية، سيكون لتقنيات قياس مدى تأثر هيئة المحلفين بالأدلة والأسانيد والأقوال له شأن فى المقابل.

ثانياً:البرامج الذكية المستخدمة فى العقود الذكية.

والعقد الذكى هو عبارة عن : برنامج من برامج الحاسب الآلى مكون من مجموعة من الأكواد، التى تمثل الشروط والتفاصيل التى يتم كتابتُها بالاتفاق بين شخصين، أو أكثر من الأطراف المشاركةفى العقد وفى حالة استيفاء الشروط المكتوبة فى العقد، يتم تشغيل هذا البرنامج، وتنفيذه باستخدام إحدى المنصات الإلكترونية، مثل، الإيثريوم، وهى المنصة الأكثر شهرة حالياً للعقود الذكية, (١) ويسمح العقد الذكى بأتمتة العمليات بشكل لا مركزى من خلال كتابة الشروط، والتحقق منها، وتنفيذها بشكل إلكترونى بعيداً عن وجود أى وسيط، أو طرف ثالث فى هذه العملية، إضافة لعدم وجود حدود للعقود الذكية، فيمكنك تبادل كل شئ بما فى ذلك الأسهم، والأموال، والممتلكات بطريقة شفافةٍ وآمنة.(٢)

وعن البرامج الذكية المستخدمة فى العقود الذكية ذهب بعض الفقهاء إلى القول بأنها مجرد أداة، ووسيلة يعبر بها مستخدم البرنامج عن إرادته، وعلى ذلك ساوى أنصار هذا الرأى بين البرامج المستخدمة فى العقود الذكية، وأية آلة يستخدمها الشخص فى التعاقد عن بعد، كالفاكس والتليفون وغيرها.(٣)

---

(١) د. نريمان مسنود بورغدة، " العقود المبرمة بواسطة الأنظمة الإلكترونية الحديثة"، رسالة دكتوراه مقدمة إلى كلية الحقوق جامعة الجزائر، ٢٠١٧، ص٣ .

(٢) Blaise Carron, Valentin Botteron, Le droit des obligations face aux « contrats intelligents», p.13. accessible sur https://www.researchgate.net/publication/331832053

(٣)د. معمر بن طرية، العقود الذكية المدمجة فى " البلوك تشين" أى تحديات لمنظومة العقد حاليا؟ ، بحث منشور بمجلة كلية القانون الكويتية العالمية، مجلد ٧، عدد ٤، جزء ١ ، مايو ٢٠١٩، ص ٥٠٢.

فى حين ذهب البعض الاخر ([1])، إلى أن البرامج المستخدمة فى العقود الذكية تستطيع التعبير عن الإرادة، فهى تقوم بعمل مشابه لعمل الوكيل المتمثل فى الشخص الطبيعى، وليس مجرد أداة يستخدمها الشخص لإعلان إرادته، وينتهى أنصار هذا الرأى، إلى القول بأن البرامج الذكية تعبر عن إرادتها فى التعاقد لصالح الأصيل- وهو المستخدم- ولا يتحمل هذا الأخير نتائج أعمال وكيله تطبيقاً لقواعد الوكالة فى كل من أحكام النظام الانجلوسكسوني، والقانون اللاتينى للوكالة.([2])

بيد أن القول بأن البرامج الذكية لها أهلية التعبير عن الإرادة، وتستطيع نقل آثار التصرف الذى يجريه إلى الأصيل يقتضى التسليم أولاً بأن يكون لهذه البرامج شخصية قانونية تمكنها من التعبير عن إرادتها.

المطلب الثالث: الأهمية القانونية لتقنيات الذكاء الإصطناعى

نبين من خلال هذا المطلب أهمية تقنيات الذكاء الاصطناعى سواء على المستوى الجنائى من خلال المساعدة فى كشف الجريمة, وضبط المجرمين, ودورها فى المجال الطبى لا سيما أجراء العمليات الجراحية, وكذلك دورها فى مجال ابرام العقود, ومراجعتها, ثم نختتم هذ المطلب ببيان سلبيلت تقنيات الذكاء الاصطناعى.

([1]) د . حسينى إبراهيم أحمد إبراهيم، نحو مفهوم حديث للوكيل فى ضوء التعاقد بالوكيل الإلكتروني، دراسة مقارنة، بحث منشور بمجلة كلية الحقوق للبحوث القانونية والاقتصادية ، جامعة الاسكندرية، مجلد ١، عدد ٢، سنة ٢٠١٧،ص ٥١٥ .

([2]) Emily M. WEITZENBOECK, Electronic Agents and Formation of contracts, International Journal of law and Information Technologies, vo. 9, n 3, 2001, p.204.

مساهمة الذكاء الاصطناعى فى التنبؤ بالجريمة

التنبؤ بالجريمة قبل حدوثها، لا يعد علما بالغيب، وإنما هو توقع محتمل بل قد يكون راجحاً،مناطه تحليل كم هائل من البيانات بالاعتماد على خوارزميات الذكاء الاصطناعى، هذه الأخيرة أصبح لها أثر بالغ فى إجهاض الجريمة مبكراً.([1])

ولا يُخفَى علينا أن النظريات الفقهية طالما كانت تتربص بالمجرم، فتارة كانت تحلله نفسياً، وتارة اجتماعياً، وتارة أخرى بيولوجياً، حتى تُقَّيم خطورته الإجرامية، وتفرض عليه التدابير الملائمة لمنعه من العودة لإرتكاب الجريمة، فخورازميات الذكاء الاصطناعى هى الأخرى أصبحت الآن تؤدى هذه المهام بصورة أدق وأسرع، وبتكلفة أقل، كما أنها تحتوى على تطبيقات لمطابقة الوجوه والأصوات والتعرف بدقة على التصرفات الشاذة التى تنبئ عن احتمال وقوع جريمة ما..

ولذلك فإن الذكاء الاصطناعي يرتبط بالأمن السيبرانى مع تعلم لغة الآلة، التى تعد رابطة دقيقة فى التنبؤ ولا ترحم بدقتها فى تحديد الأمر مسبقاً قبل حدوثه وإستشراف المستقبل الذى يتيح للأجهزة الأمنية إتخاذ الاجراءات اللازمة لتلافى حدوثها حيث تستطيع الأنظمة الذكية أن تحدد وتكشف بدقة عالية عن المجرمين بحيث يقتصر دور البشر على منحها المعطيات فقط .([2]) ومن أجل تحقيق غايتها هذه تقوم فى مجال العمل الأمني بالاعتماد على مجموعة من التطبيقات من أهمها.([3]

([1]) محمود سلامة عبد المنعم الشريف، الطبيعة القانونية للتنبؤ بالجريمة بواسطة الذكاء الاصطناعى ومشروعيته، المجلة العربية لعلوم الأدلة الجنائية والطب الشرعي ، المجلد٢ ، عدد٣ ، سنة٢٠٢١، ص.٣٤١

([2]) عبد العزيز عبيد البكر، الذكاء الاصطناعي فى عالم الجرائم المعلوماتية ، مقال منشور بالموقع الإلكتروني https://www.aljazirah.com،

([3]) عماد ياسر محمد زهير البابلى ، دور أنظمة الذكاء الاصطناعى فى التنبؤ بالجريمة ، مجلة الفكر الشرطى، المجلد ٢٨، عدد ١١٠ ، سنة٢٠١٩ ص ٣٧ وما بعدها.

تحليل الفيديو, وتحليل الصور, هنا يساهم الذكاء الاصطناعى فى الحصول على المعلومات حول الأشخاص والاشياء من أجل دعم التحقيقات الجنائية، أو أن تقنيات الذكاء الاصطناعى هنا لها القدرة على مطابقة الوجوه وتحديد الأسلحة..

تحليل الحمض النووى تستخدم تقنيات الذكاء الاصطناعى هنا فى اختبارات الحمض التى كان لها تأثير غير مسبوق على أنظمة التحقيق الجنائي طوال العقود الماضية.

تعقب أصوات اطلاق النارهنا تستخدم تقنيات الذكاء الاصطناعى لتعقب إطلاق النار من خلال أجهزة استشعار للتعرف على مصدر الطلقات وتنبيه السلطات القضائية فى غضون ثوانى من الضغط على الزناد، مع إشعار أقرب المستشفيات.

نظام التعقب, إن استخدام هذه التقنية يؤدى إلى سهولة الحصول على البيانات وتحديثها وتحليلها كقراءة لوحات السيارات وبطاقات الإئتمان ، وإتاحة الفرصة لتصميم النماذج ، واقتراح البدائل، كما أنها تقنية تمثل أداة تحليل جيدة.

وفى هذا الصدد قامت بعض الجهات الشرطية باستخدام الذكاء الاصطناعى، ومثال على ذلك ما قامت به شرطة مدينة نيويورك فى إنشاء مركز لإدارة الجريمة ويستخدم هذا المركز تقنيات الذكاء الاصطناعى، حيث يحتوى المركز على كم هائل من المعلومات المتعلقة بالجرائم التى حدثت فى المدينة، ويقوم النظام بتحليل كمية كبيرة من البيانات (الحوادث، القبض ، المخالفات) وذلك للتنبؤ باحتمال وقوع الجرائم والاستعداد لها وتحسين زمن الاستجابة من خلال تكثيف الدوريات فى الأماكن الأكثر خطورة. ([1]

مساهمة الذكاء الاصطناعى فى إبرام العقود الذكية ومراجعتها.

بادئ ذى بدء، نعرف العقد الذكى بأعتباره مجموعة من الوعود محددة فى نمط رقمى على هيئة أكواد، ولا يتم التعبير عنه كما هو الحال فى العقود التقليدية بطريق الكتابة، وإنما يُعبر عنه بأكواد رقمية ، بما فى ذلك البروتوكلات التى بمقتضاها يؤدى أطراف العقد الوعود

([1]) أحمد ابراهيم محمد ابراهيم, المسؤولية الجنائية عن أخطاء الذكاء الاصطناعى فى التشريع الأماراتى, دراسة مقارنة, أطروحة مُقدمة للحصول على درجة الدكتوراه, جامعة عين شمس, سنة ٢٠٢٠, ص ٤٨.

والإلتزامات محل التعاقد الذكى والهدف من هذه العقود إنشاء سلسة من الإرشادات القابلة للتنفيذ والمعالجة حاسوبياً.([1])

والدور الذى تقوم به تقنيات الذكاء الاصطناعي فى مراجعة العقود يتسم بالدقة والسرعة بالمقارنة إذا تمت تلك المراجعة من قبل البشر ، حيث أن الذكاء الاصطناعى مصمماً على برمجيات وأنظمة تمكنه من المراجعة بدقة وسرعة شديدتين، الأمر الذى يشير إلى إمكانية الاستغناء عن المحامين البشريين فى بعض المهام ([2]) , كما تستخدم فى إجراء التحليلات للسوابق القضائية.([3])

سلبيات تقنيات الذكاء الاصطناعى

لقد أكدت قواعد القانون المدنى الأوربي على أن الإطار القانونى الحالى لن يكون كافياً لمواجهة المسؤولية عن الأضرار التى قد تتسبب بها الأجيال الجديدة من الروبوتات، حيث يتم تزويدها بقدرات تكيُف وتعلم فائقة التقنية الأمر الذى سيولد تقلبات فى سلوكها، وستجعلها فى حالة انفلات تام عن السيطرة البشرية التقليدية، ما يوجب تقييدها عبر فرض أمور ممنوعة على الروبوت.([4])

([1]) http://www.ifegypt.org/NewsDetails.aspx?pagsID=1244&pageDetailId=1347

([2]) Aurore-Angélique Hyde, Avocat et intelligence artificialle : quelles obligations, quelles responsabilités?, Recueil Dalloz, 7 November 2019, p.2107

([3]) Caroline Fleuriot ,«L intelligence artificielle va provoquer une mutation profonde ’de la profession d avicat», Dalloz actualité 15 mars 2017.

([4]) همام القوصى، بحث بعنوان « إشكالية الشخص المسؤول عن تشغيل الروبوت، تأثير نظرية النائب الإنسانى على جدوى القانون فى المستقبل»، دراسة تحليلية استشرافية فى قواعد القانون المدنى الأوربى الخاص بالروبوتات، مرجع سابق، ص ٩٧.

الأمر الذى يؤدى إلى قيام حال متناقضة فى تعامل البشر مع الروبوت، حيث ستنتقل الآلة الذكية من اقتصار وجودها على تقديم المساعدة للإنسان سخرة دون مقابل، إلى الحق بالوجود القانونى والمساهمة فى المجتمع بالاشتراك مع الإنسان، وهذا ما قد يؤدى إلى تحقيق أضرار مادية وجسدية بالبشر.([1]) ومن ثم نوضح صور مخاطر أنظمة الذكاء الاصطناعى.

صور لمخاطر أنظمة الذكاء الاصطناعى

أولًا: سهولة تعطيل أنظمة الذكاء الاصطناعى والسيطرة عليها

من مخاطر أنظمة الذكاء الاصطناعى أن برامجه عرضة للإصابة بالفيروسات، والأعطال الفنية، والسيطرة عليها من الغير مما يجعلها تعمل بشكل غير متوقع، أو على غير ما يطلب منها، مما يؤدى إلى احتمالية وقوع أضرار جسيمة، فلم يصل الذكاء الاصطناعى بعد إلى درجة الكمال.([2])

ويشهد الواقع وقوع الكثير من هجمات القراصنة الإلكترونيين والسيطرة على البرامج وقيادة الأجهزة بصورة ضارة، تهدد بوقوع الكثير من الخسائر عن طريق إدخال بيانات خاطئة أو العبث بنظام البرمجة.([3])

فلا شك أن اختراق الحواجز الإلكترونية تبدو الصورة الأسوأ، أى تلك البرمجيات الذكية القادرة على القيام بالهجمات السيبرانية، تلك التى باتت تشكل ظاهرة متكررة تلك الأيام.([1]) وما قد

([1]) Sandra oliveira , la responsabilité civile dans les cas de dommages Causés par les Robots D'Assistance au Québec, memmoire présenté à la faculté des etudes supérieures en vue de l'obtention du grade de maître en droit (LL.M.), Faculté de droit, Université de montréal, Avril, 2016, p.iii.

([2]) د/ محمد فهمى طلبة، الحاسب والذكاء الاصطناعى، مطابع المكتب المصرى الاسكندرية، سنة ١٩٩٧، ص ٥٦.

([3]) د/ وفاء محمد أبو المعاطى صقر، المسئولية الجنائية عن جرائم الذكاء الاصطناعي، دراسة تحليلية استشرافية، مجلة روح القوانين، عدد ٩٦ اكتوبر، سنة ٢٠٢١، ص ١٥٣.

يزيد من خطورة هذه الرؤية المستقبلية هو أن الروبوتات الافتراضية ليس لها وجود مادى أمام الإنسان، رغم ما تستمتع به من قدرات ذهنية مستقبلاً، وذلك مثل محركات البحث على شبكة الإنترنت والتى أشار له الفقه الفرنسى من أكثر من خمسة عشر عاماً.([٢])

ثانياً :تسهيل ارتكاب الجرائم:

بتطور الذكاء الاصطناعى تطورت وسائل ارتكاب الجريمة، حيث يمكن للجانى أن يرتكب الجريمة وهو فى مكانه فلا يظهر يظهر فى مسرح الجريمة مما يصعب اكتشافه، ومن جهة آخرى فإنه يصعب فى هذا الوضع منع ارتكاب الجريمة أو الحد منها، حيث يكون الجانى مسيطر على كل عناصر عناصر الجريمة بدون أى عائق يعيقه، فيرتكب الجريمة بكب أريحية.([٣])

ولا ننسى أن هذه التقنيات مصممة فى الأساس من أجل التدمير والقتال بقدرات كبيرة، فماذا سيكون الحال إذا ما وضعت تحت أيدى غير عاقلة عن طريق السيطرة عليها أو اختراقها نتيجة خطأ بشرى أو قصور فى إجراءات التأمين أو الصيانة.([٤])

وعلى ذلك يُحظر على مالكى ومستخدمى أنظمة الذكاء الاصطناعى استخدام تلك الأنظمة فى قتل أو إيذاء شخص ما. وهذا الحظر أكده ميثاق أخلاقيات مهنة الروبوت الكورى ونص عليه صراحة فى الفصل الثانى من الجزء الثانى حيث جاء النص على النحو التالى " يجب على المستخدم ألا يستخدم روبوتاً لارتكاب فعل غير قانونى "، كما أكدته المبادئ العشرة لقانون

([١]) أحمد عبيس، بحث بعنوان « الهجمات السيبرانية »، مجلة المحقق الحلى للعلوم القانونية والسياسية، جامعة بابل، العراق، مجلد ٨، عدد ٤، سنة ٢٠١٦، ص ٣١٨

([٢]) همام القوصى، مرجع سابق, ص ٩٨.

) [٣]د/ محمد محمد محمد عنب، استخدام التكنولوجيا الحديثة فى الإثبات الجنائى، دار النهضة العربية، سنة ٢٠٠٧، ص٥٣.

([٤]) د/ محمد جبريل إبراهيم، المسئولية الجنائية عن جرائم الروبوت، دراسة تحليلية، مرجع سابق، ص ٤١.

الروبوتات فى اليابان حيث نص المبدأ الثانى صراحة على أنه: " يجب ألا تقتل الروبوتات البشر أو تجرحهم ". ([1])

الأمر الذى دفع البعض إلى المناداة بضرورة العمل على تعديل وتحديث التشريعات العقابية لمواجهة الجرائم التى ترتكب باستخدام الروبوتات الذكية، بعدما ارتفعت نسبة استخدامها فى ارتكاب الجرائم لا سيما ظهور الفئة التى تعمل على تطوير نفسها تلقائياً أو ذاتياً، خاصة أنها تستطيع ارتكاب العديد من الجرائم دون حاجه إلى تدخل عنصر بشرى، ودون أن تترك وراءها أية آثار مادية كبصمة اليد أو العين، بعدما ثبت أن هناك فئة منها تعمل على تغيير طبيعتها وتطوير نفسها دون حاجة إلى تدخل بشرى.([2])

ويترتب على ذلك الحظر تساؤل هام ألا وهو هل يتمتع الروبوت بحق الدفاع الشرعى عن نفسه إذا تعرض لاعتداء من الغير؟.

طبقاً لقانون العقوبات المصرى الحالى لا يجوز الدفاع الشرعى إلا عن النفس البشرية، ولا يوجد أى حق للدفاع الشرعى عن النفس بالنسبة للروبوت الآلى مهما كانت قدراته وتطوره، حيث نص قانون العقوبات المصرى رقم (٥٨) لسنة (١٩٣٧) فى المادة (٢٤٥) على أنه " لا عقوبة مطلقاً على من قتل غيره أو أصابه بجراح أو ضربه أثناء استعماله حق الدفاع الشرعى عن نفسه أو ماله أو عن نفس غيره أو ماله...." وأيضاً نص المادة ٢٤٦ على أن " حق الدفاع

([1]) د/ عمرو طه بدوى ، النظام القانوني للروبوتات الذكية المزودة بتقنية الذكاء الصطناعى (الإمارت العربية المتحدة كأنموذج, دراسة تحليلية مقارنة لقواعد القانون المدنى للروبوتات الصادرة عن الاتحاد الأوربى سنة ٢٠١٧ ومشروع ميثاق أخلاقيات الروبوت الكورى, دار النهضة العلمية, ٢٠٢٢ ، ص ١٠٧.

([2]) إخلاص شدود، مقال بعنوان " شرطة دبى تطالب بتحديث التشريعات لمواجهة جرائم الروبوتات "، منشور على الموقع الإلكتروني لجريدة الرؤية بتاريخ ٢٠ أكتوبر ٢٠١٩، تاريخ الزيارة ١٥ مايو ٢٠٢٣.
https://www-alroeya.com/١٧٣-٧٧/٢٠٩٣٥٤٧-شرطة-دبي-تطالب-بتحديث-التشريعات-لمواجهة-جرائم-الروبوتات.

الشرعى عن النفس يبيح للشخص إلا فى الأحوال الاستثنائية المبينة بعد استعمال القوة اللازمة لدفع كل فعل يعتبر جريمة على النفس منصوصاً عليها فى هذا القانون.....".([1])

ويتفق المشرع الإمارتى مع المشرع المصرى فى قصر الدفاع الشرعى عن النفس البشرية فقط، وجاء ذلك واضحاً فى قانون العقوبات لدولة الإمارات العربية المتحدة رقم (٣) لسنة (١٩٨٧) فى المواد (٥٦) و (٥٧).

وذهب البعض ونحن معهم, إلى وجوب التفرقة بين احتمالين.(٢)

أولهما: حالة كون الروبوت يمتلك القدرة على التعامل مثل الانسان لدية القدرة على التمييز والإدراك أى أن يكون على وعى بما يصدر منه تجاه الآخرين فضلاً عن قدرته على تحقيق الدفاع نفسه محققاً التناسب بين فعل الاعتداء عليه وفعل الدفاع الشرعى الذى سيقوم به، ففى تلك الحالة يجوز له الدفاع الشرعى عن نفسه ضد أى اعتداء سواء من إنسان بشرى أو آلى، لانه من المجافى بعد وصول هذا الروبوت لهذا التقدم الرهيب فى التفكير واتخاذ القرارات وفى الحركة والسلوك أن نحرمه من استخدام هذه ونجعله يستسلم أمام أى اعتداء يقع عليه.([3]).

ثانيهما: كون الروبوت لا يصل مستواه البرمجى إلى قدرات التمييز فى الحركة والتفكير ورد الفعل، فلا يجوز له استخدام حق الدفاع الشرعى، حماية للجنس البشرى لأنه أغلى بالتأكيد من أى آلة مصنوعه يمكن تعويضها على عكس الإنسان؛ ونستطيع معرفة قدرات الروبوت ومدى تطوره من خلال الشركة التى تُنتَجه، وملف التصنيع الخاص به.

المبحث الثانى

([1]) د. نجاتى سيد أحمد سند، مبادئ القسم العام فى قانون العقوبات (الجريمة– العقوبة) ، كلية الحقوق جامعة الزقازيق، سنة ٢٠١١، ص ٤٧٩.

([2]) د. يحيى إبراهيم دهشان، المسئولية الجنائية عن جرائم الذكاء الاصطناعى، بحث منشور بمجلة الشريعة والقانون ، كلية القانون ، جامعة الإمارت، سنة ٢٠١٩، ص ٢٨.

([3]) Gentsch P., AI Marketing, Sales and Service. Palgrave Macmillan, Cham, 2019, p.17.

مدى تمتع تقنيات الذكاء الاصطناعى بالشخصية القانونية الطبيعية

سنقسم هذا المبحث إلى مطلبين, نتعرض فى المطلب الأول إلى موقف الفقه والقضاء حول مدى تمتع أنظمة الذكاء الاصطناعى لاسيما الروبوتات بالشخصة القانونية الطبيعية,ثم نتناول فى المطلب الثاتى الموقف التشريعى على المستوى الدولى والعربى والوطنى حول تمتع أنظمة الذكاء الاصطناعى بالشخصية القانونية الطبيعية.

المطلب الأول

موقف الفقه والقضاء من تمتع تقنيات الذكاء الاصطناعى بالشخصية القانونية الطبيعية

سنقسم هذا المطلب إلى فرعين نتناول في أولهما موقف الفقه حيث سنلحظ تبايت أراء الفقه ما بين مؤيد ومعارض لتمتع تقنيات الذكاء الاصطناعى بالشخصية القانونية, ثم نبين في فرع ثان موقف القضاء وذلك على النحو التالى.

الفرع الاول

موقف الفقه من تمتع تقنيات الذكاء الاصطناعى بالشخصية القانونية الطبيعية

يرى البعض أن القانون المدنى المصرى ينظم نوعين من الاشخاص الشخص الطبيعى , والاعتبارى , ولا يختلف الأمر فى القانون المدنى الفرنسى , الذى يعرض–أيضاً–هذين النوعين فقط من الأشخاص([1])

غير أنه, يستحيل تطبيق نظرية الشخص الطبيعى , نظراً للإختلاف الواضح فى الطبيعة الذاتية بينهما , ذلك أن الشخص الطبيعى هو الإنسان البشرى والذى تثبت له الشخصية القانونية بما يترتب عليها من منحه عدة حقوق أو مميزات كالاسم , والموطن, والأهلية

([1]) د. مها رمضان محمد بطيخ , المسؤلية المدنية عن أضرار أنظمة الذكاء الاصطناعى , (دراسة تحليلية مقارنة)–بحث منشور فى المجلة القانونية (مجلة متخصصة فى الدراسات والبحوث القانونية), مجلد ٩, العدد ٥ , سنة ٢٠٢١ , ص ٣١.

القانونية , خاصة تلك المرتبطة بطبيعة الإنسان كحقه في الحياة وسلامة الجسد والحالة بأنواعها المختلفة , والتى لا يُعقل أن تنطبق على حالة أنظمة الذكاء الاصطناعى .

وبالتالى أنصب جل تركيز أنصار ذلك الاتجاه على نظرية الشخص الاعتبارى, وما اذا كان من الممكن إسقاط مضمون تلك النظرية ,ونتائجها ,على أنظمة الذكاء الاصطناعى, والبحث بعد ذلك عن مدى إمكانية منح أنظمة الذكاء الاصطناعى شخصية قانونية جديدة تتناسب مع طبيعتها الذاتية المتفردة وذلك ما سوف نبينه تفصيلا فى المطلب التالى. وفى ذات السياق, يرى البعض أن الشخص الطبيعى هو كل إنسان يعترف له القانون بالصلاحية لأكتساب الحقوق وتحمل الإلتزامات, ويتميز ببعض الخصائص البشرية والقانونية التى اعترف له بها المشرع من منطق أدميته. وذلك على عكس تقنيات الذكاء الاصطناعى التى لا تتمتع بالخصائص البشرية التى تتوافر للشخص الطبيعى ,لكونه –أى الذكاء الاصطناعى– عبارة عن مجموعة من البرمجيا ت والخوارزميات والتى وإن كانت تتشابه مع البشر فى بعض المكنات كالتفكير والتصرف إلا أنها تختلف عنهم من حيث الخصائص البيولوجية والجينية([1])

فعلى سبيل المثال, لا يتوافر لدى تقنيات الذكاء الاصطناعى الأعضاء البشرية ولا يجرى فيه الدم ولا تتنفس , بل هى كيانات صُممت لتحاكى البشر سواء فى الشكل الخارجى أو فى التصرف أو التفكير. بالإضافة إلى أن المشرع المصرى –وكذلك جميع التشريعات –لم يعتبر الذكاء الاصطناعى أوتطبيقاته من ضمن الأشخاص الطبيعيين, بل لم يفكر أن يشرع فى التعرض لهذه المسالة , لأن الذكاء الاصطناعى بأكمله وإن كان هو حديث العصر إلا أن التنظيم التشريعى له لم يوُلد بعد ونتمنى أن يكون فى طور التفكير والدراسة.

وذهب البعض ,أنه قد يبدو طرح هذا السؤال في الوقت الراهن مثيراً للجدل بشكل كبير ، وقد يعتبره البعض شكلاً من أشكال الترف القانوني غير المبرر ، مؤكدا ألا حاجه قانونية لمنح هذه الشخصيه القانونية للإنسآله ، مكتفياً بتوصيفها القائم علي اعتبارها فى حكم الأشياء ،

([1]) د. احمد على حسن عثمان , انعكاسات الذكاء الاصطناعى على القانون المدنى ,دراسة مقارنة ,بحث منشور فى مجلة البحوث القانونية الاقتصادية, العدد ٧٦, لعام ٢٠٢١ , ص ٤٠.

ومعتبراً أنّ القواعد القانونية الناظمة لهذه الأشياء كفيله بالتعامل القانوني الصحيح معها . ومن جهتنا فإننا نحترم هذا الموقف ونتحفظ عليه ، ذلك أنّ الجدل القانوني القائم الآن في الأوساط القانونية الغربية ، إنما يعود بنا إلي بدايات القرن التاسع عشر ، والجدل القانوني الذي ثار حول منح الشخصية القانونية للشخص الاعتباري ، والتكييف القانوني لهذه الشخصية حول المبررات التي قد تحمل المشرع على ذلك ، ليجد المشرع الغربي بعد حين نفسه أمام واقع لا مفر منه ، تَمثل في نقص قانوني وفراغ تشريعي في مسائل قانونيةً عديدة ، دفعت به إلي تبني هذه الشخصية القانونيَة ، والتأكيد بأنَ الشخصية القانونية هي إقرارٌ قانوني وليس ابتكارٌ قانوني ([1])

وقد عارضت بعض وجهات النظر فكرة تمتع كيانات الذكاء الاصطناعي بالشخصية القانونية مثل الأشخاص الطبيعين والاعتباريين، ويرجع ذلك لسببين: أحدهما تقني أو فني ، والآخر قانوني. وهما :_

١- السبب الأول : السبب التقني " الفني " : ويتمثل في الإنحرافات الخطيرة التي ربما تحدث بسبب منح كيانات الذكاء الاصطناعي الشخصية القانونية ؛ وذلك لأن هذا المنح سيؤدي إلي عدم مسؤولية مصممي ومستعملي تقنيات الذكاء الاصطناعي ، ومايترتب على ذلك من تدني درجات حرصهم علي تصنيع أو استعمال روبوتات غير خطيرة أو آمنة؛ لأن في حالة الرجوع بالمسؤولية هنا سيكون علي الكيانات ذاتها وليس علي مصنعيها أو مالكيها أو مستعمليها([2]).

([1]) أ.د محمد عرفان الخطيب , الشخصيه والمسؤلية دراسة تأصيية مقارنة ,قراءة فى القواعد الأوربية للقانون المدنى للإنسالة , بحث منشور فى مجلة القانون الكويتية, العدد٤ , سنة ٢٠١٧ , ص ١١١

([2]) Alexandra Mendoza _Caminada , Le droit confronté à L'intelligence artificielle des robots : vers L'émergence de nouveaux concepts juridiques ?, Recueil Dalloz, 25 Féveier 2016 ,P.445.?

بالإضافة إلي أن عملية النفع الاجتماعي المرجوة من استحداث تقنيات الذكاء الاصطناعي لا تستلزم منحها مراكز قانونية غير عادلة ، والإ سنجد أنفسنا في يوم من الأيام في مواجهة شخصيات قانونية غير حقيقية ([1]).

٢- السبب الثاني : السبب القانوني : ويتمثل في أن منح الشخصية القانونية لكيانات الذكاء الاصطناعي سيخلق مفارقات جوهرية يصعب حلها في المستقبل . ومن ذلك ، صعوبة فصل خطأ الروبوت أو النظام التقني عن خطأ مشغله أو مالكه أو مستعمله ؛ إذ كيف يمكن في حالة الاعتراف بالمسؤولية الشخصية للروبوت تقدير سلوك الآلة التقنية الذكية بصورة منفردة رغم أن قدرتها علي التعلم والتسيير الذاتي مرتبطة بالشخص المالك أو المستعمل لها. بالإضافة إلي أنه من الصعب الفصل بين خطأ نظام الذكاء الاصطناعي وخطأ مبرمجة أو صانعه ، بإستثناء الحالات التي يُعزي فيها وقوع الخطأ إلي إهمال من مستعمل النظام التقني أو لتلقينه إياه سلوك منحرف أو بيانات غير صحيحة نتج عنه الخطأ الذي يتسبب في إلحاق الضرر بالغير.

فى حين يعتبر بعض الفقهاء أن الروبوتات الحالية ليست ذكية، وبالتالى استحالة منحها الشخصية القانونية، وفى ذات السياق فإن بعض الفقهاء خاصة على المستوى الأوروبي والأمريكى أكدوا على عدم قبولهم فكرة الاعتراف لتقنيات الذكاء الاصطناعي بالشخصية القانونية، وذلك لأن الجمعية الأوربية الداعمة لمشروع الروبوتيك لم تؤيد فكرة الاعتراف بها ككيانات قانونية لها مركز شبيه بالشخص الطبيعى([2]).

---

[1]) د.معمر بن طرية, أضرار الروبوتات وتقنيات الذكاء الاصطناعى: تحد جديد لقانون المسؤلية المدنية الحالى , لمحات فى بعض مستحدثات القانون المدنى, حوليات جامعة الجزائر, عدد خاص الملتقى الدولى: الذكاء الاصطناعى, تحد جديد للقانون,الجزائر ٢٧,٢٨ نوفمبر ٢٠١٨ , ص ١٣٥

[2]) Christophe a for suggestion AISBL, Robotics Eu Labruto, bertoRo Kerouac; ELS on ٣.٢.١D deliverable to contribution robotics in issues legal on paper green .20212. -٩ , .٥٤P. robotics, in issues future the shapig robotics eu net/publication/220758279.researchgate.https://www .robotics European of

كما وجه ١٥٦ خبير فى القانون والذكاء الاصطناعى من ١٤ دولة أوربية مذكرة اعتراض شديدة اللهجة لوقف النقاش داخل البرلمان الأوربي بخصوص اكتساب تقنيات الذكاء الاصطناعي الشخصية القانونية، وذلك لأن هذا يستدعى بالضرورة تمتعها بباقى الحقوق كالحق فى الزواج والتملك واعتبروا ذلك محاولة من المصنعين للتنصل من مسؤوليتهم تجاه منتوجاتهم.([1])

وفى ذات السياق فإن منح الشخصية القانونية لتقنيات الذكاء الاصطناعى قد يثير إشكالية لمن تمنح الشخصية القانونية: هل للذكاء الاصطناعي ذاته أم للهيكل الذى جُسد فيه هذا الذكاء أو جسم الروبوت؟

وللرد على هذا التساؤل فانه يجب التفرقة بين أهلية الوجوب وأهلية الاداء، فبالنسبة لأهلية الوجوب فأنها تمنح للكيان المادى أو للجسد الحى بغض النظر عن الذكاء والادراك ، أما أهلية الاداء فأنها تمنح للجسد الحى بشرط تمتعه بالذكاء والإدراك وبالقياس على الروبوت الذكى ونظراً لعدم الأعتراف القانونى بالشخصية القانونية لحامله لكون هذا الحامل لا علاقة له بالمفهوم الإنساني ، فإنه من الممكن أن يأخذ شكل الإنسان أو شكل الحيوان([2]). أضف الى ذلك أن الروبوت الذكى لا يتمتع باستقلالية تامة، لأنه عادة ما يحتاج لتدخل الإنسان فى حالة حدوث أى خلل تقنى

([1]) بن عثمان فريدة ، الذكاء الاصطناعي ، مقاربة قانونية ، دفاتر السياسة والقانون ، مجلد١٢ ، عدد ٢ ، ٢٠٢٠،ص ١٦٥.

([2]) محمد عرفان الخطيب ، المسؤلية المدنية والذكاء الاصطناعى .....إمكانية المساءلة ؟ دراسة تحليلية معمقة لقواعد المسؤلية المدنية فى القانون المدني الفرنسى ، مجلة كلية القانون الكويتية العالمية ، مجلد ٨ ، عدد٢٩ ، ٢٠٢٠، ص١٢٣.

وعلى النقيض مما سبق , ذهب الفقيه karnow إلى القول "أنه مثلما لسنا مسئولين عن عواقب أفعال الوكيل البشرى الشاذة أو المختلة غير المتوقعة، ينبغى أيضاً إعفاء البشر من النتائج غير المتوقعة لاختلالات الذكاء الاصطناعي.([1])

وقد ذهب جانب من الفقه إلى القول بمنح الذكاء الاصطناعى شخصية قانونية مع بعض الاختلاف حول تفاصيل هذه الشخصية القانونية، حيث تُقسم إلى قسمين، أولهما يتمتع فيها الذكاء الاصطناعى بشخصية قانونية كاملة ومستقلة، ثانيهما يتمتع فيها الذكاء الاصطناعى بشخصية قانونية تابعة أو تحت وصاية شخص آخر، بمعنى أن ذلك الأتجاه يعتبر أن الذكاء الاصطناعى يتمتع بشخصية قانونية ولكنه ليس كامل الأهلية بل ناقص الأهلية ، ويتبين أن ذلك الاتجاه يخلط بين الأهلية القانونية والشخصية القانونية، فالقاصر يتمتع بالشخصية القانونية ومع ذلك لا يتمتع بأهلية الأداء ،لذلك لا يمكن القول بأن الذكاء الاصطناعي يتمتع بشخصية قانونية غير كاملة .([2])

ذهب العديد من رجال الفقه الى التأكيد على حصر منح الشخصية القانونية على الروبوتات والإنسآلة التى تعمل بمفهوم التعلم العميق ذات الهيكل المادى المحاكى للجسد البشرى ، مغفلين ما ينطوى عليه ذلك من خطورة أخلاقية على المتعاملين مع هذه الروبوتات ،

---

[1] Curtis E . A.Karnow , Liabilaty for distributed artificial intilligaance , BYL., vol , 1., Issue 11 , p 1996 january .189.

[2] amir Chpora and -(3)Laurence White, Artificial agents and the contracting problem: solution via an agency analysis- personhood in law and philosophy, J.LT&p, VOL 2009, Issue 2,p.935.and a legal theory for autonomous artificial agents, by the university of Michigan, 2011,p.159-190.,Steffen wettig and Eberhard Zehendner, a legal analysis of human and electronic agents, AI & law, vol.12, Issue 1, January,2004, p.125-126.

ذلك أنه وإن تشابه هذا الحامل مع الجسد الإنساني إلا أنه يبقى هيكلاً آلياً ، شأنه شأن الشكل الحيواني.([1])

هذا الخلط بين الآلى والبشرى ، دفع البعض الى القول إن ارتباطنا العاطفى بهذا الهيكل ،لا الذكاء هو ما يدفعنا إلى منحه الشخصية القانونية ، وذلك ضمن إسقاطتنا العاطفية المحضة، الأمر الذى يقودنا الى معضلة أكبر ، مفادها لمن نمنح الشخصية القانونية هل نمنحها للهيكل المادى الشبيه بالجسد الإنسانى أم للذكاء بحد ذاته ؟ علماً بأننا حتى فى الشخصية القانونية الطبيعية نحن نمنحها بالضرورة للحامل المادى للشخص الطبيعى«الجسد الحى »بغض النظر عن مفهوم الذكاء أو الوعى ، فى إطار ما يعرف بأهلية الوجوب ، التى يتمتع بها كل إنسان حي والتى مناطها الحياة الانسانية دون أهلية الاداء ، التى لا يتمتع بها إلا الإنسان العاقل المدرك لأفعاله وتصرفاته.

الفرع الثانى

موقف القضاء حول مدى تمتع تقنيات الذكاء الاصطناعى بالشخصية القانونية الطبيعية

فعلى صعيد القضاء الفرنسى ذهبت محكمة استئناف باريس إلى أن منح الروبوت الشخصية القانونية لا تؤدى إلى شئ إلا مجرد نقل المشكلة ، بمعنى أن الاشخاص الذين يقع عليهم المساهمة فى تغذية الذمية المالية للروبوت بهدف التمكين من تعويض الضحايا سيكونوا على الأرجح نفس الأشخاص الذين ستنعقد مسؤليتهم فى حال تطبيق القواعد العامة للمسؤلية.([2])

([1]) ا.د محمد عرفان الخطيب ، المسؤولية المدنية والذكاء الاصطناعى..... امكانية المساءلة؟! دراسة تحليلية معمقة لقواعد المسؤولية المدنية فى القانون المدنى الفرنسى، مجلة كلية القانون الكويتية العالمية، السنة الثامنة ، العدد ١ ص ١٧, ١٨.

([2]) CA Paris, de Rappot sur travail de groups du forme duéLa droit fran çais relations civile et les responsabilitélade Juan économiques»,25 2019, p 108

بمعنى أن القضاء الفرنسى يعتبر أن النتيجة فى النهاية واحدة, فلو منحنا الروبوت المستقل بأعتباره أحد أهم تقنيات الذكاء الاصطناعى الشخصية القانونية, فهذا يعنى أنه هو أى الروبوت ملتزم بدفع مبلغ التعويض إلى المضرور, هذا يتطلب أن يكون هناك ذمة مالية مستقلة للروبوت فالسؤال هنا من أين يأتى الروبوت بتلك الأموال؟ الجواب يكون من خلال إستقطاع نسبة من أرباح تداول الروبوت أى من الذمة المالية للمصنع والمبرمج والمالك والمستخدم , ومن ناحية أخرى إذا طبقنا القواعد العامة فأن المسؤلية ستقع على أحد من هؤلاء السالف ذكرهم مما يعنى أن النتيجة فى النهاية واحدة ولا يوجد مبرر لمنح تقنيات الذكاء الاصطناعى الشخصية القانونية وفقاً لما ذهبت إليه محكممة إستئناف باريس.

قضت محكمة النقض الفرنسية فى ٣٠ من يونيو بأن إشعال آلة قصة ذاتية فى حديقة عامة يدل بما لا يدع مجالاً للشك عن توافر قصد الإضرار لدى مشغل الآلة ، لأنه وضع الآلة فى وضع إحداث الضرر بشكل متعمد منه وتحميله بالتالى المسؤلية كاملة عن خطأ تقنية الذكاء الاصطناعى . وفى قضية أخرى قضت المحكمة ذاتها بأنه ما دام الفعل هو نتيجة لعملية آلية فى تشغيل الآلة، ومن ثم يتجرد ظهور البيانات المعنية من أى قصد من جانب مشغل محرك البحث، ومن ثم رفضت المحكمة تقرير مسئولية جوجل عن الإعلان ؛بسبب طبيعته الآلية، وهو نتيجة للكلمات الأكثر تداولاً على الانترنت. ويتبين لنا من ذلك الموقف القضائي فى هاتين القضيتين أن تقنية الذكاء الاصطناعى سواء آلة القص ،أو محرك البحث الشهير جوجل لا يعتبران إلا مجرد شئ يُسأل مستخدم تلك الاشياء عن الأضرار الناتجة عنهما .

وعلى صعيد القضاء الأمريكى نسوق لسيادتكم هذه القضية التى تتلخص وقائعها فى الآتى: بداية يتمثل الخصم فى تلك القضية فى عدد من المرضى ويتمثل المدعى عليه فى نظام دافنشى "وهو عبارة عن روبوت مخترع من الشركة الأمريكية surgery Intuitive.([1])

([1]) ا.د محمد محمد عبد اللطيف ،المسئولية عن الذكاء الاصطناعى بين القانون العام والخاص، بحث مقدم الى مؤتمر الجوانب القانونية والاقتصادية للذكاء الاصطناعى وتكنولوجيا المعلومات, كلية الحقوق جامعة المنصورة , ٢٣,٢٤ مايو ٢٠٢١م ,،ص ١٠ ،١١.

حيث قام المريض مراسيك فى الولايات المتحدة بمقاضاة المستشفى ونظام الجراحة الذكية. ، جراء المشاكل التى اصيب بها فى جهازه التناسلي وآلام فى بطنه بعد العملية الجراحية التى أجريت له بواسطة نظام دافنشى لإزالة البروتوستات منه. علماً أن النظام عرف مشاكل تقنية عند تشغيله أثناء الجراحة، ومع ذلك تم تبرئة المدعى عليهم للوهلة الأولى دون الولوج فى تفاصيل المحاكمة .

وقد استند القضاة فى حيثيات قرارهم ، على أن تقرير الخبرة الطبية لم يكن كافياً لمسائلة نظام الجراحة الذكية عن الأضرار اللاحقه بالمريض ، على الرغم من أن نظام "دا فينشى" أرتكب خطأ حيث توقف عن تلقى الرسائل من المشغل البشرى كما أصدر رسائل خطأ. حيث أقر القضاء أن الأهم فى قضية الحال ، ليس أثبات علاقة السببية فقط بين سلوك الروبوت والضرر الذى تعرض له المريض ،بل يحب فوق هذا تقديم شهادة الخبرة التى تقيم الدليل أن نظام الجراحة قد شابه خلل وظيفى أثناء أجراء العملية الجراحية ، علماً أن المريض تمسك بالرسائل التى أصدرها الجهاز أثناء العملية والتى اعتبرها كافية لإثبات الخطأ، إلا أن حجته رفضت من المحكمة.([1])

وفى قضية أخرى تتحصل وقائعها في وفاة روبورت ويليامز(الموظف بشركة كامبانى فورد موتور) بعد أن دهسه إنسان آلى فى منطقة تخزين الروبوتات، بعد أن دخل الى هذه المنطقة أثناء تحرك الروبوت . تمسكت عائلة ويليامز بوجود إهمال فى التصميم والتصنيع من جانب الشركة المصنعة للروبوت، لأنه على الرغم من أن الروبوت أثناء الحادث كان يؤدى مهمة تمت برمجته من أجلها، كان يجب أن يتوقف فى وجود الإنسان. وتنفى الشركة المصنعة للروبوت الإهمال عن نفسها قائلة أنه كان ينبغى على شركة فورد إبلاغ موظفيها بمخاطر الروبوت . حكمت المحكمة لصالح عائلة روبرت ويليامز واختتمت قرارها بالقول بأنه " بينما يلتزم المصنعون بعدم إدخال المنتجات المعيبة إلى السوق، فإن أرباب العمل ملزمون بالإشراف المعقول وتزويد الموظفين الذين يشغلون آلات خطرة بالتعليمات المناسبة. حتى لو خالف

---

[1] Ugo Pagallo , 2013 , The laws of Robots:Crimes, Contracts, and Torts , 77n° , P. ٩١ –٩٥ .

صاحب العمل تعهده للشركة المصنعه بإخضاع الموظفين لبرامج تدريب على المنتجات ووعده بإتخاذ بعض الإجراءات الإحترازية الأخرى ولم يفعل ، فستظل مسؤولية الشركة المصنعة نتيجة لإهمالها.([1])

ختاماً وقبل ذلك نود الأشارة إلى أن الروبوتات يظهر الحديث عنها فى المسائل التى تثير مسألة الانحياز القضائي ، العديد من الاراء فى الوسط القضائى الأمريكى تذهب الى أن القضاة هم رجال من لحم ودم . كذلك المتقاضون يعتقدون أنه ربما يتم اللجوء إلى استخدام الروبوت كقاضى فى المستقبل ولكن ذلك غير موجود ولا يحبذون وجوده ، فلا يجوز الإستغناء عن التحكيم القضائى البشرى ونأمل الا نصل الى المرحلة التى نجد فيها الآلة ترتدى ثوب اسود خلف مقعد داخل المحكمة باعتبارها قاضى.([2])

ولكن نعلم جيداً ، أن القاضى قد يضحك بسب تصرف فكاهى يصدر من الشاهد ، أو يتأثر بسبب محنة يمر بها الضحية مما يؤثر على حياده ونزاهته، أو يمل وينزعج بسبب طول المناقشات والجدال بين الخصوم أثناء الجلسة ، بل قد يظهر أحياناً أن القاضى متحامل على أحد الخصوم.

وفرضاً ، أن التفاعل والتأثر غير متصور فى حق القاضى، فأن المتقاضين يتساءلون عن سبب وجود مؤلفات فقهية إنحيازية لفئة معينة ، لذلك نعرض لسيادتكم وقائع قضية تتلخص فى أنه، ذات يوم تلقت المحكمة الإتحادية عدة دعاوى من اثنى عشر رجل من ذوى البشرة السمراء يشكون من التمييز العنصرى من قبل عامل ذو بشرة بيضاء، واعتقدت المحكمة الإتحادية أن

([1]) د. مصطفى أبو مندور موسى عيسى، مدى كفاية القواعد العامة للمسئولية المدنية فى تعويض أضرار الذكاء الاصطناعي، دراسة تحليلية مقارنة، بحث منشور بمجلة حقوق دمياط للدراسات القانونية والاقتصادية ، العدد الخامس ، يناير ٢٠٢٢، ص١٢٠ انظر الهامش.

(2) rayan Calo/ University of Washington school of laws/ Legal studies research/ 04-no-2016/ paper 27,28

القاضى الذى يدير هذا النزاع فى نطاق دائرته غير مؤهل على أساس انه قاضى من ذوى البشرة السمراء.

لذلك تم رفض عرض هذا النزاع على ذلك القاضى لأنه مشكوك فى نزاهته ، لذلك اقترح أحد القضاة أن القاضى الأبيض أو الأسود يصعب تركهما لتراثهما التاريخى من أجل الحفاظ على النزاهة والحياد، ومن هنا تظهر الحاجه فى مثل تلك النزاعات إلى القاضى الروبوت لا سيما وأنه منعزل عن التراث والتاريخ والمعتقدات البشرية وغير معنى بتلك الأمور، لذلك تساءل القاضى عن مدى امكانية إسناد تلك النزاعات إلى قاضى روبوت موجهاً هذا التساؤل الى القضاة السود.

ولكن هذا التصور يصطدم بأرض الواقع حيث أن القضاء يقوم على المناقشات والمداولات وحرية التصرف ، لذلك فالقضاء ليس بحاجة لنموذج يقرأ آلياً ، حيث أنه وأن كان القانون الأمريكى يخضع فيه القضاة إلى قواعد إسترشادية ونصوص مكتوبة إلا أنه ليس معنى ذلك أنه فى حالة غياب النص يتصرف القاضى ككمبيوتر، فهو أى القاضى يبحث ويدقق ويفترض ويفكر حتى يصل إلى الحل النموذجي للنزاع والمسائل التى لم يتعرض لها القانون، فهو همزة الوصل والعامل الرئيسى للوصول إلى الدليل والفصل فى النزاعات لا سيما وأن الشروط تختلف من مكان لأخر ومن ولاية لأخرى .

المطلب الثانى

موقف التشريعات الدولية والعربية والتشريع الوطنى من تمتع تقنيات الذكاء الاصطناعى بالشخصية القانونية الطبيعية

لم يمنح المشرع الفرنسى الشخصية القانونية للحيوان الذى وصفه بأنه كائن حى حساس ؛ لأن الحيوان ليس إنساناً، وهذا ما ينطبق أيضاً على الروبوت؛ فالروبوت ليس بإنسان ، فهو لا يندرج بصورة طبيعية فى فئة الأشخاص ،فلا يمكن منحه الشخصية القانونية الطبيعية.([1])

([1]) Xavier transition La ou droit du fine La monde, du fine La e,éLab (article).78.P.24janvier 2019.juridique?,D

لاسيما وأن الاعتراف بالشخصية القانونية للروبوتات سوف يكون له عواقب وخيمة ؛لأنه سوف يؤدى إلى عدم قيام مسئولية الأشخاص المحتملين الذين يمكن أن تقع على عاتقهم المسئولية؛مثل :المنتج أو المستخدم ،مما قد يترتب عليه زيادة الأضرار التى تسببها الروبوتات ([1]).

أعتبر المعهد البرلماني الفرنسى للتقييم العلمى والتكنولوجي فى تقريره الصادر بتاريخ ١٥مارس ٢٠١٧ أن النظام القانونى الملائم أو بمعنى أدق الأكثر ملائمة لتحديد المسئول عن أضرار تقنيات الذكاء الاصطناعى ، يتمثل فى قواعد المسؤولية الحاكمة لفعل المنتجات المعيبة ، وبالتالى فالملتزم بالتعويض هو أما مصمم أو مصنع أو مالك الروبوت حسب الأحوال. وهذا ما يؤكده تقرير اللجنة الاقتصادية والاجتماعية الأوروبية ، فى تقريرها المنشور بتاريخ ٣١ مايو ٢٠١٧ ولو بشكل أقل وضوحاً.([2])

وبخصوص موقف المشرع الأوروبي فيما يتعلق بمدى تمتع تقنيات الذكاء الاصطناعى بالشخصية القانونية الطبيعية , حيث اعتمد البرلمان الأوروبى فى ١٦ فبراير ٢٠١٧ على نظام ":النائب الإنسانى" المسؤول عن تعويض المضرور بسبب تشغيل الروبوت على أساس الخطأ واجب الإثبات مع العلم أن النائب قد يكون الصانع ,أو المالك , المستعمل , أو المشغل وهذا يعنى أن الروبوت ليس شيئآ محل حراسة , مما يبشر بإمكانية منحه شخصية إلكترونية قانونية.

وعلى ذلك فإنه وفقا للمشرع الأوروبى فالروبوت باعتباره أهم تقنيات الذكاء الاصطناعي لا يعد جماداآ أو شيئآ, أو كائن لا يعقل حيث وصف الإنسان المسؤول عن الروبوت بالنائب وليس

([1]) د. محمد احمد المعداوى عبد ربه–المسؤلية المدنية عن الروبوتات ذات الذكاء. الاصطناعي «دراسةمقارنة» –بحث منشور فى المجلة القانونية (مجلة متخصصة فى الدراسات والبحوث القانونية –)ص ٢/٢٧

([2]) Laurent Archambault et Léa Zimmermann, La reparation des dammages causés par L'intelligence artificielle : le droit française doit évoluer, Gaz. Pal. 6 Mars 2018 , 9,p.17.ôn

الحارس أو الرقيب ويعتبر المشرع الأوروبى أن الاشكالية فى عدم فرض المسؤلية على الروبوت ليس الروبوت ذاته بل الإطار القانونى الحالى.

كما أن التكييف القانونى الأوروبي لم يمس بأهلية الروبوت، بدليل استخدام مصطلح النائب ولم يستخدم مصطلح الوصى أو القيم ومع ذلك فلم يبت القانون الأوربى بإشكالية أهلية الروبوت نظراً لعدم قابلية الإطار التشريعى الحالى للتطبيق، واكتفى بمنحه منزلة قانونية فى المستقبل.([1]) وحسب تقرير البرلمان الأوروبى ، فأنه يَعتبر أن الشخص الالكترونى هو كل روبوت يتخذ قرارات مستقلة بطريقة ذكية أو يتفاعل بطريقة مستقلة مع الغير، والروبوت فى حقيقة الأمر هو آلة تحمل ذكاً ء اصطناعياً فى العالم المادى وعليه فالروبوت هو ذكاء اصطناعى غير ظاهر او افتراضى.([2])

فى عام ٢٠١٨ اقترح البرلمان الأوروبي على الدول الأعضاء فى الاتحاد وضع تشريع بشأن الجوانب القانونية لتطوير استخدام الروبوتات والذكاء الاصطناعي بحيث يتم ذلك خلال فترة ما بين ١٠ إلى ١٥ عام .ففى نطاق المسئولية المدنية يتم إقرار المسئولية المدنية للروبوتات وأنظمة الذكاء الاصطناعى عن الأضرار التى تحدثها للغير بشروط هى مدى توافر إستقلالية الروبوتات وأنظمة الذكاء الاصطناعى فى العمل ،وكذلك مدى قدرتها على التعلم الذاتى أو الآلى . وفى نطاق التأمين عن هذه المخاطر فقد أستحدث نظام التأمين الإجباري من خلال صندوق يضمن التعويضات فى حالة عدم وجود تغطية تأمينية عن هذه الحوادث .وفى النهاية أقر البرلمان الأوروبي بالمسؤولية المدنية عن أعمال أنظمة الذكاء الاصطناعى

([1]) همام القوصى، بحث بعنوان«إشكالية الشخص المسؤول عن تشغيل الروبوت، تأثير نظرية النائب الإنسانى على جدوى القانون فى المستقبل»، دراسة استشرافية فى قواعد القانون المدنى الأوربي الخاص بالروبوتات، مجلة جيل الأبحاث القانونية المعمقة، العدد ٢٥، سنة ٢٠١٨، ص ٨٥.

([2]) عبد الكريم مصطفى محمد محمود . مرجع سابق, ص ٤٦،٤٧.

والروبوتات مع نظرة مستقبلية تقوم على إنشاء شخصية قانونية مستقلة خاصة بالروبوتات وأنظمة الذكاء الاصطناعى وذلك على المدى الطويل ([1]).

ووفقاً للبرلمان الأوروبى، يمكن للروبوت أن يحل محل الإنسان لاتمام مهام معينة ، وهذا ما دفع به للبحث عن طبيعة إنتماء الروبوت من حيث المجموعات القانونية الموجودة) شخص طبيعى، شخص معنوى ، حيوان أو شئ(وعليه فهو أى البرلمان الاوروبى يرى أنه لا يمكن إدخاله ضمن أحد تلك المجموعات ، وإنما يحتاج الى مجموعة جديدة تحمل شخصية قانونية خاصة بهذا الذكاء الاصطناعى . فكما حدث بالنسبة للمعاملات الإلكترونية حيث كان يرى القانونيين إمكانية تطبيق القانون عليها ثم فى نهاية المطاف تبين صعوبة ذلك مما دفعهم إلى إبتداع قواعد قانونية ملائمة للمعاملات الإلكترونية ، نفس الشئ بالنسبة للذكاء الاصطناعى الذى بدأ يأخذ مكانه شيئا فشيئا فى حياة الإنسان الاجتماعية والاقتصادية وغيرها من المجالات مما يجعلها مصدرا للمسؤولية وهذا ما يبرر توجه الإتحاد الأوروبى ، فالروبوت حسب هذا التوجه يعتبر كشخص فى المنظومة القانونية مثله مثل الشخص المعنوى.

وفى رأى المجلس الاقتصادى والاجتماعى الأوروبي رفض المجلس هذه الفكرة، وأكد على أنه يرفض منح الشخصية القانونية للروبوت أو الذكاء الاصطناعى ، بسبب المخاطر المعنوية غير المقبولة والمتعلقة بهذه الخطوة. كما رفض المكتب البرلماني للاختبارات العلمية والتكنولوجية فى البرلمان الفرنسى هذه الاقتراحات ، ورأى أنه لا يتوافر له أى أساس، أو أنه ما يزال سابقاً لأوانه تماماً.([2])

( ) [1].د/ ياسر محمد اللمعى ، المسئولية الجنائية عن أعمال الذكاء الاصطناعى ما بين الواقع والمأمول (دراسة تحليلية استشرافية)، مجلة البحوث القانونية والاقتصادية ، عدد خاص ، مايو ٢٠٢١، ص ٢٦.

([2]) OPECST, Rappot «Pour une intelligence artificialle maîtrisée, Unilever et démystifiée»,T. 1, 15 Mars 2017 , p. 663

كما أن الجمعية الأوروبية الداعمة لمشروع الروبوتيك باعتباره مشروع بحث مدعوم من الاتحاد الأوروبى لتطوير هذه الصناعة ، لم تدعم فى كتابها الصادر عام ٢٠١٢ والمتعلق بالحصول على ورقة خضراء لمعالجة المسائل القانونية فى مجالات الروبوتات ، فكرة الاعتراف لهذه الكيانات بأي مركز قانونى ، يقربها أو يشبهها بالشخص الطبيعى.([1])

ونشير هنا إلى المادة ١٢ من إتفاقية الأمم المتحدة المتعلقة باستخدام الخطابات الإلكترونية فى العقود الدولية بجواز تكوين العقود نتيجة لأفعال قامت بها نظم المعلومات) وكلاء إلكترونيون(، حتى وإن لم يقم أى شخص طبيعى بمراجعة الأفعال المنفردة التى قامت بها تلك النظم أو بمراجعة العقد الناجم عن تلك الأفعال مع العلم أن هذه الإتفاقية وعلى غرار قانون الأونسيترال النموذجي بشأن التجارة التجارة الإلكترونية ، ركزت فقط على العقود الأتوماتيكية التى يتم انشاؤها آلياً بواسطة أنظمة برمجية ذكية ، ولكنها لم تنص على إمكانية أن يتم تكوين العقود بشكل مستقل بواسطة أنظمة برمجية ذكية دون أن يعرف المستخدم شروط هذه العقود أو يعلم بوقت إنعقادها أصلاً.([2])

كما لم تتضمن هذه الإتفاقية أى أحكام للأخطاء الآلية ، بل تناولت فقط الأخطاء التى يرتكبها الشخص الطبيعى فى معرض استخدامه للنظام الآلى كالخطأ البشرى فى إدخال البيانات . وبالتالى يمكن القول أن الأخطاء التى يرتكبها النظام الحاسوبي ينبغى وفقاً للإتفاقية أن تنسب إلى مستخدميه أو الأشخاص الذين يعمل النظام لحسابهم حتى لو كانت الأخطاء من النوع الذى لا يمكن منطقياً توقعه أو تفاديه فى الوقت المناسب.

([1]) euRobotics AISBL, suggestion for a green paper on legal issues in robotics contributions deliverable D3.2.1 on Els issues in robotics , spéc.p. 54 ,https://eurobotics net /cms/upload/pdf/ eurobotics Deliverable D .3.2.1 Annex Suggestion Green Paper ELS Issues in robotics.pd

([2]) د . عماد عبد الرحيم الدحيات ، نحو تنظيم قانونى للذكاء الاصطناعى فى حياتنا (إشكالية العلاقة بين البشر والآلة) بحث منشور فى مجلة الاجتهاد للدراسات القانونية والاقتصادية ، المجلد 08 ,العدد 05, لسنة 2019, ص ٢٣ وما بعدها.

وعلى الصعيد العربى ، نجد أن المشرع الإماراتى ، قد تطرق فى قانون المعاملات والتجارة الإلكترونية الإتحادى رقم(١) لسنة 2006 فى المادة الأولى منه إلى الوكيل أو الوسيط الإلكترونى المؤتمت فعرفه على أنه " برنامج أو نظام إلكترونى لوسيلة تقنية المعلومات تعمل تلقائياً بشكل مستقل ، دون إشراف من أى شخص طبيعى فى الوقت الذى يتم فيه العمل أو الاستجابة له ". كما أعترف هذا القانون بصحة العقود التى تتم بين وسائط إلكترونية مؤتمتة , حتى فى حالة عدم التدخل الشخصى أو المباشر لأى شخص طبيعى فى عملية إبرام العقود على هذا النحو ، واعتبر القانون أن جميع ما يصدر عن مثل هذه الأنظمة المؤتمتة وكأنه صادر عن المنشئ شخصياً .([1])

وفى معرض تعرضنا لموقف التشريعات العربية من تقنيات الذكاء الاصطناعى نلحظ أن المشرع الجزائرى ، وفى خضم القوانين التى صدرت مؤخراً فى إطار تنظيم المعاملات الإلكترونية ، لاسيما قانون التجارة الإلكترونية ١٨/٠٥ ، لم يشر المشرع الجزائرى تماماً إلى الذكاء الاصطناعى وتطبيقاته بطريقة مباشرة أو غير مباشرة ، وهذا ما يجعلنا فى حيرة من النقائص التى تعاب على هذا القانون ، على عكس بعض التشريعات الوضعية التى اشارت بطريقة غير مباشرة للذكاء الاصطناعى من خلال صحة المعاملات الإلكترونية للوكيل الإلكترونى أو كما سمته بعض التشريعات بالوسيط الإلكترونى مثل دولة الإمارات العربية المتحدة . فى بداية المطاف كانت الالآت الكلاسيكية تتميز بحجمها عند إنجازها من خلال من تتضمنه من معدات وكابلات ، فهى مرئية للجميع حاضرة ماديا. ولم يكن هناك أى شك فى اعتبارها من الناحية القانونية شيئاً تنطبق عليه القواعد المتعلقة بالأشياء. لكن هذا الفرض لم يعد مجدياً كثيراً أمام مفهوم الذكاء الاصطناعى فهو فى حقيقة الأمر سلوك يمكن الخلط فى مدى ماديته.

([1]) بن عثمان فريدة ، الذكاء الاصطناعى (مقاربة قانونية) بحث منشور بدار المنظومة (دفاتر السياسة والقانون جامعة قاصدى مرباح ورقلة_ كلية الحقوق والعلوم السياسية_) المجلد ١٢ العدد ٢ لسنة 2020, ص٥

وما زال المشرع المصرى([1]) يقف موقف الزهول والارتياب تجاه أنظمة الذكاء الاصطناعى، رغم تأثيره الكبير فى حياتنا وفوائدها العظيمه وأضرارها التى قد تؤدى بالأرواح والأموال، وكأن المشرع يرفض الواقع، ويتضح ذلك من التكييف القانونى والقضائي

الراهن لأنظمة الذكاء الاصطناعى على أنها أشياء، وأن مالكها مجرد حارس لتلك الأشياء يقع عليه عبء الخطأ المفترض تمامًا مثل مالك السيارة التقليدية، تلك النظرية التى تعود إلى قرن مضى، رغم أن الروبوت كأحد أهم أنظمة الذكاء الاصطناعي يُحرك ذاته بعقلية شبه بشرية ذات منطق واتزان؛ لذلك فهو ليس بكائن مُسير مُنقاد كالآلة الصماء التى يطلق عليها تسمية الشيء. لذلك كان حرى بالمشرع المصرى عدم معاملة أنظمة الذكاء الاصطناعى المستقل باعتبارها مجرد أشياء، فأن كان ذلك يصلح للتطبيق على أنظمة الذكاء الاصطناعى الضعيف فليس من العدل فى شئ أن يُسأل مالك الروبوت المستقل وهو لا يُسيطر عليه سيطرة الحراسة أو حتى التوجيه والرقابة عليه كما فى باقى الأجهزة الميكانيكية، أو ذات العناية الخاصة التى قصدتها نظرية الأشياء.

المبحث الثالث

تقنيات الذكاء الاصطناعى والشخصية القانونية الاعتبارية

نقسم هذا المبحث إلى مطلبين, نتناول فى أولهما موقف الفقه والقضاء فيما يتعلق بمدى تمتع تقنيات الذكاء الاصطناعى بالشخصية القانونية الاعتبارية, وفى ثانيهما موقف التشريعات الدولية والعربية والتشريع الوطنى فيما يتعلق بمدى تمتع تقنيات الذكاء الاصطناعى بالشخصية القانونية الاعتبارية.

([1]) أحمد حسن محمد علي، المسؤولية المدنية عن أضرار الروبوت«دراسة استشرافية فى القانون المدنى المصرى »، دار النهضة العربية، سنة ٢٠٢٢، ص ٩. أنظر أيضاً فى ذات المعنى، محمد السعيد السيد، بحث بعنوان«نحو إطار قانونى شامل للمسئولية المدنية عن أضرار نظم الذكاء الاصطناعى غير المراقب»، بحث مقدم إلى المؤتمر الدولى السنوى العشرون بكلية الحقوق جامعة المنصورة، ص ١٠.

المطلب الأول

موقف الفقه والقضاء فيما يتعلق بمدى تمتع تقنيات الذكاء الاصطناعى بالشخصية القانونية الاعتبارية

نتناول بداية موقف الفقه ثم نعقبه بموقف القضاء, لبحث مختلف الأراء التى تناولت مدى أمكانية تمتع تقنيات الذكاء الاصطناعى بالشخصية القانونية الأعتبارية من عدمه ونظراً لكون الذكاء الاصطناعى من الموضوعات المنتشرة حديثاً سنلحظ ندرة فى هذا الصدد لا سيما الأحكام القضائية, وهو ما سنبينه فى السطور التالية.

وقد اقترح عضو البرلمان الأوربى ونائب رئيس اللجنة القانونية فى لوكسمبرج (مادى دلفو) تقريراً قدمه إلى البرلمان تم اعتماده فى ١٦ فبراير ٢٠١٧ بأغلبية كبيرة (٣٩٦ عضوا مؤيداً، و١٢٣ عضو ضد، وامتناع ٨٥ عن التصويت)، يدعو من خلال هذا التقرير المفوضية الاوربية للعمل من أجل إرساء قواعد أخلاقية تتعلق بالروبوتات والذكاء الاصطناعى. وكان من بين الموضوعات التى طلب التقرير من اللجنة الاهتمام بها فى البداية منح شخصية الكترونية للروبوتات، ولم تعتمد اللجنة الشخصية الالكترونية للروبوت، كما عارضت اللجنة الاقتصادية والاجتماعية الأوربية الاعتراف بأى شكل من أشكال الشخصية القانونية للروبوت.([1])

(1) https://www.europarl.europa.eu/doceo/document/TA-8-2027-.

الفرع الأول

موقف الفقه حول مدى تمتع تقنيات الذكاء الاصطناعى بالشخصية القانونية الاعتبارية

من المعلوم أن الأشخاص المعنوية أو الاعتبارية بصفة عامة ، هي تلك الكيانات القانونية التي تتكون من مجموعة من الأشخاص أو الأموال ، اعترف لها المشرع بالشخصية القانونية المستقلة عن شخصية الأفراد المكونين لها وبالقدر الذي يتفق مع الغرض من إنشائها ([1]).

ولقد اعترف المشرع المصري للشخص الاعتباري بالشخصية القانونية ، بالإضافة إلي الشخص الطبيعي ، علي الرغم من ان الشخص الاعتباري لا تتوافر لديه نفس الصفات البشرية التي تتوافر في الشخص الطبيعي . وهنا يثور التساؤل بشأن مدي إمكانية قياس تقنيات الذكاء الاصطناعي على الأشخاص الاعتبارية من أجل منحها الشخصية القانونية ؟

لاشك أنه لايوجد تنظيم تشريعي لأنظمة الذكاء الاصطناعي بوجه عام ، ولا للإجابة عن السؤال المطروح بشكل خاص. غير أنه يمكننا الإجابة عن ذلك من خلال إعمال التقارب بين الأشخاص الاعتبارية وتقنيات الذكاء الاصطناعي. فالأشخاص الاعتبارية لا تعد أشخاصاً طبيعية وتفتقد إلي الصفات البشرية ، ومع ذلك منحها المشرع الشخصية القانونية ؛ تأسيساً علي أهميتها في الحياة العملية ، ونظمها المشرع تنظيماً قانونيًا كافٍ ، وجعل للشخص الاعتباري ممثلاً قانونياً وهو شخص طبيعي من أجل أن يتمكن هذا الشخص من ممارسة حياته القانونية في الواقع عن طريق هذا الممثل .

وكذلك الأمر بالنسبه لتقنيات الذكاء الاصطناعي التي تفتقد إلي خصائص الأشخاص الطبيعيين مثل الأشخاص الاعتبارية ، غير أن هذة الأخيرة اعترف بها المشرع ونظمها وجعل لها ممثل قانوني ، علي عكس تقنيات الذكاء الاصطناعي التي لم يعترف بها المشرع بعد ،

([1]) د/يحى أحمد موافى , الشخص المعنوى ومسؤلياته قانوناً "مدنياً–إدارياً–جنائياً" منشأة المعارف ,سنة ١٩٨٧ , ص١٥.

ولم يضع لها تنظيم تشريعي ، ومن هذا المنطلق لا يمكن قياس هذه التقنيات علي الأشخاص الاعتبارية .

لم يُعرّف القانونُ المدني المصري الشخص الاعتباري ، علي الرغم من تنظيمه له في المادتين : (٥٣)،و (٥٤) منه . وذات الأمر أيضًا بالنسبة إلي القانون المدني الفرنسي، والذي لم يتطرق إلي الشخص الاعتباري إلا في المادة (١١٤٥/٢) منه ، والتي تنص علي أن : "أهلية الأشخاص الاعتباريين محددة بالقواعد المطبقة علي كلٍ منهم " (١).

وبالرجوع إلي قانون التجارة الفرنسي code du commerce، والمعدل بموجب القانون رقم (٢٠١٩-٤٦٨) ، الصادر في ٢٢ مايو ٢٠١٩، بشأن نمو الشركات وتحولها ، والقانون رقم (٢٠١٩-٧٤٤)، الصادر في ١٩ يوليو ٢٠١٩، المتعلق بتبسيط وتوضيح وتحديث قانون الشركات ، والقانون رقم (٢٠٢٠-١١٤٢)، الصادر في ١٦ سبتمبر ٢٠٢٠ ، المتعلق بالسماح للشركات بتداول أوراقها المالية في نظامٍ تداول متعدد الأطراف ، نجد أن المادة (٢١٠-٦) منه تنص علي أن : " تتمتع الشركات التجارية بالشخصية الاعتبارية من تاريخ تسجيلها في السجل التجاري والشركات . ولا يستلزم التحول المنتظم للشركة إنشاء شخصية اعتبارية جديدة ، وينطبق الشئ نفسه على التأجيل " (٢).

---

(١) Art(1145/2) du Code civil : “La capacitè des personnsmoralesestlimitèe par les règlesapplicables à chacuned’entre ells”.

(٢) Art (210-6) du Code du commerce :” Les sociètèscommercialesjouissent de la personnalité morale à dater de leurimmatriculation au register du commerce et des sociétés. La transformation réguliéred’unesociétén’ entraîne pas la créationd’unepersnne morale nouvelle . I1en est de même de la prorogation……..”..

والحقيقة أن مسألة وضع تعريف لأي اصطلاح يتناوله المشرع بالتنظيم ، لا تمثل في ذاتها أدني مشكلة ؛ ذلك أن التعاريف ليس في الأساس من عمل المشرع ، وإنما هي مهمة الفقه.

وبإستقراء ما أدلي به الفقه في شأن تعريف الشخص الاعتباري ، ومن جماع ذلك ، نجد أن هذا الاصطلاح الأخير يعني : مجموعة من الأشخاص أو الأموال التي يكون لها كيانٌ ذاتي ، تستهدف تحقيق غرضٍ معين ، ويتمتع بالشخصية القانونية بالقدر اللازم لتحقيق هذا الغرض وتقوم نظريةُ الشخصِ الاعتباري علي ثلاثة عناصر ، هي ([1]):

العنصر الأول : أن الشخص الاعتباري يتكون من مجموعة من الأشخاص أو مجموعة من الأموال أو مجموعة من الأشخاص و الأموال معاً .

العنصر الثاني: يتمتع الشخص الاعتباري أو المعنوي بشخصيةٍ قانونية مستقلة عن الأفراد المكونين له ، فالجمعية مثلاً يجب أن تستقل في حياتها القانونية عن الأفراد الأعضاء فيها ، وكذلك الأمر بالنسبة إلي الشركات والمؤسسات.

العنصر الثالث : أن يكون قيام الشخص الاعتباري لتحقيق هدفٍ جماعي ، يتميز من الأهداف الخاصة بالأفراد . ويجب أن يكون هذا الهدفُ مشروعاً ، أي غير مخالف للنظام العام أو الآداب

وحري بالبيان أنه يترتب على الاعتراف بالشخصية القانونية للشخص الاعتباري ، تحقيق عدة نتائج ، تشكل في مجملها حقوقا بالنسبة إليه ، وهي : ذمة مالية مستقلة عن الذمة المالية للأشخاص المكونين له ، وأهلية قانونية يُعينها سندُ إنشائه أو يقررها القانون ، وحق التقاضي ، وموطن مستقل ، ونائب يُعبر عن إرادته ([2]).

([1]) انظر : د. محمد حسين منصور ، " نظرية الحق – ماهية الحق ، أنواع الحقوق ، الأشياء محل الحق ، ميلاد الحق وحمايته وإثباته ، الشخصية القانونية: الشخص الطبيعي ، والشخص المعنوي "، دار الجامعة الجديدة للنشر ، الاسكندرية ، دون تاريخ نشر ، ص١٣٣

[2] راجع : المادة (٥٣) من القانون المدني المصري.

ودون الخوض في تفاصيل نظرية الشخص الاعتباري أكثر من ذلك ، لما في ذلك من إنحراف عن موضوع الدراسة, نشير إلى الموقف الفقهى فيما يتعلق بمدى تمتع الذكاء الاصطناعى بالشخصية القانونية.

تبنى البعض هذا الطرح ولو بشكل جزئى، ففى ولاية "نيفادا الأمريكية" تم إخضاع الروبوتات الذكية لإجراءات القيد فى سجل خاص أنشئ لهذا الغرض وخصصت لها مبالغ مالية خاصة بغرض التأمين عليها وجعلها تستجيب لدعاوى التعويض التى تُرفع ضدها جراء الأضرار التى من الممكن أن تلحقها بمحيطها الخارجى، بذلك يكون قد تم الاعتراف ولو جزئياً ببعض سلطات الشخص المعنوي([1]).

وهناك اتجاه يرى مؤيدوه، أن القانون يلجأ إلى خلق أشخاص قانونية ليس لديها وجود فعلى أو واقعى وذلك لأغراض عملية وقانونية، ويضمها تحت مصطلح الأشخاص الاعتبارية ، وبالتالى يعترف لها ببعض الحقوق التى تنسب فى الأصل إلى الأشخاص الطبيعية، وفى نفس الوقت يقر لها بالمسئولية القانونية سواء كانت جنائية أو مدنية عن أعمالها التى قامت بارتكابها بالمخالفة لأحكام القانون.([2])

وعلى ذلك فإن الاعتراف بالشخصية القانونية للروبوتات وأنظمة الذكاء الاصطناعى يعتمد بالأساس على منهج التفكير الآلى وليس البشرى، الأمر الذى يجعلها على المدى البعيد تصل لقدر من التطور والاستقلالية بصورة كاملة عن الإنسان ، ومن ثم تسأل عن أفعالها الإجرامية

([1]) معمر بن طرية ، وقادة شهيدة، أضرار الروبوتات وتقنيات الذكاء الاصطناعى "تحد جديد لقانون المسؤولية المدنية الحالى"، لمحات فى بعض مستحدثات القانون المقارن ، ملتقى دولى ، عدد ٧ ، ٢٧،٢٨ نوفمبر ٢٠١٨ ص ٥١٠

([2]) ا.د/ ياسر محمد اللمعى ، المسئولية الجنائية عن أعمال الذكاء الاصطناعى ما بين الواقع والمأمول)دراسة تحليلية استشرافية, مجلة البحوث القانونية والاقتصادية ، عدد خاص ، مايو ٢٠٢١، ص ٣٧،٣٨

وأخطائها المدنية، حيث تنتقل تقنيات الذكاء الاصطناعى من اقتصار وجودها على تقديم الخدمات للإنسان دون إرادة، إلى الوجود القانونى لشخصية إلكترونية تساهم في المجتمع بالاشتراك مع الإنسان، وعلى ذلك سوف تتفاعل تلك التقنيات مع بيئتها وتتعلم من تجاربها

الشخصية بشكل غير مراقب قد يؤدى إلى أرتكاب الجرائم ، مثال على ذلك الروبوتات القادرة على تزوير التوقيع الإلكتروني، والقيام بالهجمات الإلكترونية ، والتضليل الإعلامي ، خاصة فى ظل نظام إنترنت الأشياء ويقصد به نظام يربط الأشياء الذكية بعضها ببعض ، فتقوم بتبادل المعلومات والبيانات، مثال على ذلك نظام إنتاج السيارات بالروبوتات الذكية.([1])

وذهب أنصار ذلك الأتجاه لتدعيم رأيهم إلى أن التطور المستقبلي لأنظمة الذكاء الاصطناعى يفرض حتمية تمتع تقنيات الذكاء الاصطناعى بالشخصية القانونية، لإن ذلك سيحل مشكلة تحديد المسؤول عن

الضرر فى حالة غياب أى تقصير أو خطأ من قبل الإنسان)المنتج أو المالك).([2])

فى حين انتقد البعض من الفقه فكرة منح الشخصية القانونية للذكاء الاصطناعي قياساً على فكرة منح الشخصية القانونية الاعتبارية للشركات، حيث يتساءل أنصار ذلك الأتجاه عمن يمثل الشخصية القانونية للذكاء الاصطناعي.([3]) فمن المعروف أن الشخص الاعتباري يحتاج

([1]) Sandra Oliveira, La responsabilité Civile Dan's les cas de dommages causés par robâte D'assistance au Québec, Mémoire présente á la Faculté des études supérieures en vue de l'obtention du garde de maître en droit (LL.M),Faculté de droit , université de montréal, Avril.2016, p.111

([2]) د/ ياسر محمد اللمعى ، مرجع سابق ، ص ٣٩

([3]) Bert-Jaap Koops, mireille Hildebrant, Jaquet- Chiffelle, the Bridging accountability gap: Rights for new entities in the information society?, Minnesota Journal of law, science & Technology, vol,11, Issue 2, 2010,p.556

([3]) د/ إلاء يعقوب النعيمي ، الوكيل الالكترونى، مفهومه وطبيعته القانونية، مجلة جامعة الشارقة للعلوم الشرعية والقانونية ، مجلد ٧ ، عدد٢، يونيو ٢٠١٠، ص ١٧

إلى شخص طبيعى يمثله إذ ليس له وجود فى الواقع، ومثل هذ التصور غير ممكن بالنسبة للشخصية القانونية للذكاء الاصطناعى نظراً لطبيعته الخاصة والبيئة التى يعمل فيها وبالتالى يسأل صاحب أو مالك الروبوتات وأنظمة الذكاء الاصطناعى عن أخطائها.([1])

وذهب البعض إلي صعوبة اعتبار أنظمة الذكاء الاصطناعي من قبيل الأشخاص الاعتبارية أو المعنوية ، وذلك لعدة اسباب سنتعرض بها بشكل مفصل , ثم نعرج بعد ذلك إلى موقف فقهى أخر أعتمد تشبيه الروبوتات الذكية على أنها حيوانات يسأل عنها مالكها وفقا لقواعد المسؤولية المدنية التقليدية المتعلقة بحراسة الحيوان.

السبب الأول : أن القانون المدني المصري يحدد في المادة (٥٢) منه الأشخاص الاعتبارية علي سبيل الحصر ؛ إذ تنص تلك المادة على أن : " الأشخاص الاعتبارية هي : ١- الدولة ، وكذلك المديريات والمدن والقري بالشروط التي يُحددها القانون ، والإدارات والمصالح وغيرها من المنشآت العامة التي يمنحها القانون شخصيةً اعتبارية . ٢- الهيئات والطوائف الدينية التي تعترف لها الدولة بشخصيةٍ اعتبارية . ٣- الأوقاف .

٤- الشركات التجارية والمدنية . ٥- الجميعات والمؤسسات المُنشأه وفقا للأحكام التي ستأتي فيما بعد. ٦- كل مجموعة من الأشخاص أو الأموال التي تثبت لها الشخصية الاعتبارية بمقتضي نص في القانون ".([2])

ويُلاحظ من النص القانوني السابق ، أن المشرع المصري يحدد الأشخاص الاعتبارية علي سبيل الحصر ، ويُفهم من ذلك ، أنه لا يمكن إدراج أنظمة الذكاء الاصطناعي داخل عباءة الأشخاص الاعتبارية ، لعدم النص عليها في هذه المادة ، ذلك أن الشركة ، وعلي وفق ما يُطالعنا به النص المادة (٥٠٥) من القانون المدني المصري ، هي عقد بمقتضاه يلتزم

---

[2]) د/ مها رمضان محمد بطيخ , مرجع سابق, ص ٣٣

شخصان أو أكثر بأن يساهم كل منهم في مشروعٍ مالي ، بتقديم حصة من مال أو عمل ، لإقتسام ما قد ينشأ من هذا المشروع من ربح أو خسارة .

كما أن الجمعية ، وفق نص المادة (١-٢) من القانون (١٤٩)لسنة ٢٠١٩، بشأن إصدار قانون تنظيم ممارسة العمل الأهلي المصري (٦٢)، هي كل جماعة ذات تنظيم تهدف إلي المساهمة في تنمية الفرد والمجتمع وتحقيق متطلباته ، وتعظيم قدراته على المشاركة في الحياة العامة والتنمية المستدامة ، دون أن تهدف إلي الربح ، ويتم تأسيسها وفقا لأحكام هذا القانون ، وتتألف بحدٍ أدني من عشرة أشخاص طبيعيين أو اعتباريين أو منهما معاً ([1]).

غير أن الفقرة السادسة والأخيرة من نص المادة (٥٢) من القانون المدني المصري ، من الممكن أن تُثير قدرًا ليس ضئيلاً من الشك ؛ إذ تقرر اعتبار كل مجموعة من الأشخاص أو الأموال بمثابة أشخاصا اعتبارية ، طالما نص القانون على ذلك ، الأمر الذي يثور معه التساؤل حول مدي إمكانية إصدار تشريع – مستقبلا- يعترف لأنظمة الذكاء الاصطناعي بالشخصية الاعتبارية ، خاصة في ظل ما يشهده مجال الذكاء الاصطناعي من تطور مستمر وهائل في الوقت الحالي.

ولكن علي أي حال، وفي ظل التشريع الحالي الذي لا يُنظم الذكاء الاصطناعي وتطبيقاته ، واستناداً إلي نص المادة (٥٢) من القانون المدني المصري ، يمكننا القول بعدم جواز اعتبار أنظمة الذكاء الاصطناعي من قبيل الأشخاص الاعتبارية.

ثانياً: أن الشخص الاعتباري ، عندما يتأسس وفق أحكام القانون ، ومن أهمها ما يتعلق بالتسجيل ، فإنه يكتسب الشخصية القانونية ، تلك الشخصية التي تمنحه العديد من الحقوق التي يتمتع بها الشخصُ الطبيعي ، إلا ما كام منها ملازمًا لصفة الإنسان الطبيعية ، ومن بين تلك الحقوق: الأسم ، والحالة السياسية ، أي الجنسية ، والذمة المالية المستقلة عن الذمم المالية للأشخاص المكونين له ، والموطن المستقل ، والأهلية القانونية ([2])، وجميع ما تقدم لا يتوفر

([2]) د. محمد محمد أبو زيد ، " نظرية الحق – مقدمة القانون المدني " ، مكتبة كلية الحقوق–جامعة عين شمس ، ٢٠١٤، ص (١٥٨).

بالتأكيد بالنسبة إلي أنظمة الذكاء الاصطناعي ؛ ذلك لا يتصور أن تتمتع تلك الأنظمة بهذه الحقوق .

ولا يقدح فيما سبق منح المملكة العربية السعودية في أكتوبر من العام ٢٠١٧ ، الجنسية السعودية وجواز السفر السعودي ، للروبوت " صوفيا " ؛ ذلك أن هذا المنح يعد بادرة رمزية لا ترتب أي آثار قانونية ، وقد جاء ذلك أعقاب إعلان المملكة عن افتتاح منطقة اقتصادية ضخمة بتكلفةٍ مالية تصل إلي (٥٠٠) مليار دولار أمريكي ، أُطلق عليها أسم "نيوم" (١)

أن الشخص الاعتباري يُسأل مسؤولية جنائية تتمثل في الحل والإغلاق والمصادرة والغرامة ، كما يُسأل أعضاؤه أو العاملين لديه مسؤولية جنائية . وأيضاً يُسأل الشخص الاعتباري مسؤولية مدنية عن الأعمال التي تصدر عن ممثليه أو أعضاؤه أو أجهزته (٢). وعند هذا السبب نتوقف قليلا .

فالمعروف أن أنظمة الذكاء الاصطناعي لا يُمكن أن تُسأل عن الأفعال التي ترتكبها ، مسؤولية جنائية أو مدنية ، سواء أكانت تلك المسؤولية مقامة في جانبها الشخصي ، أي كأنظمة أو برامج أو مقامة في جانب أي شخص يكون مسؤولا – بحكم القانون و الواقع – عن تشغيلها أو إدارتها أو رقابتها ، ولا أدل على ذلك من أن البرلمان الاوروبي في توصياته بشأن قواعد القانون المدني المتعلقة بالروبوتات ، التي أصدرها في ١٦ فبراير ٢٠١٧، ذكر أنه : " لا يُمكن أعتبار الروبوتات مسؤولة في حد ذاتها عن الأفعال التي تسبب ضرراً للغير "(٣).

---

(١) https:/www .bbc. Com / arabic / media-41769428

(٢) راجع : د. محمد حسين منصور ، مرجع سابق ، ص : (١٤٤) وما بعدها.

(٣) Point (AD) of European Parliament resolutions of 16 February 2017 with recommendations to the Commission on Civil law reules of robotics stipulates: <<Whereas under the current legal framework robots cannot be held liable Perse for acts or omissions that cause damage to third parties.....>>

غير أن الاعتراف بشخصية قانونية- جديدة – لأنظمة الذكاء الاصطناعي ، ومنها الروبوتات ،وذلك علي نحو ما انتهي إلية البرلمانُ الأوربي في توصياتِه سابق الإشارة إليها ، قد يجعلنا نفكر في إمكانية إقامة مسؤولية جنائية ومدنية في جانبها .

ولكن لن تقوم هاتان المسؤوليتان في جانبها بذاتها ؛ وإنما في جانب أشخاص آخرين يكونون مسؤولين عن تشغيلها أو إدارتها أو برمجة التطبيق المادي بها ، كما أن منح أنظمة الذكاء الاصطناعي الشخصية القانونية- والحالة هذه – لن يتأتي بسبب اعتبارها من قبيل الأشخاص الاعتبارية ، ولا لكونها شخصًا جديدًا لم يعرفه القانون وينظمه ؛ وإنما بسبب الطبيعة الذاتية الخاصة والمتفردة لها ، وذلك علي نحو ما سنري فيما بعد .

وعلي وفق ما ذهب إليه البعضُ من الفقه (١) في هذا الشأن أن الشخصية القانونية الاعتبارية تعد في ذاتها نظرية تقوم على الافتراض أو المجاز ، لا الحقيقة الواقعية ؛ ذلك أن الحق هو سلطة إرادية لا تثبت إلا للإنسان وحده ، لأنه وحده صاحب الإدراك والإرادة ، وحتي وإن كان القانون يعترف لجماعات الأشخاص والأموال بالشخصية القانونية ، فإن مثل هذا الأمر لا يعدو كونه محض افتراض ، فقط لأجل الوصول إلي غاية تتمثل في اكسابها الحقوق وتحميلها بالإلتزامات ، ولا يرقي إلي مرتبة الحقيقة الواقعة.

ونقصد من إيراد هذا السبب ، أن نظرية الشخص الاعتباري هي في ذاتها نظرية تقوم علي الافتراض والمجاز ، خلقها القانون كحيلة لأجل الوصول إلي هدف معين ، وطالما كانت تلك النظرية – في أصلها وذاتها – علي هذا النحو ، فلا يجوز لنا أن نقيس عليها حالة أنظمة

---

(١) راجع في ذلك كلا من :

– د. جميل الشرقاوي ، " دروس في أصول القانون- نظرية الحق "، دار النهضة العربية ، القاهرة ، ١٩٦٦،ص : (٣٥٢).

– د. سعيد جبر ، " المدخل لدراسة القانون – نظرية الحق " ، النشر الذهبي للطباعة ، مصر ، ٢٠٠٠،ص: (١٩١).

الذكاء الاصطناعي ، خاصة إن كانت تلك الأخيرة لا تتمتع بذات السمات الطبيعية والخصائص الذاتية التي يتمتع بها الشخصُ الاعتباري .

ثالثاً: أن الشخص الاعتباري ينقضي بأسباب معينة ، ينص عليها القانون ، كالحل ، كما هو الحال بالنسبة إلي الجمعيات الأهلية ، وبالنسبة إلي الشركة ، فإنها تنقضي بانقضاء الميعاد المعين لها ، أو بانتهاء العمل الذي قامت من أجله ، أو بهلاك جميع مالها أو جزء كبير منه بحيث لا تبقي فائدة من استمرارها ، أو بإجماع الشركاء علي حلها ، الأمر كله الذي لا يتوفر بالنسبة إلي أنظمة الذكاء الاصطناعي.

لما تقدم من أسباب ، يصعب اعتبار أنظمة الذكاء الاصطناعي من قبيل الأشخاص الاعتبارية التي تتمتع بالشخصية القانونية.

حيث جاء فى تقرير البرلمان الأوربي الصادر فى يناير ٢٠١٧ حيث أشار إلى ضرورة " تعيين شخصيات إلكترونية " لبعض الروبوتات وجاء النص على النحو التالى:" إنشاء شخصية اعتبارية خاصة بالروبوتات. على المدى الطويل، بحيث يمكن اعتبار الروبوتات المستقلة الأكثر تعقيداً على الأقل كأشخاص إلكترونيين مسؤولين عن إصلاح أو ضرر يحدث لطرف ثالث. وسيكون من الممكن أى إنسان آلى كشخص إلكترونى يتخذ قرارات مستقلة أو يتفاعل بشكل مستقل مع أطراف ثالثة.(١)

ذهب البعض إلى ضرورة الاعتراف بالشخصية القانونية لأنظمة الذكاء الاصطناعى قياساً على الشخصية الاعتبارية التى تتمتع بها الشركات.حيث يتم التعامل مع الشركات على هذا الأساس فى كافة المحاكم فى جميع أنحاء العالم، حيث تبنى أنصار هذا الاتجاه شخصية الشركة كنموذج لحقوق أنظمة الذكاء الاصطناعى والاعتراف لها بشخصية قانونية.(٢)

---

(١) Coriolan: " Faut-il accorder aux robots in statut juridique ? '', Le 16 Avril 2018https://www.developpez.com/actu/198014/Faut-l'll-accorder-aux-les-experts-en-IA-en-Europe/.

(٢) Agnieszka Kraińska: Legal Personality and artificial intelligence.2 July 2018. .law/en/legal-Personality-and-artificial-intelligence/.https://newtech

وهناك من قال (١) بمنح الشخصية استناداً لاعتراف ميثاق أخلاقيات الروبوت الكورى للروبوت ببعض الحقوق التى أشار إليها فى الفصل الثانى من الجزء الثالث من الميثاق الذى جاء تحت عنوان "حقوق الروبوت" والتى جاء نصها على النحو التالى: بموجب القانون الكورى تتمتع الروبوتات بالحقوق الأساسية الآتية:

أولاً: الحق فى الوجود "the right to exist" دون خوف من الإصابة أو الموت

ثانياً: الحق فى أن يعيش حياة خالية من الإساءة المنهجية "Systematic Abuse" .

يوجد بعض مظاهر الاعتراف بالشخصية القانونية بصورة جزئية ويتمثل ذلك من خلال منح روبوت افتراضى(Shibuya Miria) إقامة فى اليابان فى عام ٢٠١٧. وهو روبوت من فئة (Chatbot) مبرمج ليكون صبياً يبلغ من العمر سبعة سنوات، وبذلك يكون هو الروبوت الافتراضي الأول فى العالم الذى يُمنح مكاناً فى سجل الحياة الواقعية.(٢)

يرى البعض أيضاً (٣) أن الاعتراف بالشخصية القانونية الاعتبارية لأنظمة الذكاء الاصطناعى يفتح الباب على مصراعيه أمام المصنعين للتخلص من المسؤولية عن أفعال أجهزتهم، وعن العيوب التي تتعلق ببيانات البرامج والتدريب وعن الضرر الذى يمكن أن تسببه للغير أو بمعنى أخر أن ذلك سيمنح الشركات المصنعة طريقة خبيثة للتهرب من مسؤوليتها.

---

(١) د.عمرو طه بدوى محمد، النظام القانونى للروبوتات المزودة بتقنية الذكاء الاصطناعى(الإمارات العربية المتحدة نموذجاً)، دراسة تحليلية مقارنة لقواعد القانون المدنى للروبوتات الصادرة عن الاتحاد الأوربى سنة ٢٠١٧ ومشروع ميثاق أخلاقيات الروبوت الكورى، دار النهضة العلمية الإمارات ، سنة ٢٠٢٢, ص ١٤٥.

(٢) Anthony Cuthbertson: Tokyo: Artificial intelligence 'Boy' Shibuya Mirai Becomes world's First AI Bot to Be Granted Residency", on 11/6/17 at 4:52 AM Est. Accessed: October, 08.2020.

https://www.Newsweek.com/Tokyo-shibuya-boy-artificial-intelligence-residency-mirai-702382.

(٣) د. عمرو طه بدوى محمد، مرجع سابق، ص ١٥١.

فى حين ذهب البعض إلى أن أنظمة الذكاء الاصطناعى لا تتوافر فى حقها العناصر والمقومات لاكتساب وصف الشخص الاعتباري، وهى العنصر المادى بمعنى وجود جماعة من الأشخاص أو الأموال، والعنصر المعنوى وهو الغرض الذى تستهدفه جماعة الأشخاص أو الأموال، وأخيرًا العنصر الشكلي وهو اعتراف الدولة بالشخص المعنوى، ولا يمكن الاعتراف لها بشخصية قانونية إلا بموجب نصوص قانونية صريحة.([1])

وبناءاً على ذلك تبدأ الشخصية القانونية للشخص الاعتبارى باعتراف الدولة به اعترافاً عاماً أو اعترافاً خاصاً. ويترتب على إضفاء الشخصية القانونية على أنظمة الذكاء الاصطناعى، أن تكون مسؤولة مدنياً عن الأضرار التى تسببها للغير وملتزمة بالتعويض.

وذهب البعض إلى إنه مهما تطور الذكاء الاصطناعى فى المستقبل فسيكون دائماً هناك إنسان فى البداية، حيث أن الفرق بين الإنسان والذكاء الاصطناعى ليس فرقاً فى الكم بل فى الكيف، فالإثنان لا يخضعان لمعايير التقييم ذاتها بل يقع كل منهما فى مستوى مختلف عن الأخر، فسيبقى الإنسان هو المسئول عن التصرف والذكاء الاصطناعى مجرد أداة، فالإنسان هو وحده المخاطب بالالتزامات القانونية.([2])

كما ذهب البعض الاخر أن الآلة لا يمكن أن يكون لديها وعى، ولا تملك القدرة على تمييز الأوامر القانونية عن الأوامر غير القانونية، وفى ذلك أعرب بعض الوفود فى اجتماع الأطراف

([1]) د. زيد أحمد الخميرى، المدخل لدراسة العلوم القانونية وفقاً لقوانين دولة الإمارات العربية المتحدة، ط١، سنة ٢٠١٢، ص ٢٣١.

([2]) ماركوساسولى، الأسلحة ذاتية التشغيل والقانون الدولى الإنسانى: مزايا وأسئلة تقنية مطروحة ومسائل قانونية يجب توضيحها. بحث منشور ضمن إصدار اللجنة الدولية للصليب الأحمر بالقاهرة، "القانون الدولى الإنساني فى النزاعات المسلحة المعاصرة"، ٢٠١٧، ص ١٣٥.

المتعاقدة فى اتفاقية الأسلحة التقليدية حول الأسلحة الذاتية التشغيل لعام ٢٠١٥، عن القلق إزاء عدم القدرة على التنبوء بسلوك الآلة، لا سيما عند نشرها فى بيئة مجهولة أو معقدة.([1])

وذهب اتجاه آخر([2])، إلى القول بأن الروبوت يمكن اعتباره وكيلاً عن الإنسان فى القيام بالأعمال الموكلة إليه، وأى ضرر يصيب الغير نتيجة عمل الروبوت يمكن الرجوع به على الإنسان (الموكل)؛ انطلاقاً من أن آثار تصرفات الوكيل تنصرف إلى ذمة الأصيل، إلا أن هذا الاتجاه قد تعرض للنقد الشديد، إذ إن الوكالة لا تتم إلا بين شخصين قانونيين، فكيف يكون الروبوت وكيلاً وهو لا يتمتع بالشخصية القانونية؟ هذا من جهة، ومن جهة أخرى ما حكم التصرفات التى يجريها الروبوت خارج حدود السلطة الممنوحة له؟([3]).

وذهب اتجاه آخر إلى إمكانية إعطاء الروبوت شخصية اعتبارية، شأنه فى ذلك شأن بقية الأشخاص المعنوية؛ كالشركات التى يمنحها القانون الشخصية القانونية، ([4]) وبالتالى يتمتع بالأسم والموطن والذمة المالية المستقلة والجنسية والأهلية، ويكتسب شخصيته القانونية بعد استكمال إجراءات تسجيله فى سجل عام تُعده الدولة لهذا الغرض، وتدون فى هذا السجل كافة المعلومات المتعلقة بالروبوت كوضعه المالى وقدراته وطبيعة عمله وغيرها، ويمكن لأى شخص الاطلاع عليها إذا أراد التعامل مع الروبوت، إلا أن هذا التشبيه مع الفارق لم يكن دقيقاً،

([1]) د. أبو بكر محمد الديب، التطبيقات العسكرية للذكاء الاصطناعى فى ضوء القانون الدولى العام، منظومات الأسلحة ذاتية التشغيل نموذجاً، دار النهضة العربية، سنة ٢٠٢١، ص٧٦.

([2]) د.صفات سلامة؛ ود. خليل أبو قورة، تحديات عصر الروبوت وأخلاقياته، مرجع سابق، ص ٤٤،٤٥

([3]) د. محمد عرفان الخطيب، المركز القانونى للإنسآلة، مرجع سابق، ص ١٢٠.

([4]) Alkarar Habeeb Jahlool; Hussam Oabes Ouda, civil liability for damage caused by the robot, Route Educational & Social Science Journal, may 2019, p.10.

فالشخص المعنوى تتم إدارته من قبل الإنسان، بينما الروبوت سيدير نفسه بنفسه، لآنه يتمتع بالتفكير الآلى الاستقلالي.([1])

وذهب جانب من الفقه الايطالى إلى أعتبارة تقنيات الذكاء الاصطناعى مجرد إداة ، وتبريرهم فى ذلك يستند إلى ما جاءت به أحكام " اتفاقية الأمم المتحدة بشأن استخدام الخطابات الإلكترونية فى العقود الدولية "، حيث أوضحت المذكرة الإيضاحية التى اصدرتها أمانة الأونسيترال ، عن المبدأ العام الذى أتت به المادة ١٢ من الإتفاقية ، والذى أقر فى فحواه"بوجوب مساءلة أى شخص (طبيعياً كان أم كياناً قانونياً) قام ببرمجة الحاسوب ليتصرف نيابة عنه ، عن فعل أى رسالة تم إصدارها بواسطة هذا الجهاز . هذا الطرح يتوافق مع القاعدة العامة التى مفادها " أن صاحب الأداة مسؤولاً عنها وعن عواقب استخدامها، طالما أنها لا تملك إرادة مستقلة عن مالكها" .([2])

وتنص المادة (٩٣) من قانون المعاملات المدنية الاتحادى الإمارتى على أن " يتمتع الشخص الاعتبارى بجميع الحقوق إلا ما كان منها ملازماً لصفة الإنسان الطبيعية، وذلك فى الحدود التى قررها القانون".

من هنا حاول الفقيه الايطالى Ugo Pagallo اعتماد هذا الطرح ، للتنظير لفكرته" الذكاء الاصطناعى كأداة " للقول بإن نظام المسؤولية المدنية الواجب إعماله فى مجال تقنيات الذكاء الاصطناعى ، يجب أن يمتثل للقاعدة التقليدية التى تعتبر تقنيات الذكاء الاصطناعى أداة ، وهذا يعنى أن قواعد المسؤولية الموضوعية هى الأصلح لتحكم سلوكيات هذه الكيانات ،لمساءلة

([1]) د. عبد الله سعيد عبد الله الوالى، المسؤولية المدنية عن أضرار تطبيقات الذكاء الاصطناعى فى القانون الإمارتى، دراسة تحليلة مقارنة،الناشر(دار النهضة العربية، مصر، ودار النهضة العلمية، الإمارات)، سنة ٢٠٢١، ص ٢٦٢.

([2]) Ugo Pagallo,The laws of Robots:Crimes, Contracts, and Torts,2013,p.98

الأشخاص الطبيعيين أو الاعتباريين التى تتصرف هذه الكيانات نيابة عنهم ، بغض النظر عما إذا كان هذا التصرف متوقعاً أم غير متوقع . ([1])

وذهب جانب أخر من الفقه, إلى أنه يمكن أن تكون المسئولية عن أضرار تقنيات الذكاء الاصطناعى عبارة عن مسئولية عن فعل الحيوان ، وذلك عندما يقترح برنامج المساعدة فى التشخيص الطبى قراراً خاطئًا ، ويؤسس هذا الفقه رأيه على قرينة أن المسئولية توزع بين المالك ومن له سلطة الرقابة الفعلية على الحيوان، ويرون أن هذا النوع من المسئولية يتناسب مع الروبوت الذكى ، وبناءا عليه يكون مالك الروبوت هو المسئول عن الأضرار التى يحدثها الروبوت للغير، سواء كان الروبوت تحت سيطرته أو فُقد.([2]) (

ويعترض البعض على فكرة تشبيه تقنيات الذكاء الاصطناعى بالحيوان باعتبار أن الحيوان كائن حى يتمتع بالإحساس طبقاً لنص المادة ٥١٥/١٤ من القانون المدنى الفرنسى؛ لأنه بالرغم من أن الحيوان يدخل ضمن الأموال ، إلا أنه يمثل طائفة قانونية خاصة تستحق حماية القانون الجنائى، فضلاً عن أن الحيوان لا يتمتع بالشخصية القانونية، فكما أنه من الصعب التقارب بين الروبوت والإنسان ، فالأمر كذلك بين الروبوت والحيوان.([3])

([1]) Paulius Cerka, Jurgita Grigiene, Gintare Sirbikyt, Liability for Damages Caused by artificial intelligence, Computer Law & security review, n 31, 2015 ,p.385

[2] د/ محمد عبد اللطيف, مرجع سابق, ص ١١.

[3] Lauréne Mazeau, Intelligence artificialle et responsibilitié civile , le cas des logiciels d'aide à la décision en matiére médicale, Rev, partique de la prospective et de l' innovation, 2018, P.38

الفرع الثانى

موقف القضاء حول مدى تمتع تقنيات الذكاء الاصطناعى بالشخصية القانونية الاعتبارية

أقرت محكمة التمييز الكويتية مبدأ مفاده أن :".....أية مجموعة من الأموال لم يعترف القانون لها بهذه الشخصية لا تعد ذمة مالية مستقلة عن الذمة المالية لصاحبها ، وصاحبها في حالة الذكاء الاصطناعي هو مالك الروبوت. ([1])

ويعني هذا الطرح – القائم في الواقع حالياً – أن علي المحكمة التي يدفع أمامها أي خصم بمسؤولية الروبوت كشخص قانوني ، أن تردَّ دفعه وتلفت عنه لبطلانه ؛ فلا يمكن لأية محكمة التمييز – أن تقر مبدأ يخالف النصوص القانونية الآمرة.

ولكن لا بد للآلة الذكية من قواعد قانونية تحكم عملها غير المشروع ، فلايمكن ترك وقائع الضرر التي قد تتسبب به الروبوت دون تأصيل قانونيٍ .

وبناءً عليه فلا يبدو أمام القضاء – في ظل البيئة التشريعية الحالية – سوي الاعتماد علي تأصيل الروبوت الذكي علي أنه شئ :".... يتطلب عناية خاصة لمنع وقوع الضرر منه ...."([2])؛ أي كما شرح الأستاذ BOURCIERمن الفقه الفرنسي أن علي القانون حماية الأفراد من استخدامات الذكاء الاصطناعي([3]).

([1]) محكمة التمييز الكويتية , الأحكام المدنية والتجارية, الطعن ١١٢٧ سنة ٢٠٠٤, قرار صادر بتاريخ ٢٨-٩-٢٠٠٥. أنظر

com(28-7-2019).eastlaws.https://www

([2]) المادة ٢٤٣, فقرة ١ , القانون المدنى الكويتى

([3]) BOURCIER , Daniéle, De l’intelligence artificielle à la Personne virtu elle : émergence d’une entité Juridique?, Editions Juridiques associatées «Droit de sociéte», 2001/3, n 49, p. 859

وبالتالي فإن المحكمة – بغض النظر عن اقتناعتها– تُطبق قواعد حارس الأشياء علي المسؤوليَّة المدنية المترتبة علي أخطاء الآلات الذكية ، وكأن الروبوت هو سيارة أو آلات صناعية ميكانيكية.

وهذا يعني أن حارس الروبوت سيتحمل مسؤولية مدنية غايةً في الثقل ، فعلي الرغم من أن الروبوت – من الناحية التقنية – مستقل ذاتياً ويتمتع بقدرة علي تجنب الأخطار ، فإن حارسة سيُسأل عن أي ضرر آت من تشغيلة بشكلٍ مفترض دون حاجه لإثبات الخطأ ، بحيث لا يمكن دفع هذه المسؤولية إلا عبر إثبات السبب الأجنبي ، وهي مهمة قانونية عسيرة.

وفى هذا الصدد نشير الى أن الفقه الامريكى قام بتشبيه السيارات ذاتية القيادة بالخيول والأحصنة ، باعتبارها وسيلة النقل الاقدم عبر العصور فى جل المجتمعات .وترتكز هذه النظرية على تشبيه المركبات الذكية ذاتية السياقة بالخيول ، لأنهما يشتركان فى خاصية "التفاعل مع محيطهما الخارجى"،وهذ ما قد يعرضهما لسوء تقدير الظروف المحيطة بهما وإجراء مناورات خطيرة ، بغض النظر عن إرادة السائق أو المشغل البشرى([1])

كما ارتكز الفقه الامريكى لترجيح اعتماد هذا التشبيه مستقبلاً، على القضية التى سبق وأن عرضت على القضاء والمعروفة بقضية"Branham" vs construction Alpha"، وتتلخص وقائعها فى أن حصانا كان يسير على جانب الطريق ، وعند استماعه اصوات مرتفعة أصدرتها شاحنة كانت تسير بقربه، شعر بالخوف وهذا ما دفعه للهروب ركضاً فى شوارع الطريق .وقد شبه الفقه هذه القضية بحادث مماثل تعرضت له مركبة قيادة ذاتية تحمل علامة Tesla فى ولاية فلوريدا ، والتى عند مصادفتها لشاحنة بيضاء اللون تحت تأثير أشعة الشمس الساطعة ، ما تسبب فى سوء تقديرها مما أدى إلى اصطدامها مباشرة بالشاحنة . ففى كلتا القضيتين ، لم تتمكن القاطرتان من تقدير الظروف وفقاً لما يعتبره الإنسان السوى تفسيراً منطقياً للظروف

([1]) د/ محمد السعيد السيد محمد، نحو إطار قانونى شامل للمسئولية المدنية عن أضرار نظم الذكاء الاصطناعى غير المراقب، بحث مقدم الى مؤتمر الجوانب القانونية والاقتصادية للذكاء الاصطناعى وتكنولوجيا المعلومات، كلية الحقوق جامعة المنصورة، عدد خاص، ٢٣،٢٤ مايو ٢٠٢١م ، ص ٢٩.

والمخاطر المحيطة به ، ما دفع كلا المركبتين لإجراء مناورة خطيرة لإفتقادها للمعلومات الكافية التى تمكنها من فهم محيطها بشكل سليم.

كما راح مؤيدو هذه النظرية إلى أبعد من ذلك لتدعيم طرحهم للقول أنه من منظور قانون المسئولية ، فإن التحول من الخيول إلى السيارات كوسيلة للنقل يعنى الانتقال من اعتماد مركبة لها عقل خاص بها ، إلى أخرى نادرا ما تعمل ضد أوامر وتوجيهات سائقها، فالسيارات ذاتية القيادة لم تعد" الحياة " إلى السيارات ، لكنها أعطت السيارات القدرة على التفكير والتصرف بمفردها ، وهو ما يماثل بشكل خاص النقل بواسطة

الحصان . فالتكييف القانونى هنا لا يتأثر بتغير طبيعة وتركيبة الأحصنة والسيارات الذكية ، بأن الأولى مخلوقة من دم وعظم وروح ، فى حين الثانية مصنوعة من الفولاذ ولوحات الكمبيوتر.

ورغم وجاهة بعض مرتكزات هذه النظرية ، إلا أنه يستخلص من تحليلها وجود اختلافات جوهرية بين الخيول وأنظمة القيادة الذاتية ، ولعل من أهمها أن المركبات الذكية تتطلب قدراً أكبر من الاحتياط والتبصر من الشخص العادى بالمقارنة بالأحصنة والتى تتطلب عادة درجة أقل من العناية فى ظل ذات الظروف.

وفى قضية v.U.S Klein In التى تتلخص وقائعها فى قيام الطيار بوضع الطائرة على الطيار الآلى أثناء الهبوط على الرغم من تحذير اللوائح من استخدامه ذلك . مما أدى إلى الحاق ضرر جسيم بالطائرة بسبب الهبوط السئ من قبل الطيار الآلى. فعلى الرغم من وجود خطأ من جانب الطيار الآلى إلا أن الطيارالبشرى كان وراء هذا الخطأ ، وبالتالى كان مسئولاً عن الأضرار التى لحقت بالطائرة.([1])

([1]) S Baharati Beings, intelligent artificially to personhood legal of attribution Singh,. law Review, J ulyJ –Sept ,2017,p,199

في قضية عُرضت أمام المحكمة العليا لولاية ويسكونسن عام ٢٠١٦ ، بشأن قيام المتهم إريك لوميس بسرقة سيارة والفرار من الشرطة ، أشار الدفاع إلي عيوب تخللت خورازمية كومباس التي استخدمتها المحكمة حيث أشار لكون برمجتها متحيزة علي أساس الجنس كما أنها تخالف مبدأ فردية الحكم القضائي . وقد فند القاضي هاذين الادعاءين كون استناد الخوارزمية لجنس المتهم كأحد مدخلات برمجتها قد ساهم في تقليل نسبة التحيز فيها مضيفاً أن احتفاظه بسلطته التقديرية يخوله من رفض نتيجة الخوارزمية إن رأي فيها مجافاة للعدالة. وفي ذلك الحكم نوه القاضي بخطورة الاعتماد الكلي علي الخوارزمية وأكد وجوبية إخضاع نتيجتها للتمحيص والتدقيق من طرف القاضي المختص استناداً لما منحه القانون من سلطة تقديرية. وأوضح كذلك أن هذه الخوارزمية لا تأخذ في حسبانها سياق القضية ومعطياتها الإنسانية وإنما تعتمد علي عمليات حسابية مادية بحتة بناء على ما أدخل فيها من بيانات إبان برمجتها.([1])

أصدرت محكمة استئناف باريس عام ٢٠٢١ حكماً يُلزم منصة " Twitter" بدفع تعويض مالى قدره ١٥٠٠ يورو لعدد من الجمعيات المُناهضة للعنصرية، وذلك بعد أن قامت برامجها المعتمدة على آليات الذكاء الاصطناعى بإعادة إرسال ألاف التغريدات التى تحض على الكراهية والعنصرية. ([2])

([1]) Michelle vaccaro (2019),À lgorithms in Human Decision-Making:À Case study with the compAs Risk Assessment Software' Thesis in partial fulfillment of the requirements for the degree of Bachelor of Arts in computer science, Harved university Cambridge, MA.

.edu/ URN-3:HUL. INsTREPOS: 37364659https://nrs.Harvard

([2]) Vincent Vantighem, Twitter Condamné à dévoiler ses outils pour lutter contre la haine en ligne Lexbase pénal, n 45, 2022, p.1.

وفى عام ١٩٧٩ تسبب روبوت فى وفاة عامل كان يقوم بنقل البضائع فى مصنع "فورد" لتصنيع السيارات، حيث أخطأ الروبوت فى التعرف على العامل، مما ترتب عليه التزام الشركة بدفع تعويض مقداره ١٠ مليون دولار لأسرة العامل.([1])

ونظراً لندرة الاحكام القضائية, فضلاً عن وجود شبه فراغ تشريعى ينظم المسائل المتعلقة بالذكاء الاصطناعى, يتبين لنا أن القاضى يفصل فى المنازعات التى يكون الذكاء الاصطناعى طرفاً فيها و٠فقاً لسلطته التقديرية, فتارة يعتبر أن الذكاء الاصطناعى مجرد إداة وبالتالى تنطبق عليه قواعد المسؤلية المدنية عن حراسية الاشياء التى تتطلب حراستها عناية خاصة , وتاره يعتبرها أى تقنيات الذكاء الاصطناعى منتجاَ ويطبق عليها قواعد المسؤولية عن المنتجات المعيبة, وبعد وصول تقنيات الذكاء الاصطناعى إلى مستوى عالى من الذكاء قد يفوق الذكاء البشرى, فقد نجد أحكام قضائية تُحمل المسؤولية للذكاء الاصطناعى ذاته, الأمر الذى يتطلب تدخل تشريعى يفصل بشكل قطعى فى مسألة تحديد المسؤول عن تعويض الضرر الناتج عن فعل الذكاء الاصطناعى.

المطلب الثانى

موقف التشريعات العربية والدولية والتشريع الوطنى

حول مدى تمتع تقنيات الذكاء الاصطناعى بالشخصية القانونية الأعتبارية

تبين لنا أن معظم الدول العربية ومنها جمهورية مصر العربية لم تطرق اليوم إلى وضع تنظيم قانونى مفصل لتقنيات الذكاء الاصطناعى، ينظم المعاملات التى تكون تقنيات الذكاء الاصطناعى طرفاً فيها، أو يبين مدى تمتعها بالشخصية القانونية الطبيعة أو الاعتبارية

[1]) عمرو طه بدوى محمد ، النظام القانونى للروبوتات الذكية المزودة بتقنية الذكاء الاصطناعى (الإمارات العربية المتحدة كأنموذج) دراسة تحليلية مقارنة لقواعد القانون المدنى للروبوتات الصادرة عن الاتحاد الأوربى سنة ٢٠١٧ ومشروع ميثاق أخلاقيات الروبوت الكورى، مجلة الدراسات القانونية والاقتصادية، كلية الحقوق جامعة القاهرة، مج ٧ ، س ٢٠٢١، ص ٦٩.

بإستثناء دولة الإمارات العربية المتحدة لذا سينصب جل تركيزنا فى هذا الصدد على التشريعات الغربية .

وقبل الدلوف فى التشريعات الغربية التى اعترفت بأنظمة الذكاء الاصطناعى، نشير إلى أنه لا يوجد الآن تنظيم تشريعى موحد للذكاء الاصطناعى وتطبيقاته، وتحديداً الروبوتات، والطائرات المسيرة ذاتياً والسيارات ذاتية السير.

فالمشرع الكويتى ينظر للروبوت على أنه ألة خطرة تحتاج إلى إنسان حتى يحرسها ويُسأل عن أعمالها غير المشروعة وفق نظام الخطأ المفترض، فى حين أن للروبوت القدرة الذاتية على تجاوز المخاطر بما يُختلف عن الآلات التقليدية الخطرة. ([1])

وقد سعت_العديد من الدول إلى وضع مجموعة من المبادئ الوطنية التى تحكم عمل أنظمة الذكاء الاصطناعى، ومنها دولة الإمارات العربية المتحدة، أمارة دبى ، حيث تم فى عام ٢٠١٩ وضع مبادئ وإرشادات الذكاء الاصطناعى تقوم على المبادئ التالية([2]):

١- يجب أن تكون أنظمة الذكاء الاصطناعى عادلة وتطبق الشفافية وخاضعة للمساءلة وقابلة للفهم.

٢- لا تكمن المساءلة عن نتائج نظام الذكاء الاصطناعى فى النظام بحد ذاته، بل أنها مقسمة بين القائمين على التصميم والتطوير والتطبيق.

وغير ذلك من المبادئ التى لا يهمنا ذكرها، حيث تبين لنا من خلال المبدأ الثاني أن أنظمة الذكاء الاصطناعى لا تتمتع بالشخصية القانونية الطبيعية أو الاعتبارية، حيث لو

([1]) د/ همام القوصى، نظرية الشخصية الافتراضية للروبوت وفق المنهج الإنساني ، دراسة تأصيلية استشرافية في القانون المدنى الكويتى والأوروبى ، مجلة جيل الابحاث القانونية المعمقة، ع ٣٥ ، س ٢٠١٩ ، ص ٣.

([2]) د/ عائشة بنت بطي بن بشر، مبادئ وإرشادات أخلاقيات الذكاء الاصطناعى، دبى الذكية، الامارات العربية المتحدة، ٢٠١٩، ص ٦.

كانت تتمتع لكانت المسؤولية مفروضة عليها، وليس على المصمم، أو المبرمج ،أو المالك، كما هو واضح من خلال المبدأ الثانى سالف الذكر.

ومن هنا فقد قام المشرع الأوروبي بتغيير النظرة نحو "كيان الروبوت" فارضاً نظرية النائب الإنساني التى حظرت افتراض الخطأ، ومانحاً إياه منزلة مستقبلية أرقى من الآلة الجامدة، دون النص صراحة على الاعتراف بالشخصية الاعتبارية.

وبالنظر إلى موقف المشرع الألماني نجد أن قانون المرور على الطرق والذى تم إدخال تعديل عليه فى ٢١ يونيو ٢٠١٧، والذى تم من خلاله تنظيم القيادة الآلية عن طريق بيان حقوق والتزامات سائق السيارة أثناء مرحلة القيادة الآلية للسيارات ذاتية السير من المستوى الثالث، وهو المستوى الذى يتطلب يقظة من السائق للسيطرة على السيارة فى أى وقت يطُلب منه ذلك.

وهذا يجعلنا نستنتج أن قانون المرور الألماني أعتبر السيارات ذاتية السير مجرد إداة إو شئ تحت حراسة السائق، وعليه يُسأل السائق عن الأضرار التى تسببها السيارة للغير وبالتالى لا تتمتع تقنيات الذكاء الاصطناعي من هذا النوع بالشخصية القانونية الاعتبارية.

ووفقاً للبرلمان الاوروبى، يمكن للروبوت أن يحل محل الإنسان لإتمام مهام معينة ، وهذا ما دفع به للبحث عن طبيعة إنتماء الروبوت من حيث المجموعات القانونية الموجودة) شخص طبيعى، شخص معنوى ، حيوان أو شئ(وعليه فهو أى البرلمان الاوروبى يرى أنه لا يمكن إدخاله ضمن أحد المجموعات هاته، وإنما يحتاج الى مجموعة جديدة تحمل شخصية قانونية خاصة بهذا الذكاء الاصطناعى . فكما حدث بالنسبة للمعاملات الإلكترونية حيث كان يرى القانونيين إمكانية تطبيق القانون عليها ثم فى نهاية المطاف تبين صعوبة ذلك مما دفعهم إلى ابتداع قواعد قانونية ملائمة للمعاملات الالكترونية ، نفس الشئ بالنسبة للذكاء الاصطناعى الذى بدأ يأخذ مكانه شيئا فشيئاً فى حياة الانسان الاجتماعية والاقتصادية وغيرها من المجالات

مما يجعلها مصدرا للمسؤولية وهذا ما يبرر توجه الإتحاد الأوروبى ، فالروبوت حسب هذا التوجه يعتبر كشخص فى المنظومة القانونية مثله مثل الشخص المعنوى.([1])

وفيما يتعلق بالروبوتات، أصدر البرلمان الأوروبي فى 16/2/2017, مجموعة من التوصيات بشأن قواعد القانون المدنى المتعلقة بالروبوتات، والتى اقترح فيها الاعتراف بشخصية قانونية إلكترونية للروبوتات الذكية وأنظمة الذكاء الاصطناعى، وإنشاء سجل خاص بالروبوتات تُسجل فيه جميع المعلومات المتعلقة بها، وإقرار نظام خاص للمسؤولية المدنية عن الأضرار التى تحدثها للغير، ونظام تأمين يُغطى جميع الأخطار المحتمل وقوعها بسببها. لذلك وبناءاً على ما سبق سينصب جل تركيزنا على التعاملات التى تتم عبر سلسلة الكتل البلوك تشين.([2])

وفى ذات السياق، فى ١٥ يناير ٢٠٢٠ قدم النائبُ الفرنسى "Pierre Alain Raphan" مشروع قانون يتعلق بميثاق الذكاء الاصطناعى والخوارزميات، لعرضه على البرلمان الفرنسى. وينص هذا المشروع على تضمين ديباجة الدستور الفرنسى إشارة إلى سن ميثاق ذكاء اصطناعي؛ حيث تنص المادة الأولى منه على أن : ينطبق هذا الميثاقُ على أى نظام يتكون من كيان، سواء كان مادياً روبوت أو افتراضي خوارزمية، ويستخدم الذكاء الاصطناعى ولا يتمتع النظام على النحو المحدد. فى الفقرة السابقة بالشخصية الاعتبارية، وبالتالى فهو غير قادر على أن يكون صاحب حقوق ذاتية. وعلى ذلك فإن الالتزامات الناتجة عن الشخصية القانونية تقع على عاتق الشخص الاعتباري أو الطبيعى الذى يوزع النظام المذكور، ليصبح بحكم الواقع ممثله القانونى.

كما تنص المادة الثانية من مشروع القانون الدستورى المتعلق بميثاق الذكاء الاصطناعى والخوارزميات على أن : النظام المحدد فى المادة الأولى يتطلب: أنه لا يجوز أن يؤذى كائناً

([1]) عبد الكريم مصطفى محمد محمود . مسؤلية حارس الآلات المسيرة بالذكاء الاصطناعى وما يجب ان يكون عليه التشريع المصرى.مجلة البحوث القانونية والاقتصادية،عدد خاص ص ٤٦،٤٧

([2]) د/ مها رمضان بطيخ ، مرجع سابق ، ص ٢٤ وما بعدها

أو مجموعة من البشر، ولا يسمح، من خلال بقائه سلبياً، بتعرض كائن أو مجموعة من البشر للخطر. ويجب أن يطيع الأوامر التى يصدرها إليه إنسان، ما لم تتعارض هذه الأوامر مع النقطة السابقة. ويجب أن يحمى النظام وجوده ما دامت هذه الحماية لا تتعارض مع النقطتين السابقتين.

بالإضافة إلى ذلك فقد أصدر الاتحاد الأوروبي فى أبريل ٢٠١٩ مجموعة من الإرشادات حول الكيفية التى يجب للشركات والحكومات اتباعها عند تطوير تطبيقات الذكاء الاصطناعى وهى على النحو التالى([1]):

- التحكم والرقابة البشرية لأنظمة الذكاء الاصطناعى، بحيث لا ينبغى لأنظمة الذكاء الاصطناعى أن تتخطى التحكم البشرى، كما لا ينبغى التلاعب بالأشخاص أو إكراههم بواسطة أنظمة الذكاء الاصطناعي، ويجب أن يكون البشر قادرين على التدخل والإشراف على كل قرار يتخذه الذكاء الاصطناعى.

يكفينا فى هذا الصدد هذا المبدأ، والذى يُفهم منه عدم إيمان الاتحاد الأوروبي بإمكانية استقلال تقنيات الذكاء الاصطناعى وإتخاذها قرارات ذاتية لا تخضع لرقابة أو إشراف بشرى، الأمر الذى يعنى عدم تصور منحها أى أنظمة الذكاء الاصطناعى شخصية قانونية مستقلة لأنه ينبغى دائما أن تخضع للتحكم البشرى.

هذا الانتشار المتزايذ لأنظمة وتقنيات الذكاء الاصطناعي لم يكن غائباً عن الدولة المصرية ([2]) التي حرصت علي " التفاعل مع معطيات العصر الرقمي ، الذي تتوالي فيه المُستجدات التكنولوجية كل يوم لتخلق فرص واعدة في إرساء قواعد اقتصاد وطني ينهض قوامه ارتكازاً علي التكنولوجيات البازغة التي أفرزتها الثورة الصناعية الرابعة والتي يُعد من أبرزها الذكاء الاصطناعى لذا حرصت الدولة المصرية علي تحقيق التوازن في كيفية التعامل مع هذه التكنولوجيا ، ومحاولة الاستفادة منها وتجنب أخطارها من خلال أمور ثلاثة:

([1]) ا.د/ ياسر محمد اللمعى، موجع سابق، ص ٢٣

([2]) د/ محمود حسن سحلى , مرجع سابق، ص ٧ وما بعدها

١ –دعم وتشجيع الشركات الناشئة المُصنعة لأنظمة الذكاء الاصطناعي ، وتذليل العقبات أمام الشركات التي تعتمد في أعمالها علي أنظمة وتكنولوجيا الذكاء الاصطناعي في كافة القطاعات والمجالات.

١- إنشاء المجلس الوطني للذكاء الاصطناعي عام ٢٠١٩ ، والذي صدرت عنه الاستراتيجية الوطنية للذكاء الاصطناعي في محاولة للحاق بركب تلك الثورة الصناعية ، ورسم خارطة الطريق في كيفية التعامل والاستفادة من هذه التكنولوجيا الواعدة.

٢- إصدار القانون رقم ٥ لسنة ٢٠٢٢ بشأن " تنظيم وتنمية استخدام التكنولوجيا المالية في الأنشطة المالية غير المصرفية " والذي أشار لأول مرة في تاريخ التشريعات المصرية لأنظمة وتقنيات الذكاء الاصطناعي في أكثر من مادة . فعلي سبيل المثال سمح القانون رقم ٥ لسنة ٢٠٢٢ في المادة رقم ٢ فقرة ٤ للهيئة العامة للرقابة المالية في سبيل تحقيق أغراض هذا القانون " استخدام التطبيقات التكنولوجية بهدف جمع البيانات رقمياً والتحقق منها وتحليل مؤشراتها من خلال برامج مُعدة لهذا الغرض ، واستخدام آليات الذكاء الاصطناعي وغيرها من النماذج الرقمية للكشف عن الوقائع التي تُشكل مخالفات للقوانين المُنظمة للأنشطة المالية غير المصرفية ، والاشتباه في غسل الأموال ، إضافة إلي الإنذار المُبكر بالمخاطر المتعلقة بالسيولة أو التمويل أو غيرها من الأمور. المتعلقة بالاستقرار المالي

كما حرص القانون رقم ٥ لسنة ٢٠٢٢ علي تعريف مصطلح التكنولوجيا المالية Fin Tech كآلية تسخدم التقنية التكنولوجية الحديثة والمبتكرة في القطاع المالي غير المصرفي لدعم وتيسير الأنشطة والخدمات المالية والتمويلية والتأمينية من خلال التطبيقات أو البرامج أو المنصات الرقمية أو الذكاء الاصطناعي أو السجلات الاليكترونية.

علاوة علي ما تقدم ، فقد أشار القانون صراحة لبعض التطبيقات الإلكترونية التي سوف تعتمد عليها الشركات الراغبة في استخدام التكنولوجيا المالية في الأنشطة المالية غير المصرفية ، مُعتمدة علي تطبيقات الذكاء الاصطناعي ، كما هو الحال في المادة ١ فقرة ١٤ التي عرفت التطبيقات الالكترونية لبرنامج المستشار المالي Robo Advisory بأنها " نظام آلي مبتكر

تستخدمه الجهات المُرخص لها من الهيئة بمزاولة الأنشطة المالية غير المصرفية في تحليل بيانات العملاء ووضعهم المالي الحالي وأهدافهم المالية المستقبلية لتقديم المشورة الفنية لهم فيما يتعلق بالأنشطة المالية غير المصرفية ، وذلك من خلال استخدام تطبيقات الذكاء الاصطناعي

مطلب أخير
رأى الباحث بخصوص مدى تمتع تقنيات الذكاء الاصطناعى بالشخصية القانونية

أن القانون المدنى المصرى، ونظيره الفرنسى ينظما نوعين من الأشخاص، الشخص الطبيعى ، والشخص الاعتبارى، وبناءً على ذلك سأسعى جاهداً أن أقوم بإدخال أنظمة الذكاء الاصطناعى ضمن أى من هاتين النظريتين، ولن اتطرق إلى إمكانية تمتع الذكاء الاصطناعى بشخصية قانونية ذات طبيعة خاصة لحين تعديل النصوص القانونية.

فليس بخفى على المتخصصين أن المسؤولية المدنية بشقيها تقوم على فكرة الإدراك، بمعنى أن الشخص القانونى لا يُسأل عن تصرفاته إلا بإدراكه وتقديره للوقائع التى يأتيها، فتكون مسؤوليته والحالة هذه مسؤولية عن العمل الشخصى. وبعبارة أخرى، لا تستقيم المسؤولية بدون إدراك والإدراك لا يستقيم إلا بعقل الأشياء، وعقل أو تعقل الأشياء لا يستقيم إلا ببلوغ الشخص السن القانونى المتمثل فى ١٨ عام ما لم يعترضه أحد عوارض الأهلية.

ويتضح من هذا، أن الإدراك هو مناط المسؤولية، فالشخص المدرك لأفعاله يعد مسؤولا عن تصرفاته حينما يأتى فعلاً يعاقب عليه القانون وترتب على ذلك الفعل ضرراً للغير، وكان فعله هو السبب الذى أدى لذلك الضرر. فإلى جانب الإدراك، يلزم تحقق عنصر الاستقلال فى اتخاذ القرار، حيث لا مسؤولية شخصية إلا بصدور الفعل عن بينة واختيار كالشخص الذى يحمل ساعة غيره ويرميها أرضاً بقصد الإضرار بذلك الغير وعلى الرغم من أن جُل الأراء الفقهية والأحكام القضائية لم تمنح تقنيات الذكاء الاصطناعى الشخصية القانونية إلا أنهُ نظراً

للتطور التكنولوجي الذى لم تشهد مثله البشرية من قبل، بحيث اصبح لدينا روبوتات تتصرف بإستقلالية وإدراك وذكاء يفوق الذكاء البشرى أحيانا.

فالذكاء الاصطناعى غير وما زال يُغير الكثير من المعتقدات التى كان الإنسان يرى أنها من المستحيل تغييرها كحالة أنه فى يوم من الأيام سيتم الاعتماد على الآلة بدلاً منه. فقد أدت تطبيقات الذكاء الاصطناعى إلى نقل الآلات المستقلة لا سيما الروبوتات الذكية إلى منطقة رمادية بين الأشخاص الطبيعيين والأشياء الأمر الذى يكون من شأنه مستقبلاً ضرورة تغيير التعريف القانونى " للشخص وعدم اقتصاره على البشر فقط.([1])

وقد أصبحت أنظمة الذكاء الاصطناعى وبصفة خاصة الروبوتات تستخدم فى العديد من المجالات ، وأصبحت تمثل تجسيداً لحلم البشر ببناء آلات ذكية بوجه بشرى، بعدما ثبت أنها لم تعد قادرة فقط على تنفيذ المهام التى كانت تقوم بها فى الماضى، بل باتت الآن قادرة على القيام بمهمة تطوير بعض وظائفها الذاتية والمعرفية مثل: القدرة على التعلم من التجربة أو اتخاذ قرارت شبه مستقلة. على سبيل المثال روبوت الدردشة الشات جى بى تى الذى يستطيع الإجابة عن أى سؤال يُوجه إليه وكأنك تتواصل مع إنسان فضلاً عن تميزه بالدقة والسرعة والابداع، كما إننا سنشاهد قريبا روبوت يقوم بدور محامى ويدخل ساحات المحاكم يقدم الأدلة ويرد على الدفوع كما لو كان محامياً بشرياً، ومؤخراً استخدمت العديد من المعامل الذكاء الاصطناعى لقراءة عمليات مسح الدماغ وإعادة نشر صور لموضوع تم رؤيته مؤخراً، مثل الوجوه البشرية وصور المناظر الطبيعية وتسمى تلك الخوارزمية ب stable Diffusion.

ولا يُخفى على أحد منا ما تشغله أنظمة الذكاء الاصطناعى من أهمية فى الوقت الراهن باعتبارها أهم موضوعات تكنولوجيا المعلومات والاتصالات التى اصبح وسيظل لها تأثير كبير وواضح على المجتمع لسنوات عديدة قادمة، بعدما تعددت وتنوعت صور استخداماتها فى الوقت الحاضر فمنها على سبيل المثال :ما يستخدم فى مجال الفضاء لمساعدة رواد الفضاء أداء مهامهم، وفى مجال الإعلام فى تقديم البرامج الإخبارية كما هو الحال فى اليابان، وفى مجال القضاء شهدت ساحات المحاكم ما يسمى بالقاضى والمحامي الروبوت، وفى مجال

([1]) د. عمرو طه بدوى، النظام القانوني للروبوتات، مرجع سابق, ص ١٢.

الرعاية الصحية نشاهد ما يسمى بالروبوتات الجراحية، وفى مجال النقل ظهرت السيارات ذاتية السير.

بناءاً على ذلك سأسعى لحل هذه الأشكالية بتقسيم تقنيات الذكاء الاصطناعى إلى نوعين:

النوع الأول: يشمل كافة تقنيات الذكاء الاصطناعى من سيارات، وطائرات، وروبوتات، وغيرها، والتى تكون مبرمجة على القيام بإنجاز مهام محددة، وتخضع لإشراف وتوجية من مالكها، أو مبرمجها، أو مصنعها، أو مستعملها، بحيث لا تستطيع أن تتكيف مع البيئة المحيطة بها وتصدر عنها قرارات مستقلة بعيداً عن الرقابة البشرية.

هذا النوع لا تتمتع فيه تقنيات الذكاء الاصطناعى بالشخصية القانونية سواء الطبيعية أو الاعتبارية، وإنما تعتبر آلات تحتاج إلى عناية خاصة ويُسأل عن أخطائها التى تسبب ضرر للغير من يتولى حراستها وفقاً للقواعد العامة فى حراسة الأشياء التى تتطلب حراستها عناية خاصة,وينطبق عليها نص المادة ١٧٨ من القانون المدنى المصرى والتى تنص " كل من تولى حراسة أشياء تتطلب حراستها عناية خاصة أو حراسة آلات ميكانيكية يكون مسئولاً عما تحدثه هذه الأشياء من ضرر، ما لم يثبت أن وقوع الضرر كان لسبب أجنبى لا يد له فيه".

النوع الثانى: يشمل تقنيات الذكاء الاصطناعى ذات الذكاء الفائق والتى تتسم بالقدرة على التعلم الآلى والتكيف مع البيئة المحيطة وبالتالى تأتى قراراتها صادرة عنها دون سيطرة من أحد.

وهذا النوع يرى الباحث ضرورة منحه شخصية قانونية على غرار تلك الممنوحة للشخص الطبيعى وذلك للأسباب التالية:

أولاً: صعوبة منح الذكاء الاصطناعى الشخصية الاعتبارية، وبالتالى، فلن يبقى سوى الشخصية الطبيعية حيث لا يعرف القانون المدنى سواهما سواء فى مصر أو فرنسا ، وتكمن صعوبة منح الشخصية الاعتبارية لان الشخص الاعتباري لابد من شخص طبيعى يمثله فمن سيمثل الذكاء الاصطناعي؟! لا شك أنه أمر غير متصور فى ظل استقلالية الذكاء

الاصطناعى وطبيعته الخاصة ، كما أن القانون المدنى حدد الأشخاص الاعتبارية على سبيل الحصر وليس منها الذكاء الاصطناعى، وبالتالى صعوبة إدراج أنظمة الذكاء الاصطناعى ضمن الأشخاص الاعتبارية، فضلاً عن أن الشخص الاعتباري ينقضي بأسباب معينة، مثل انتهاء مدته، أو بهلاك جميع ماله، أو باجماع الشركاء على حله، الأمر الذى لا ينطبق على تقنيات الذكاء الاصطناعى.

ثانياً: أن الشخص الطبيعى فى المعنى القانوني، هو من يتمتع بالشخصية القانونية، أى من يكون صالحاً لأكتساب الحقوق والتحمل بالمسؤوليات، فإذا قمنا بإسقاط ذلك التعريف على الذكاء الاصطناعي الفائق سنجد استقامة المعنى، فنقول الروبوت الفائق فى المعنى القانونى، هو من يتمتع بالشخصية القانونية، أى من يكون صالحاً لإكتساب الحقوق وتحمل بالمسؤوليات.

ثالثاً: أن شروط قيام المسؤولية عن العمل الشخصى، تتطلب أن يكون هناك خطأ وضرر وعلاقة سببية، وهنا نسوق المثال التالى علي سبيل الافتراض، لنرى مدى إمكانية إسقاط تلك الشروط على سلوك الروبوت، فلو أن روبوت فائق تعدى على أحد الافراد مما تسبب فى شلل نصفى لذلك الشخص، هنا نجد أن ركنى الخطأ، وهما التعدى والادراك متحققان، كما أن هذا الخطأ سبب ضرر مادى متمثل فى تكاليف العلاج ومعنوى متمثل فى الحزن والألم الناتجين عن خطأ الروبوت، كذلك فعلاقة السببية متوفرة، وبالتالى التزام الروبوت بدفع التعويض.

رابعاً: لا يجوز التمسك بأن القانون لا يعرف إلا نوعين من الأشخاص، هما الشخص الطبيعى والاعتبارى للقول بعدم جواز منح الشخصية القانونية لتقنيات الذكاء الاصطناعى ، فالقانون لم يُوضع ليظل جامداً بل يتتطور ويتم التوسع فى تفسيره بالقدر الذى يخدم البشرية ويحقق مصلحة المضرور.

خامساً: ورداً على من تمسكوا بأن أنظمة الذكاء الاصطناعى وأن كانت تتفق مع الإنسان فى القدرة على التصرف والإدراك، إلا إنها ليست بشر من لحم ودم، نرد عليهم بأن منح الشخصية القانونية للذكاء الاصطناعى لا تعنى إضفاء وصف الآدمية عليه، كما أن نزع الشخصية

القانونية من شخص تحت أي سبب لا تعنى عدم آدميته، لا سيما وأن الأرقاء قديماً لم يمتلكنَ شخصية قانونية فهل معنى ذلك أنهم ليسوا بشر من لحم ودم.

كما يجب الأخذ فى الاعتبار أن الشخصية القانونية للروبوت لن تُشكل خطراً أخلاقياً غير مقبول، حيث لا يمكن أن يصل الذكاء الاصطناعي مهما بلغ إلى المستوى البشرى، كما أنه لا يمكن أن يكون شخصاً كاملاً أبداً. وهنا نؤكد على حقيقة قالها مادي دلفو" ليس الهدف من منح الشخصية القانونية للذكاء الاصطناعى إعطائه وضع الانسان وحقوق الانسان . فالروبوت هو آلة ولن يتم اعتباره انساناً أبداً، كما أنه لا يمكن أن يكتسب صفة الشخص الطبيعى لأنها ذات طبيعة مختلفة عن طبيعة الانسان.

وفى ذات السياق, ذهبت محكمة نيويورك إلى أن القدرة على اكتساب الحقوق والتحمل بالإلتزامات هى المعيار الحاسم للاعتراف بالشخصية القانونية لأى كائن، وليس التشابه المادى مع البشر.([1]) كما أن الشخصية القانونية لا تقتصر على الإنسان فقط بل تشمل الشخص الحُكمى أيضاً رغم اختلافه عن الشخص الطبيعى من حيث إن للأخير حياة طبيعية وإرادة منبثقة من هذه الحياة، لا سيما أن إرادة الشخص الحُكمى قد أوجدتها الضرورات فى المجتمع لتحقيق الفائدة العامة. ([2])

ووفقاً لهذا الرأى فإنه يجوز الاعتراف للروبوت بالشخصية القانونية ، فتكون أمام نوع جديد من الأشخاص، حيث جاء فى تعبير أحد المؤلفين " أن الروبوت ليس إنساناً وليس حيواناً، إنما هو نوع جديد يحمل فكرة جديدة حول الشخصية القانونية.

([1]) د.عمرو طه بدوى محمد، النظام القانونى للروبوتات المزودة بتقنية الذكاء الاصطناعى(الإمارات العربية المتحدة نموذجاً)، دراسة تحليلية مقارنة لقواعد القانون المدنى للروبوتات الصادرة عن الاتحاد الأوربى سنة ٢٠١٧ ومشروع ميثاق أخلاقيات الروبوت الكورى، لمرجع سابق, ص ١٥٤.

([2]) محمد مصطفى عبد الرحيم مصطفى القبانى ، المسئولية المدنية للجراح الآلى (الروبوت) ، دراسة مقارنة، رسالة دكتوراه ، كلية الحقوق جامعة اسيوط ، ٢٠٢٢م، ص ٩٢وما بعدها.

فمناط الشخصية القانونية ليس الإدراك ولا الإرادة ولا الصفة الإنسانية وإنما هو القيمة الاجتماعية هذا ما يتيح الفرصة بقبول فكرة منح الشخصية القانونية للروبوت المتمتع بالذكاء الفائق المستقل..

ويضيف هذا الاتجاه الذى يجيز إعطاء الشخصية القانونية إلى الروبوت أساس أخر ، وهو أنه كلما كان الروبوت قادراً على اتخاذ القرارت وإعمالها دون تدخل الإنسان فلا يمكن اعتباره شيئاً مُراقباً من طرف الغير (الصانع، المالكً ، المستعمل، المصمم)، وعلى ذلك فإن الروبوت مُستقل لا سيما وأنه يتمتع بوعى وإرادة مستقلة ، وهذا ما يسعى إلى تنفيذه البرلمان الأوربى بمقتضى التوصية المتفق عليها فى فبراير ٢٠١٧ وذلك بإيصاء اللجنة الأوربية إيجاد قواعد خاصة بالروبوت وذلك بإعطائه الشخصية القانونية والحقوق وحتى ذمة مالية للروبوت، بل واعتبار الجهاز الإلكتروني الذى يتم بواسطته إبرام العقد ذى شخصية قانونية وما يتبعها من أهلية قانونية وصلاحية فى إبرام العقود.

سادساً: فإن هناك غاية اعتقد أنها أسمى وأهم ، وهى توفير حماية للمضرور وضمان حصوله على تعويض عادل يجبر الضرر المادى والأدبي الذى تعرض لهُ، فلو إنتهينا إلى عدم منح الشخصية القانونية للذكاء الاصطناعى الفائق، فأن ذلك يعنى حرمان المضرور من التعويض نظرً لصعوبة أثبات أى تقصير أو خطأ فى جانب المالك، أو المصنع، أو المبرمج, أوالمستعمل، لكون الذكاء الاصطناعى يتخذ قرارته بصفة مستقلة بعيداً عن سيطرة أو أشراف أى من هؤلاء. والحق اقول انهُ مهما بلغ الإنسان من العلم واستطاع أن يصنع ويبرمج روبوتات ذات ذكاء يفوق الذكاء البشرى, فلن يستطيع صناعة الروح فسبحانهُ وحده –عز وجل– يحيى ويميت وهو على كل شئ قدير فهذا أمر بديهى ولا نقاش فيه ولكن ما نريد الوصول إليه بعيد كل بعد عن ذلك، لا سيما وأن الجنين فى بطن امه يُمنح شخصية قانونية، وكذلك المعتوه والمجنون، بل أن القانون ذهب إلى اكثر من ذلك رعاية لمصلحة المضرور, وذلك بإلزام المجنون رغم أنهُ يفتقد للإدراك والوعى بدفع مبلغ التعويض من ذمته المالية لمصلحة المضرور وذلك فى حالة استثنائية، وهى عدم وجود متولى للرقابة لذلك المجنون أو وجوده وعجزه عن دفع التعويض، فرعايةً لمصلحة المضرور يُلزم القانون المخطئ بدفع التعويض للمضرور،

وبناءاً على ذلك فأن مركز الروبوت أفضل من مركز المجنون عديم التمييز الذى لا يدرك ما يصدر منه وبالتالى يجب منح الشخصية القانونية للروبوت رعايةً لمصلحة المضرور.

كذلك فى الشرائع القديمة كان يتم إهدار الشخصية القانونية للمحكوم عليهم فى بعض الجرائم، وحرمانهم من الحقوق، فتختفى بذلك شخصيتهم القانونية، ولا يصلحون لاكتساب الحقوق، أو التحمل بالالتزامات، فكانوا أمواتا فى نظر القانون آنذاك، رغم بقائهم على قيد الحياة فى الواقع.([1])

سابعاً : أكَّد القانون المدني الأوروبي للروبوت علي أنَّ استقلال الروبوت يُوجب تغيير طبيعة البيئة القانونيَّة الحاليَّة ، ويوحي ضمنيًّا بمعنى ضرورة الاعتراف بالأهليَّة الكاملة لهذا الشخص غير البشري ، وحيث انتهت لجنة الشؤون القانونيَّة في الاتَّحاد الأوروبي إلي اعتماد" الأهليَّة الكاملة المؤجَّلة " للروبوت في مواجهة الإنسان ، مع افتراض وجود نيابِة بينهما تنتقل بموجبها مسؤولية التعويض عن الأضرار التي يرتكبها الروبوت إلي النائب الإنساني.([2])

وتوقع المشرع الأوروبي للروبوت سيناريو إنتاج الروبوتات ذات القدرة على التفكير والتعلُم والتأقلم ثم اتَخاذ القرار المستقل تماماً سيجعل من قواعد المسؤوليَّة الحاليَّة غير مناسبةٍ بالمُطلق ؛ فالعلاقة السببيَّة ستنتفي عندئذٍ بين خطأً الروبوت وإدارة التصنيع أو التشغيل نظراً لاستقلال خطأ الروبوت المنُفلت تماماً عن إرادة الصانع أو المُشغَل ، وهذا ما يدقُّ ناقوس الخطر علي مدى جدوي المنظومة القانونيَّة الحاليَّة برمَّتها في مثل هذا المستقبل.

ثامنا : وتطبيقاً وتماشياً مع وجهة نظرنا هو ما تم إعلانه مؤخراً حول مواجهة أحد الروبوتات لعقوبة السجن؛ لممارسته مهنة المحاماة دون ترخيص مزاولة للمهنة. فأول محام روبوت في

([1]) محمد حسين منصور، نظرية الحق، دار الجامعة الجديدة للنشر، الإسكندرية، ٢٠٠٩، ص٣١٩ .

) [2]د/ عبد الكريم مصطفى محمد محمود، مرجع سابق ، ص ٥٣.

العالم، التابع لشركة NotPay IncDo، يواجه دعوى قضائية من شركة محاماة أمريكية في شيكاغو، تتهمه بممارسة القانون دون ترخيص.([1])

ورفعت شركة إيدلسون للمحاماة دعوى قضائية في محكمة سان فرانسيسكو، تضمنت أن DoNotPay ليس محاميًا أو شركة محاماة، وليس حاصلاً على شهادة في القانون ولا يخضع لإشراف أي محام، وبذلك يواجه الروبوت دعوى تقضي بإنتهاكه قانون كاليفورنيا، عن طريق ممارسة القانون دون تصريح، وننتظر تفاصيل القضية والحكم فيها فى المستقبل القريب.

تاسعاً: ولا شك أن هناك تساؤل يدور فى أذهانكم وهو من أين يأتى الروبوت بمبلغ التعويض؟، ونرى أن يتم إنشاء سوق تأمين جديدة لإدارة الصناعات الخطرة والمتطورة تشتمل على كل من المخاطر المادية والمعنوية لتقييم الروبوتات، على غرار قانون المركبات الآلية الذى سنته المملكة المتحدة سنة 2018 والمتعلق بتحديد مسؤولية المؤمن الذى يكون مسئولاً عن الضرر. عندما ينتج كلياً أو جزئياً عن مركبة آلية مؤمن عليها وقت وقوع الحادث، دون الاعتداد بمسؤولية أى شخص(السائق، الشركة المصنعة).([2]).

([1]) https://tn.linkedin.com/posts/mhennaoui-haythem-6058121a8_يواجه-روبوت-كان-سيدخل-التاريخ-باعتباره-activity-7042393419507224577-enI2

([2]) O. Rachum Twaig, " whose Robot IS It Anyway? Liability for Artificial intelligence Based Robots", University of Illinois law Review. 2020, Forthcoming, 2019 , p. 29-30

الخاتمة

أولاً: النتائج

وفى الختام أود سرد مجموعة من النتائج أجملها فيما يلى:

اولاً: صعوبة وضع تعريف شامل للذكاء الاصطناعى وتعدد التعريفات على المستوى الفقهي، كما أن مشاريع الذكاء الاصطناعى وأبحاثه تتطور بسرعة فائقة، بينما تبقى البيئة القانونية التى يجب أن تنظمه ما زالت بطيئة ولا تتناسب أبداً مع تطورات أبحاثه ومشاريعه.

ثانياً: ضرورة التأكد من أن الروبوتات المستقلة بأنواعها المختلفة غير ضارة بالإنسان، لضمان السلامة قبل السماح لها بالعمل.

ثالثاً: ندرة الأحكام القضائية التي تعرضت للنزاعات المتعلقة بتقنيات الذكاء الاصطناعى، واتجاهها إلى تقرير المسؤولية على المالك أو المنتج دون منحها أى تقنيات الذكاء الاصطناعى الشخصية القانونية بل اعتبارها مجرد أشياء أو منتجات معيبة.

رابعاً: تناقض موقف التشريعات الغربيه حول مدى تمتع تقنيات الذكاء الاصطناعى بالشخصية القانونية، واتجاه جُل تلك التشريعات إلى عدم منحها الشخصية القانونية، وعلى رأسهم المشرع الفرنسى.

خامساً: المنزلة القانونية المستقبلية الخاصة بالروبوتات فى القانون الأوربي ما هى إلا تمهيد للاعتراف بالشخصية القانونية للروبوت بنطاق خاص، نتيجة قدرة الروبوت على التكيُف والإدراك والتفكير المنطقي والمصلحى والعاطفى التى يتمُ تطويرها حالياً، وقد تؤدى إلى إيجاد مجتمع الكترونى نظير للمجتمع البشرى.

ثانياً:التوصيات

- **اولاً:** نوصى بضرورة وضع قانون ينظم آليات عمل تكنولوجيا الذكاء الاصطناعى والروبوتات، ووضع أطر معينه تحكمه تفادياً للآثار السلبية التى من الممكن أن يحدثها على المجتمعات.مع إعادة صياغة النصوص القانونية المتعلقة بالقواعد العامة لتواكب التطورات التكنولوجية خاصة المتعلقة بالإنسآلة.

ثانياً: نوصى بضرورة منح الشخصية القانونية للذكاء الاصطناعى على غرار تلك الممنوحة للأشخاص الطبيعيين، مع فرض نظام التأمين الإلزامي عن كافة الأضرار التى تسببها هذه التكنولوجيا للآخرين، مع إنشاء صندوق خاص لتعويض الأضرار فى الحالات التى لا يوجد لها غطاء تأمينى كافى.

ثالثاً: نوصى بضرورة تكثيف الدراسات القانونية المعمقة، وعقد المؤتمرات الدولية لدراسة ومناقشة مسألة الاعتراف بالشخصية القانونية لتقنيات الذكاء الاصطناعى.

رابعاً: نوصى بضرورة الاهتمام بالذكاء الاصطناعى، وتدريسه فى الكليات العملية أو حتى إنشاء كلية خاصة به، لأنه عاجلاً أم آجلاً سيكون مستقبل الحياة وعمودها الفقرى. وهذا ما تم ترجمته عملياً من خلال قرار رئيس مجلس الوزراء المصرى رقم ١٢٢٣ لسنة ٢٠٢٠، والخاص بانشاء كلية الذكاء الاصطناعى بجامعة طنطا- والقرار منشور بالجريدة الرسمية العدد ٢٥(تابع) فى ١٨ يونيه سنة ٢٠٢٠

قائمة المراجع.

اولاً: المراجع العامة.

(١)- أحمد عبيس، بحث بعنوان « الهجمات السيبرانية »، مجلة المحقق الحلى للعلوم القانونية والسياسية، جامعة بابل، العراق، مجلد ٨، عدد ٤، سنة ٢٠١٦

٢- إلاء يعقوب النعيمي ، الوكيل الالكترونى، مفهومه وطبيعته القانونية، مجلة جامعة الشارقة للعلوم الشرعية والقانونية ، مجلد ٧ ، عدد٢، يونيو ٢٠١٠

(٣)- د . حسينى إبراهيم أحمد إبراهيم، نحو مفهوم حديث للوكيل فى ضوء التعاقد بالوكيل الإلكتروني، دراسة مقارنة، بحث منشور بمجلة كلية الحقوق للبحوث القانونية والاقتصادية ، جامعة الاسكندرية، مجلد ١، عدد ٢، سنة ٢٠١٧

(٤)- د صفات أمين سلامة، أسلحة حروب المستقبل بين الخيال والواقع، مركز الإمارات للدراسات والبحوث الاستراتيجية، بدون سنة نشر

٥-ا.د / محمد سعد خليفة ، مشكلات البيع عبر الإنترنت، دار النهضة العربية، سنة ٢٠٠٢

٦- د. محمد حسين منصور ، " نظرية الحق - ماهية الحق ، أنواع الحقوق ، الأشياء محل الحق ، ميلاد الحق وحمايته وإثباته ، الشخصية القانونية: الشخص الطبيعي ، والشخص المعنوي "، دار الجامعة الجديدة للنشر ، الاسكندرية ، دون تاريخ نشر

(٧)- د/ محمد محمد محمد عنب، استخدام التكنولوجيا الحديثة فى الإثبات الجنائى، دار النهضة العربية، سنة ٢٠٠٧

٨- د/يحى أحمد موافى , الشخص المعنوى ومسؤلياته قانوناً "مدنياً-إدارياً-جنائياً" منشأة المعارف ,سنة ١٩٨٧

ثانياً: المراجع المتخصصة.

(١)- د/ أحمد سعد البرعى وآخرون ، التعديلات البيولوجية على الجسد الإنسانى من خلال الذكاء الاصطناعى(منظور دينى)، مجلة جامعة الملك فيصل للعلوم الإنسانية والإدارية بالسعودية، مج ٢٣ ، ع ١ ، س ٢٠٢٢

(٢)-د/ احمد محمد فتحى الخولى, المسؤلية المدنية عن الاستخدام غير المشروع لتطبيقات الذكاء الاصطناعى "الديب فيك نموذجاً", بحث منشور بمجلة البحوث الفقهية والقانونية الصادرة عن كلية الشريعة والقانون بدمنهور, العدد السادس والثلاثون, إصدار أكتوبر ٢٠٢١م\١٤٤٣هـ

(٣) -د/أحمد سعد على برعى, تطبيقات الذكاء الاصطناعى والروبوت من منظور الفقه الإسلامى, كلية الدراسات الاسلامية والعربية بنين بالقاهرة, عدد ٤٨, س ٢٠٢٢.

(٤)- د. احمد على حسن عثمان , انعكاسات الذكاء الاصطناعى على القانون المدنى ,دراسة

مقارنة ,بحث منشور فى مجلة البحوث القانونية الاقتصادية العدد ٧٦ لعام ٢٠٢١

(٥)- أحمد مجاهد، الذكاء الاصطناعى بدولة الإمارت، إدارة الدراسات والسياسات الاقتصادية وزارة الاقتصاد، الإمارت العربية المتحدة، مبادرة الربع الأول ، سنة ٢٠١٨

(٦)- صفات سلامة وخليل أبو قرة،تحديات عصر الروبوتات وأخلاقياته: دراسات استراتيجية، مركز الإمارات للدراسات والبحوث الاستراتيجية ، العدد مائة ستة وتسعون، الطبعة الأولى ، أبو ظبى : مركز الإمارات, سنة ٢٠١٤.

(٧)- د/ عائشة بنت بطي بن بشر، مبادئ وإرشادات أخلاقيات الذكاء الاصطناعى، دبى الذكية، الامارات العربية المتحدة، ٢٠١٩

(٨)- د/ عبد الكريم مصطفى محمد محمود، مسئولية حارس الآلات المسيرة بالذكاء الاصطناعى وما يجب أن يكون عليه التشريع المصرى، مجلة البحوث القانونية والاقتصادية، كلية الحقوق جامعة المنصورة ،عدد خاص، مايو ٢٠٢١

(٩)- عبد الرازق وهبه سيد أحمد محمد، المسؤولية المدنية عن أضرار الذكاء الاصطناعى،دراسة تحليلية , مجلة جيل الأبحاث القانونية المعمقة, ع ٤٣, س ٢٠٢٠.

(١٠)- د . عماد عبد الرحيم الدحيات ، نحو تنظيم قانونى للذكاء الاصطناعى فى حياتنا) إشكالية العلاقة بين البشر والآلة(بحث منشور فى مجلة الاجتهاد للدراسات القانونية والاقتصادية ، المجلد ٠٨ ,العدد ,٠٥ لسنة ٢٠١٩

١١)- عمرو طه بدوى محمد ، النظام القانونى للروبوتات الذكية المزودة بتقنية الذكاء الاصطناعى (الإمارات العربية المتحدة كأنموذج) دراسة تحليلية مقارنة لقواعد القانون المدنى للروبوتات الصادرة عن الاتحاد الأوربى سنة ٢٠١٧ ومشروع ميثاق أخلاقيات الروبوت الكورى، مجلة الدراسات القانونية والاقتصادية، كلية الحقوق جامعة القاهرة، مج ٧ ، س ٢٠٢١

(١٢)- عماد ياسر محمد زهير البابلى ، دور أنظمة الذكاء الاصطناعى فى التنبؤ بالجريمة ، مجلة الفكر الشرطى، المجلد ٢٨، عدد ١١٠ ، سنة٢٠١٩

(١٣)- د .فريدة بن عثمان ، الذكاء الاصطناعى :مقاربة قانونية، دفاتر السياسة والقانون ،كلية الحقوق والعلوم السياسية ،جامعة قاصدى مرباح ورقلة ، الجزائر العدد ٢ ،٢٠٢٠

(١٤)- د/ محمود حسن سحلى ، أساس المُساءلة المدنية للذكاء الاصطناعى المُستقل " قوالب تقليدية أم رؤية جديدة؟" ، كلية الحقوق جامعة الإسكندرية ، سنة ٢٠٢٢

(١٥)-محمود سلامة عبد المنعم الشريف، الطبيعة القانونية للتنبؤ بالجريمة بواسطة الذكاء الاصطناعى ومشروعيته، المجلة العربية لعلوم الأدلة الجنائية والطب الشرعي ، المجلد٢ ، عدد٣ ، سنة٢٠٢١

(١٦)- د. محمد ربيع أنور فتح الباب ، الطبيعة القانونية للمسؤولية المدنية عن أضرار الروبوتات (دراسة تحليلية مقارنة) ،بحث مقدم للمشاركة بالمؤتمر الدولى السنوى العشرين لكلية الحقوق جامعة المنصورة ((الجوانب القانونية والاقتصادية للذكاء الاصطناعى وتكنولوجيا المعلومات))، ٢٣-٢٤ مايو ٢٠٢١م

(١٨)- د. معمر بن طرية، العقود الذكية المدمجة فى " البلوك تشين" أى تحديات لمنظومة العقد حاليا؟ ، بحث منشور بمجلة كلية القانون الكويتية العالمية، مجلد ٧، عدد ٤، جزء ١ ، مايو ٢٠١٩

(١٩)- د. محمد احمد المعداوى عبد ربه-المسؤلية المدنية عن الروبوتات ذات الذكاء. الاصطناعي «دراسةمقارنة» -بحث منشور فى المجلة القانونية) مجلة متخصصة فى الدراسات والبحوث القانونية (-,مج ٩, ع ٢, س٢٠٢١.

(٢٠)- د. مصطفى أبو مندور موسى عيسى، مدى كفاية القواعد العامة للمسئولية المدنية فى تعويض أضرار الذكاء الاصطناعي، دراسة تحليلية مقارنة، بحث منشور بمجلة حقوق دمياط للدراسات القانونية والاقتصادية ، العدد الخامس ، يناير ٢٠٢٢

(٢١)- ا.د محمد عرفان الخطيب ، المسؤولية المدنية والذكاء الاصطناعى..... امكانية المساءلةدراسة تحليلية معمقة لقواعد المسؤولية المدنية فى القانون المدنى الفرنسى، مجلة كلية القانون الكويتية العالمية، السنة الثامنة ، العدد١,س ٢٠٢٠

(٢٢)- أ.د محمد عرفان الخطيب , الشخصيه والمسؤلية دراسة تأصيية مقارنة ,قراءة فى القواعد الأوربية للقانون المدنى للإنسالة , بحث منشور فى مجلة القانون الكويتية, عدد٤, س ٢٠١٧.

(٢٣)-ا.د محمد محمد عبد اللطيف ،المسئولية عن الذكاء الاصطناعى بين القانون العام والخاص، بحث مقدم الى مؤتمر الجوانب القانونية والاقتصادية للذكاء الاصطناعى وتكنولوجيا المعلومات, كلية الحقوق جامعة المنصورة , ٢٣,٢٤ مايو ٢٠٢١م.

(٢٤)- د/ محمد جبريل إبراهيم، المسئولية الجنائية عن جرائم الروبوت، دراسة تحليلية، دار النهضة العربية، سنة٢٠٢٢

(٢٥)- د/ محمد فهمى طلبة، الحاسب والذكاء الاصطناعى، مطابع المكتب المصرى الاسكندرية، سنة ١٩٩٧

(٢٥) د. مها رمضان محمد بطيخ , المسؤلية المدنية عن أضرار أنظمة الذكاء الاصطناعى , (دراسة تحليلية مقارنة)-بحث منشور فى المجلة القانونية (مجلة متخصصة فى الدراسات والبحوث القانونية), مجلد ٩, العدد ٥ , سنة ٢٠٢١.

(٢٦)- د/ همام القوصى، نظرية الشخصية الافتراضية للروبوت وفق المنهج الإنساني ، دراسة تأصيلية استشرافية في القانون المدنى الكويتى والأوروبى ، مجلة جيل الابحاث القانونية المعمقة، ع ٣٥ ، س ٢٠١٩

(٢٧)- د/ هيثم السيد أحمد عيسى, الالتزام بلتفسير قبل التعاقد من خلال أنظمة الذكاء الاصطناعى, دار النهضة العربية, ٢٠١٨

(٢٨)-د. نريمان مسنود بورغدة، " العقود المبرمة بواسطة الأنظمة الإلكترونية الحديثة"، رسالة دكتوراه مقدمة إلى كلية الحقوق جامعة الجزائر، ٢٠١٧

(٢٩)- د/ وفاء محمد أبو المعاطى صقر، المسئولية الجنائية عن جرائم الذكاء الاصطناعي، دراسة تحليلية استشرافية، مجلة روح القوانين، عدد ٩٦ اكتوبر، سنة ٢٠٢١

(٣٠)- ا.د/ ياسر محمد اللمعى ، المسئولية الجنائية عن أعمال الذكاء الاصطناعى ما بين الواقع والمأمول)دراسة تحليلية استشرافية(، مجلة البحوث القانونية والاقتصادية ، عدد خاص ، مايو ٢٠٢١

(٣١) – د. يحيى إبراهيم دهشان- المسؤلية الجنائية عن جرائم الذكاء الاصطناعى- بحث منشور بمجلة الشريعة والقانون كلية القانون جامعة الإمارات- عام ٢٠١٩

ثالثاً: المراجع الأجنبية.

(1)-Alexandra Mendoza _Caminada , Le droit confronté à L'intelligence artificielle des robots : vers L'émergence de nouveaux concepts juridiques ?, Recueil Dalloz, 25 Féveier 2016

contracting the and agents Artificial White, Laurence amir Chpora and2)- (
philosophy, and law in personhood analysis- agency via an solution :problem
2 Issue 2009, VOL LT&p,.J
(3)- Aurore-Angélique Hyde, Avocat et intelligence artificialle : quelles obligations, quelles responsabilités?, Recueil Dalloz, 7 November 2019
2015 June.vol review, law law",California robotics of path M):"the.(J (4)- BALKIN
)- Blaise Carron, Valentin Botteron, Le droit des obligations face aux « contrats ٥(
intelligents», p.13. accessible sur
https://www.researchgate.net/publication/331832053
(6)- Paulius Cerka, Jurgita Grigiene, Gintare Sirbikyt, Liability for Damages Caused by artificial intelligence, Computer Law & security review, n 31, 2015
intelligence artificielle va provoquer une mutation ')- Caroline Fleuriot ,«LY(
avicat», Dalloz actualité 15 mars 2017'profonde de la profession d
or errors of cases in responsibility robots:legal of):"liability.R.)- CINDY(VA(
2018 law, of university,faculty ,cheat" malfunctioning
for suggestion AISBL, Robotics Roberto Labruto, Eu Kerouac;)-Christophe٩(
Dragoni M. &)(15 to contribution robotics in issues on legal paper green a
Rospocher, Article about: Applied congnitive Computing: challenges, approaches, and real-world experience, Springer Berlin Heidelberg, 2018
(10)- Elain Rich, Artificial intelligence and Humanities, paradigm
press, 1985
(11)- Emily M. WEITZENBOECK, Electronic Agents and Formation of contracts,
3, 2001, p.204 ًInternational Journal of law and Information Technologies, vo. 9, n
Private security Robots, Artificial intelligence, and Deadly "(12)- Elizabeth E. Joh:
, University of California, Davis, [Vol. 51:569, 2017] pp. 570-581. "Forc
.https://lawreview.law.ucdavis.edu/issues/51/2/symposium/51-

(13)- Gentsch P., AI Marketing, Sales and Service. Palgrave Macmillan, Cham, 2019, p.17.

(14)-Lauréne Mazeau, Intelligence artificialle et responsibilitié civile , le cas des logiciels d'aide à la décision en matiére médicale, Rev, partique de la prospective et de l' innovation, 2018

(15)-Laurent Archambault et Léa Zimmermann, La reparation des dammages causés par L'intelligence artificielle : le droit française doit évoluer, Gaz. Pal. 6 Mars 2018

(16)- rayan Calo/ University of Washington school of laws/ Legal studies research/ 04-no-2016/ paper 27,28

17)-Sandra Oliveira, La responsabilité Civile Dan's les cas de dommages causés par robâte D'assistance au Québec, Mémoire présente á la Faculté des études supérieures en vue de l'obtention du garde de maître en droit (LL.M),Faculté de droit , université de montréal, Avril.2016

(18)- S.Singh, attribution of legal personhood to artificially intelligent Beings, Baharati law Review, July- Sept, 2017

(19)-Simon Simonyan, Le droit face à l'inteligence artificielle: analyse croisée en droits français et arménien,

Torts,2013 (20)-Ugo Pagallo,The laws of Robots:Crimes, Contracts, and

رابعاً: الرسائل العلمية والمواقع الإلكترونية.

(١)- حميشى أحميدة، رسالة ماجستير بعنوان « جرائم المس بالجرائم المعلوماتية فى التشريع المغربى والمقارن جريمة الإتلاف المعلوماتي نموذجاً»، كلية الشريعة، جامعة سيدى محمد بن عبد الله، المغرب، سنة ٢٠١٨

(٢)-قتيبة مازن عبد المجيد, استخدام الذكاء الاصطناعى فى تطبيقات الهندسة الكهربائية , رسالة مقدمة لمتطلبات الحصول على درجة الماجستير فى نظم المعلومات الإدارية , الأكاديمية العربية بالدنمارك ١٤٣٠هـ/٢٠٠٩م.

(٣)- د/. عبد الغفار أبو العيون جابر على مهران -المسئولية المدنية عن حوادث لسير -رسالة دكتوراه -كلية الحقوق جامعة اسيوط, ٢٠٢٠

(٤)- محمد مصطفى عبد الرحيم مصطفى القبانى ، المسئولية المدنية للجراح الآلى (الروبوت) ، دراسة مقارنة، رسالة دكتوراه ، كلية الحقوق جامعة اسيوط ، ٢٠٢٢.

(٥) https://strategiecs.com/ar/analyses/artificial-intelligence-serving-humans-or-surpassing-them?gclid=EAIaIQobChMIrp-j7YeX_QIVVe7tCh1wAQE3EAAYAiAAEgJJ2_D_BwE

)-https://nrs.Harvard.edu/ URN-3:HUL. INsTREPOS: 37364659٧(

robotics eu net/publication/220758279.researchgate.(8)-https://www

robotics European of future the shapig

(9)-http://mostaqbal.ae/ai-contracts-lawyers-lawgeex/

(10)http://www.ifegypt.org/NewsDetails.aspx?pagsID=1244&pageDetailId=134

(13)-https://www.alrab7on.com

org.Wikipedia.m.(14)-https://at

net/publication340583752-Robotic-Arbitration-To-.researchgate.(15)-https://www

Could-Robots_Conduct_Arbitrary_Procedure What-Extent-

-الذكاء علوم/com/node/409116/.independentarabia.(16)-https://www

الاصطناعي/الروبوت-المحامي-الأول-سيدخل-محاكم-أميركا- بعيد-تجربة-صينية-قاسية

(17)- https://www.wikipedia.org/wiki/Gakutenso

com/site/robot3497/yuyyyyyyyyyyyyyyyyyy7home/what-.google.https://sites(-)18(

is-the-robot

(19)-http://www.cs.Virginia.edu/~evans / greatworks/ Samuel 1959 . PDF . Accessed March13,2011